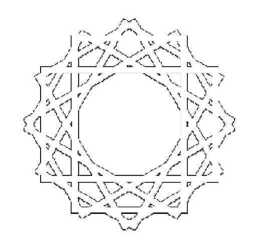
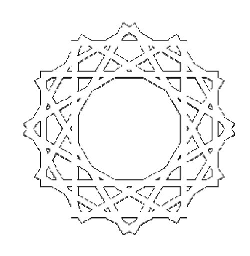
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



وزارة التعليم العالي و البحث العلمي



جامعة الجزائر 02

معهد الآثار

علم المقاييس في المغرب الأوسط
من بداية الفتح الإسلامي إلى نهاية القرن الثامن الهجري
(من القرن 06إلى القرن 15م)
(دراسة تاريخية – أثرية)

مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الآثار الإسلامية

إعداد الطالب :

حسين نشيطو

تحت إشراف الأستاذ الدكتور :

صالح يوسف بن قربة

السنة الجامعية : 2011/2012.

كلمة شكر وعرفان

من الصعوبة بمكان أن تقوم بإنجاز مذكرة بيداغوجية وعلمية لنيل شهادة ما بعد التدرج، والأصعب من ذلك أن تشرف وتؤطر على من ينجز هذه المذكرة،

وأنا على مشارف إنجاز هذا البحث بالكيفية التي هو عليها، ليسعني إلا أن أقف وقفة إجلال وإكبار أمام أستاذي المشرف الأستاذ الدكتور صالح يوسف بن قربة الذي وقف إلى جانبي، مرشدا وناصحا وموجها بوقته ومعلوماته وآرائه وتوجيهاته السديدة، وأمدني بما يملك من كتبه الخاصة في هذا الموضوع.

حسين نشيطو

المقدمة

المقدمة:

إن موضوع هذا البحث الموسوم بعلم المقاييس الإسلامية بالمغرب الأوسط من بداية الفتح الإسلامي إلى نهاية القرن الثامن الهجري، الخامس عشر الميلادي.

دراسة تاريخية أثرية، لنيل شهادة الماجستير، وبالنظر إلى طول الفترة التي يشملها هذا الموضوع والتي تمتد على مدى سبعة قرون كاملة، الأمر الذي جعلني في كثير من الأحيان أتجاوز الحدود الجغرافية إلى باقي دول المغرب الإسلامي والأندلس، وهذا يرجع بطبيعة الحال إلى إتساع رقعة الدولة وعلاقاتها مع جيرانها من جهة، ومن جهة ثانية المعاملات والتبادلات، مما جعل كثيرا من الأمور التاريخية تتشابه مع بعضها، وقد تتداخل أحيانا أخرى، ومهما يكن فإن مصطلح "القياس" يدل دلالة واضحة على المجال العام الذي ينتمي إليه هذا الموضوع وهو علم « La métrologie» علم القياس الذي يندرج تحت إسمه المكاييل والموازيين والقياسات والأختام والصنج ..إلخ.. وهي مصطلحات متعددة، وهو الميدان الذي لم ينل الأهمية التي يستحقها كعلم المسكوكات، ولذا كان هذا البحث صعبا من حيث منهجيته، ولقلة المعلومات وتشابهها سواء من حيث المعطيات أو الشواهد الحية التي يستدل بها، ورغم هذا فالعلم مفيد في حياة الأمم بإختلاف المراحل التي عاشتها، بغض النظر عن الناحية الدينية أو العرقية، وخاصة في الجانب الإقتصادي، والإجتماعي والثقافي بإعتباره العلم الذي يهتم بدراسة أدوات القياس، زيادة عن الرقابة المستمرة لمكافحة عمليات الغش، المضرة بالنظام الاقتصادي والأخلاقي والإنظباط الإجتماعي على حد سواء، ولا شك أن كلمة "قياس" كمصطلح تحتاج إلى تفسير وتوضيح تفاديا لأي إلتباس، ويحتمل أن يكون إحدى المعاني الثلاث التالية:

1- القياس النموذجي:

وهو قياس إصطلاحي يتفق عليه مجموعة من الناس وينفذون ما اتفقوا عليه، سواء أكان في الأعراف والعادات أو غيرها، أو الإحتكام إلى ضوابط الدين كالمجتمعات الإسلامية على سبيل المثال.

2- القياس الرسمي:

وهو القياس المفروض على المواطنين من قبل السلطة السياسية التي تحكمه، بصرف النظر عن مصدر وضعه، سواء أكان مستمدا من مصدر ديني، أو مستنبط من أحكام عرف سابق، أو مقتبس من نظام مماثل في منطقة جغرافية أخرى، وهو المعنى المقصود في موضوع هذا البحث، أي القياس الرسمي الذي يخضع للضوابط والمراقبة السلطاوية وهو النوع

الذي تداولته الدول التي حكمت بلاد المغرب الأوسط خلال الفترة المدروسة.

3- القياس الشرعي:

وهو الذي يستمد قوته وقداسته من الإرادة الإلهية بالنسبة لأمم الكتاب، بما فيها الأمة الإسلامية وما أسَنَّهُ الرسول (صلى الله عليه وسلم) لأصحابه في الحجاز، ويتردد كثيرا في بحثي هذا بإعتباره المقياس المرجعي، لتقويم نظيره الرسمي ببلاد المغرب، وبالخصوص أن هذه المنطقة عرفت حركتين دينيتين إصلاحيتين كانت الأولى مع المرابطين والثانية مع الموحدين، حيث كان لهما الدور الكبير في توجيه نظام القياس الرسمي ببلاد المغرب، وهذا ما يستنبط بوضوح من مؤلفات المغاربة الكثيرة في مجال تعديل مقياس النظام الرسمي بنظيره الشرعي.

هذا فيما يخص مدلول العبارة الأولى من عنوان البحث أما بخصوص مدلول عبارته الثانية "المغرب الأوسط" فهو مصطلح تاريخي إندثرت معالمه الجغرافية الآنية ولم يبق يستعمله إلا الباحثون في تاريخ وآثار هذه المنطقة وهي (الجزائر)حاليا، وهذا منذ القرن الثاني الهجري الموافق للثامن الميلادي، إلى ظهور العثمانيين وإستقرارهم بالمنطقة مع بداية القرن العاشر الهجري، السادس عشر الميلادي، وهو بهذا يرسم معالم الإطار الجغرافي، والفترة الزمنية موضوع الدراسة مرة واحدة، ولو أن طول فترة الدراسة نسبيا تصعب من مهمة البحث، أما مدلول العبارة الثالثة والأخيرة من عنوان البحث " دراسة تاريخية أثرية" هو إستجابة لطبيعة الدراسة بحد ذاتها بإعتبار أن حلقة البحث الأثري المنظم والتي تتطلب مجموعة من العناصر الأساسية ومن أهمها :

"الإستكشاف والإستطلاع": أي التحقيق من وجود الشواهد الأثرية المادية المتعلقة بموضوع الدراسة، وأماكن حفظها.

"الوصف": أي تقديم هذه الشواهد بالصورة التي وجدت عليها للقارئ.

"التعريف بها": أو دراسة الأثر لذاته من خلال ضبط تسميتها، ومعرفة المادة الخام، وتقنيات صناعتها وزخرفتها، وطريقة إستخدامها، وتأريخها.

"الإستنطاق والإستنباط" : أي القيام بالمقاربات التحليلية، وجمع الأدلة، وما نستخلصه من إستنطاق الشاهد وهي النتيجة الختامية للبحث أو الخلاصة.

ومن خلال ما تقدم فإنه يجب علينا معرفة ما يقدمه نظام القياس للمجتمع.

1- إشكالية البحث :

ما مدى نجاعة نظام القياس الرسمي المعتمد ببلاد المغرب الأوسط الإسلامي في تحقيق الرخاء الإقتصادي، والإستقرار الإجتماعي، بإعتباره أحد الأركان الثلاثة التي يقام عليها شرع الله في أرضه.

ومن دون شك فإن دراسة الموازين والمكاييل والمقاييس في المغرب الإسلامي يشكل حقلا معرفيا خصبا، وميدانا جديدا لا يقل أهمية عن دراسة الفنون بمختلف أنواعها، والملاحظ من إستقراء التاريخ السياسي لهذه البلاد هو قصر عمر الدول المغربية التي جعلتها تتعثر قبل الوصول إلى المبتغى والنتائج المرجوة، وقد أشار ابن خلدون إلى هذه النقطة بقوله "أن عمر الدولة المغربية لم يتجاوز قط حد القرن و العشرين عاما" (120 عاما)، حتى بالنسبة لدولة قوية كالدولة الموحدية.

أما عن دوافع إختياري لهذا الموضوع فيرجع الفضل فيه إلى الأستاذ الدكتور صالح بن قربة الذي لفت نظري إلى أهميته كموضوع بحث لرسالة الماجستير حيث أمدني بمعلومات وتوجيهات حوله، وبعد تدقيق النظر في الموضوع والقراءة المتأنية في المصادر والمراجع، و الزيارات المتكررة للمتاحف، اقتنعت في نهاية المطاف به كموضوع جديد نظرا لجدته و طرافته بحيث، مازال لم يأخذ نصيبه من البحث والتقصي شانه في ذلك كبقية الميادين، التي تتعلق بالحضارة الإسلامية ببلاد المغرب، ويضاف إلى ذلك المقارنة البسيطة التي يمكن أن نجدها خاصة في ميدان البحث في مجال المسكوكات والمكاييل والأوزان والمقاييس، على الرغم من تقاربها شرعيا، وأخلاقيا، وإجتماعيا، بل أن المسكوكات قبل أن تسك، تعرض على الميزان.

ولذلك فإن هذا الموضوع جديد، تكمن أهميته العلمية في تسليط الضوء على مظاهر الحياة اليومية في المجتمع المغربي خلال الفترة الإسلامية موضوع الدراسة، وكذلك الإرتقاء بالدراسات الأثرية والتاريخية، والعمل على إستحداث أدوات جديدة للبحث وتطوير مناهجه وتقنياته المتعددة.وتكمن أهمية هذه الدراسة في التعرف على أنواع المكاييل والموازين والأقيسة التي تداولها سكان المغرب الأوسط منذ دخولهم في الإسلام.

ومن التساؤلات التي يمكن طرحها في هذا السياق نذكر على سبيل المثال، ما هي أهم المكاييل والموازين المتداولة في المغرب الأوسط خلال هذه الفترة، وهل كانت هناك مقاييس خاصة و عامة، تطبق ميدانيا.

2/ نقد المصادر والمراجع:

لقد قسمت مصادر البحث إلى قسمين رئيسيين، فالقسم الأول يتضمن جميع الشواهد الأثرية المادية، المحفوظة أو المعروضة اليوم بالمتاحف الوطنية، كما هو الحال بالنسبة للمتحف الوطني للآثار القديمة والفنون الإسلامية الذي يحتفظ بأقدم رطل مغربي معروف على الإطلاق، والمؤرخ بسنة 127هـ/745م، إلى جانب المد النبوي المريني المعدلة بأمر السلطان أبي الحسن علي، والمتحف البلدي بتلمسان الذي يضم بين معروضاته الذراع الملكي الزياني الشاهد الأثري الوحيد على القياس الزياني المؤرخ عام (728هـ /1328م)، ومتحف سيرتا بقسنطينة الذي يحتوي على مجموعة من الصنج وكذلك متحف قلعة بني حماد بالمسيلة الذي توجد به صنج للدولة الحمادية، وباقي المتاحف الأجنبية منها المغربية والتونسية، هذا فيما يخص المصادر المادية للموضوع.

أما المصادر التوثيقية للموضوع فقد إعتمدت على الدراسات المنشورة سواء العربية منها أو الأجنبية المعاصرة حول الموضوع، ونذكر على سبيل المثال تحقيق مخطوط العزفي (أبو العباس أحمد العزفي السبتي، المتوفى عام 633هـ/ 1236م) تحت عنوان "إثبات ما ليس منه بد لمن أراد الوقوف على حقيقة الدينار والدرهم والصاع والمد" تخريج ودراسة المغربي محمد الشريف.

و ابن خلدون في مقدمته، المجلد الأول، دار الكتاب اللبناني في بيروت- الطبعة الثالثة، مكتبة المدرسة ودار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر، بيروت 1967م.

ألف ابن خلدون مقدمته هذه في مدينة تلمسان عام 779هـ /1377م ، حيث أمضى خمسة شهور في تدوينها ، ثم نقحها وهذبها بعد ذلك عدة مرات ، ويقول عنها ابن خلدون نفسه في آخر الجزء السابع من تاريخه "وإكتملت المقدمة على هذا النحو الغريب الذي إهتديت إليه في تلك الخلوة ، فسالت فيها شآبيب الكلام والمعاني على الفكر حتى إمتحضت زبدتها ، وتألفت نتائجها " . والشيء الذي يهمنا في بحثنا هذا هو ما ورد في الفصل الثلاثون : حول الحسبة والسكة ، وما يقوم به المحتسب من وظائف وقمع للغش وأما السكة وهي النظر في النقود المتعامل بها بين الناس ، وحفظها من الغش والنقص ، وكيف كانت تصنع هذه النقود وكيف تزخرف وتنقش وتوزن وهذا ما يهمنا في رسالتنا هذه ، وكذلك ما ورد في الفصل السادس والثلاثون : من تعريف للسكة وهي الختم على الدنانير والدراهم المتعامل بها ، وكيف تطورت في البلدان الإسلامية وأول من ضرب أو سك النقود (الدراهم والدينار)، ومقدارهما الشرعي واختلاف الدرهم والدينار في الأمصار الإسلامية سواء من حيث الوزن أو القيمة ، كما تناول جانبا منها من المعاملات الشرعية كالكفارات والزكاة ، مع ذكر

الكثير من أنواع الأوزان واختلافها حسب الأقطار الإسلامية والفرائض وفقه المعاملات، وهو مفيد جدا ، وكذلك في كتاب النقود العربية وعلم النميات، عنى بنشره الأب أنستاس ماري الكرمالي البغدادي من أعضاء مجمع فؤاد الأول للغة العربية في القاهرة .

طبع في القاهرة سنة 1939م ويحتوي على 259 صفحة ، من الحجم المتوسط .

وقد جمع فيه أنستاس ماري الكرملي البغدادي أهم ما كتب في ميدان علم النميات والنقود لعلماء المسلمين الذين اهتموا بهذا الموضوع ، ومن هذه المؤلفات ، كتاب النقود لأحمد بن يحيى بن جابر البغدادي الشهير بالبلاذري ، الذي تناول فيه الدراهم الأعجمية والدراهم العربية ووزنها ومثقالها ، ونوعها وقيمتها ، وما ورد في الدينار ووزنه ، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم قد أقرها وأقرها الخلفاء من بعده ، وكيف ضربت الدراهم والدنانير الأولى في الإسلام ، وتناول هذا الموضوع من الناحية الشرعية كذلك ، و كتاب الأموال للعالم والفقيه والنحوي والموسوعي أبي عبيد القاسم بن سلام (175هـ /224هـ) ، الطبعة الأولى بيروت 1981م .

وتناول في باب من أبواب هذا الكتاب ، الصاع الذي تعرف به صدقة الأرضين وزكاة الفطر ، وكفارة الإيمان وفدية المناسك ، وغسل الجنابة ، مع جميع ما جاء ذكره في الحديث ، من المكاييل كلها .

وهذا من الناحية الشرعية الدينية ، وما ورد فيها من السنن القولية والفعلية للرسول صلى الله عليه وسلم ومنها قوله : "المكيال مكيال المدينة ، والميزان ميزان مكة" .

ومقال للباحث (بول بالسكون) حول تنميط المدد والأصوع المغربية، والذي جمع أكثر من ثلاثين تحفة بين مدٌ وصاع، بالإضافة إلى بعض الأعمال الرائدة في مختلف بقاع العالم الإسلامي.كما يمكن الإعتماد على علم المسكوكات أو النوميات في هذا الميدان، ونذكر منه على سبيل المثال، د.صالح بن قربة، المسكوكات في الحضارة العربية الإسلامية (مسكوكات المشرق والمغرب) جزئين منشورات الحضارة – الطبعة الأولى الجزائر، 2009.

3/ خطة البحث

لقد قسمت بحثي هذا إلى مقدمة ومدخل وخمسة فصول وخاتمة مع ثبت بالمصادر والمراجع وذيلته بالملاحق الموضحة للمتن .

تناولت في الفصل الأول :

" أهمية علم الأوزان والمكاييل والمقاييس في الدراسات الحضارية الإسلامية"، فقد استهللته بتمهيد عن أركان العدل الإجتماعي في الإسلام التي حصرها بعض علماء الإسلام في ثلاث نقاط أساسية وهي: الدستور الإلهي، وصلاح ولاة الأمر، وإعتماد نظام قياس رسمي معلوم لدى الناس، وأثر إصلاح نظام القياس في حياةالافراد و المجتمعات.

وأما الفصل الثاني فكان بعنوان:

" القياس الرسمي بالمغرب الأوسط من بداية الفتح إلى قيام الدولة الموحدية "، فقد تضمن تمهيدا عن معالم القياس ببلاد المغرب الأوسط في عهد الأمويين، وعند الفهريين والرستميين ثم الفاطمية والزيرية والحمادية فالمرابطية، ثم التطرق إلى دور المذهب المالكي في توجيه نظام القياس ببلاد المغرب فخلاصة للفصل.

بينما خصصت الفصل الثالث للحديث عن :

"القياس في ظل الدول الموحدية والحفصية والمرينية إلى سقوط الدولة الزيانية"، وكيف إعتمدت هذه الدول على نظام ومنهج جديد في تثبيت ذراع قياس في الأسواق العمومية.

ثم عالجت في الفصل الرابع:

" البناء المؤسساتي والإطار التنظيمي للقياس بالمغرب الأوسط "، تطرقت فيه إلى دار العيار أو دار الضرب وكيفية العمل بها، تم تقنيات تصنيع وزخرفة ومعايرة أدوات القياس بدار الضرب، فآليات الرقابة فالخلاصة.

وأخيرا أفردت الفصل الخامس للحديث عن:

"تدهور واختفاء نظام القياس وأثاره على اقتصاد بلاد المغرب الأوسط "، وشمل مجالات إستخدام القياس الإصطلاحي، وتسديد النفقات الشرعية، وتقويم مصادر وإنفاق بيت المال، وفي المجال الإقتصادي فخلاصة الفصل.

ثم أنهيت البحث بخاتمة تضمنت أبرز النتائج العلمية التي توصلت إليها، حيث بدأ الإهتمام بنظام القياس بصفة خاصة في عصر الموحدين وكذا الدول التي جاءت من بعدهم كالحفصيين والزيانيين

والمرينيين، حيث أصبح يتميز ببناء هيكلي محكم، وتنظيم ناجح إلى حد بعيد (التصنيع، التعديل الرسمي، وآداب الإستخدام، والرقابة الميدانية المستمرة) ويمتاز على نظرائه بخصائص واضحة المعالم ومنها القياس العراقي الذي يعتمد على الرطل الشرعي، والقياس المصري الذي يعتمد على درهم الوزن.

وقد لاحظنا كيف أن قياس المغرب الأوسط قد جاء أكثر دقة وإنسجاما بين عناصره الثلاثة (الوزن، والكيل، والقياس) بسبب إعتماده حبة الشعير كوحدة أساسية مشتركة بين الوزن، الكيل، القياس، مرة واحدة.

ولكي تكون هذه الدراسة جادة وفعالة فقد أعقبتها بملحق للصور وآخر لمصطلحات القياس حتى يسهل فهم مصطلحاتها، وفي الأخير فإنني أشير إلى بعض الصعوبات التي واجهتني في إنجاز هذا البحث، كتشعب مادته التوثيقية بين مصادر مختلفة كالفقه، والحسبة، والأحكام السلطانية، وأدب الرحلات، والجغرافية والتاريخ، والرياضيات وغيرها، أضف إلى ذلك مشكلة المصطلحات، المتوافقة في اللفظ، والمختلفة في الوزن والسعة أحيانا، والعكس أحيانا أخرى، بالإضافة إلى ندرة المادة الأثرية، التي تعد قطب الرحى في الدراسة كلها حيث لم أعثر إلا على نماذج قليلة .

وفي نهاية هذا التقديم، لا يسعني إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل إلى أعضاء لجنة المناقشة الذين تجشموا قراءة هذا العمل المتواصل وأخص بالذكر الأستاذ المشرف الذي لم يبخل علي بوقته الثمين مراجعا وملاحظا ومصححا وموجها لكل دقائق البحث، كما لا يفوتني أن أتوجه بالشكر إلى كل من مد إلي يد العون من قريب أو من بعيد.

وأرجو أن أكون قد وفيت الموضوع حقه من الدراسة، فإن أصبت فمن الله وإن أخطأت فمن نفسي والله ولي التوفيق.

- مدخل عام -

موضوع القياس في الحضارة العربية الإسلامية

لقد بدأ الإهتمام بالدراسات التاريخية والأثرية والحضارية عامة و الدراسات المتخصصة والمسح المدقق للنظم الحضارية بشكل خاص، من أجل الكشف عن الواقع المعاش بمختلف جوانبه الإقتصادية والإجتماعية، والدينية الشرعية، بدلا من الإستمرار في إعادة سرد الأحداث التاريخية الكبرى، وتأريخ المباني، وقيام الدول وسقوطها، ولذا فمن الواجب علينا إعادة النظر في قراءة الكتب المتعلقة بهذا الموضوع، سواء أكانت كتب تاريخية أو جغرافية أو فقهية أو أدبية للقدماء وغيرهم، قراءة صحيحة تعتمد التحليل والمقارنة، وإستنباط طرق جديدة تمكننا من الفهم الجيد،والدراسة لإثراء وتطوير آليات البحث العلمي، وإستنباط ما يمكن إستخلاصه من حقائق وأمور تتعلق بهذا الحقل الأثري المعرفي والحيوي الجديد، واستغلال كتب النوازل والحسبة[1]، وعلما بالدور الذي يقوم به ديوان الحسبة، أو وظيفة المحتسب في المجتمع من خلال مراقبة المكاييل والموازين والمقاييس وغيرها، مما له علاقة بنظام السوق في المغرب الإسلامي عامة، والمغرب الأوسط بصفة خاصة، في فترة البحث التي نحن بصدد دراستها، وقوام هذه الحسبة لقوله تعالى[2] {**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**}، وهذا يعني أن نظام الحسبة نظام (ديني، إجتماعي، إقتصادي) تقوم عليه مكونات العالم الإسلامي أكثر.

ومن خلال دراسة الموازين والمكاييل والمقاييس ميدانيا، فإننا نضيف لبنة جديدة في دراسة إقتصاديات المغرب الأوسط أثناء المرحلة التي نحن بصدد دراستها أي من بداية الفتح الإسلامي إلى نهاية القرن الثامن الهجري، أي من القرن السادس إلى الخامس عشر الميلادي (8هـ - 15/6 م).

1- الحسبة، لغة لها عدة معان ،منها الإنكار ،ومنها إستحداث المصلحة الإدارية الدينية في نظام الدولة الإسلامية أساسه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
ولمزيد من المعلومات ينظر على سبيل المثال:
- ابن تيمية (أحمد) ،الحسبة في الإسلام أو (وظيفة الحكومة الإسلامية) تحقيق إبراهيم رمضان دار الفكر اللبناني ،بيروت، الطبعة الأولى 1992
- عبد الرحمان بن نصر الشيزري، نهاية الرتبة في طلب الحسبة تحقيق ومراجعة السيد الباز العريني دار الثقافة ،بيروت، لبنان ، دون ذكر سنة الطباعة ولا عدد الطبعة
- أحمد سعيد المجيلدي، كتاب التسيير في أحكام التسعير ، تقديم وتحقيق موسى لقبال الشركة الوطنية للنشر والتوزيع - الجزائر، دون ذكر سنة الطبع ولا عدد الطبعة
- موسى لقبال ، الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي (نشأتها وتطورها) الشركة الوطنية للنشر والتوزيع – الجزائر، الطبعة الأولى ديسمبر 1971م
- أبو عبد الله محمد بن أبي محمد السقطي الأندلسي ، في آداب الحسبة، تحقيق جورج-ج،س كولن وليفي بروفنسال نشر معهد الدراسات العليا المغربية جزء 21- XXI باريس 1931م
- أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق القاضي نبيل عبد الرحمان حياوي، شركة دار الأرقم للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، لبنان.
2- الآية 104من سورة آل عمران

وبالنظر إلى قيمة هذا العلم وصعوبة دراسة تطبيقاته ميدانيا ونظرا لما يتطلبه من تحر ميداني ومراقبة عينية للأدوات والوسائل المتعلقة بذلك والعمل على نشره، وهو خلاف دراسة المسكوكات الإسلامية على الرغم من العلاقة الوطيدة بينها (علم القياس والسكة) ومن الأمور التي تثير أو تستوقف الباحثين والدارسين مسألة المصطلحات، والمفاهيم التي لازالت تحتاج منا إلى إعادة النظر فيها، من حيث إختلاف التسميات بين المشرق والمغرب، الأمر الذي أدّى إلى كثير من الغموض عند الشروع في بداية دراسة هذا الموضوع، وقد أشار العديد من المؤرخين، والرحالة العرب، مثل البكري، والإدريسي، والعزفي، وابن بطوطة، وابن خلدون، وابن الأزرق، وحسن الوزان وغيرهم، إلى أهمية هذا العلم في دراسة الحياة اليومية ولا شك أن هذه الدراسة تستوجب منا معرفة التسمية أو المصطلح المتعارف عليه بين الناس لأدوات المكاييل والموازين، وهي نادرا ما تكون مختلفة التسمية ومختلفة مصطلح المعيار، وقد تكون مشتركة في التسمية، ومختلفة في السعة والوزن، وقد تكون متوافقة في السعة والوزن والمقدار، وهذا تبعا لإختلاف الدول والمجتمعات، والفترات الزمنية المتعاقبة على المنطقة، أو مناطق القطر الواحد، وللوصول إلى أدق المعلومات وأقدمها فيجب علينا الرجوع والغوص والتنقيب في أغوار ثلاثة أنواع من المصادر الأساسية وهي :

- المخطوطات: وهي ذخائر متنوعة ومتشعبة المعلومات والتخصصات سواء أكانت كتبا أو مقالات أو نصوص قصيرة ، والتي خصصها أصحابها إلى الحديث عن الموازين والمكاييل والمقاييس، هذا إضافة إلى مؤلفات الفقه الإسلامي بجميع فروعه، والآداب السلطانية والحسبة، والطب بكل تخصصاته، والرياضيات والتاريخ والجغرافية،لإرتباط هذه المواضيع بالموازين والمكاييل والمقاييس إرتباطا وثيقا.

فالفقه بشقيه التعبدي والمعاملاتي، كتبرئة الذمة من المستحقات الشرعية كزكاة الفطر، وزكاة عائدات المحاصيل الزراعية، والتجارية، وكفارة النكاح والغسل والطهارة وغير ذلك، وشق المعاملات بين الناس من تجارة وغيرها، والآداب السلطانية من حيث إهتمامها بتكوين مؤسسات الدولة وضبط التشريع التنظيمي لمسايرة ومواكبة الحياة الإجتماعية في التراث الإسلامي العريق، وكتب الحسبة بإعتبارها نظام ديني، أخلاقي، إجتماعي، إقتصادي، متكامل مهمته حماية المواطن من الغش ،ورعاية مصالح الدولة، والحفاظ على النظام العام، ومحاربة جميع أنواع التطفيف، ومراقبة الموازين والمكاييل والمقاييس.

والطب ودوره في أهمية تقدير وقياس الجروح التي قد تصيب جسم الإنسان، وفي هذا الميدان فإن المؤلفات لا تخلو من فصل أو فصول منفردة حول صنج الوزن وأواني الكيل ووسائل القياس، وبصفة خاصة الوسائل الصغيرة والدقيقة منها والتي تتناسب ومهام الطب، وفي هذا الصدد يقول صاحب كتاب "مفتاح السعادة"[1] : "ومن الدرهم والأوقية والرطل وغير ذلك من الأوزان. ولقد صنف له كتب مطولة ومختصرة يعرفها مزاولوها" فهو يعطي أهمية كبيرة لعلم الأوزان بل يجعلها من أساسيات علم الطب.

1- أحمد بن مصطفى (طاش كبرى زادة)، مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم المجلد الأول، دار الكتب العلمية - بيروت ، لبنان، الطبعة الأولى 1405هـ -1985م، ص326.

وما يتعلق بالمعاملات التجارية بين الناس وتحديدا من فقه الفرائض الذي يعتبره ابن خلدون جزءا من علوم العدد حيث يقول[1] :" ومن فروعه أيضا الفرائض: وهي صناعة حسابية ،في تصحيح السهام لذوي الفرائض، في الوراثات إذا تعددت" ، هذا إضافة إلى فقه الطهارة وفي مقدمتها مقدار المد والصاع النبويين، وفي علم الرياضيات من باب المعاملات يذكر ابن خلدون أن " من فروعه أيضا المعاملات، وهو تصريف الحساب في معاملات المدن في البياعات والمساحات والزكوات، وسائر ما يُعَرضُ فيه العدد من المعاملات "[2]. وكتب التاريخ التي دونت لنا الكثير من الإشارات الواضحة التي قام بها الحكام حول إصلاح وتحسين ظروف معيشة رعيتهم كتوحيد موازينهم ومكاييلهم ومقياسهم على مكيال ومقياس نموذجي موحد كالمد والصاع والرطل والأوقية والذراع .

وفي أدب الرحلات، وما دونه الرحالة أثناء تنقلاتهم وترحالهم عبر أصقاع المعمورة من أسماء وأشكال وأدوات الوزن والكيل والقياس، التي كانت مستعملة ومعروفة بين الناس في المجتمعات السكانية مهما إختلفت كثافتها السكانية، بل تتعدى هذه المعلومات إلى معرفة النفوذ السياسي للدول من خلال العثور على وسائل القياس.

- وأما النوع الثاني من المصادر فيتمثل في دراسة الوثائق الأثرية المادية المحفوظة بالمتاحف الجزائرية وعند الخواص، في حين نجد العديد من المدد النبوية التي عدلت بأوامر من الخلفاء والأمراء وكبار الفقهاء هذا فيما يخص الأوزان والمكاييل ،أما فيما يخص المقاييس فنجد الذراع الملكي الزياني بالمغرب الأوسط والمؤرخ بعام 728هـ /1328م وهو أقدم الأذرع المعروفة إلى حد الآن بالمغرب الإسلامي، بالإضافة إلى الذراعين المرينيين المؤرختين في سنة 755هـ/ 1355م.

- أما مصدر التوثيق الثالث فهي الدراسات والأبحاث التي بدأها المستشرقون الغربيون بقصد توثيق التراث العربي الإسلامي، منذ بداية القرن التاسع عشر وتواصلت أعمالهم خلال القرن العشرين،ويرى أغلب هؤلاء الباحثون الغربيون الذين إهتموا بدراسة الأوزان النقدية والمكاييل بأنها ترجع إلى نظام واحد وهو النظام المتري اليوناني- الروماني، وأن أهم هذه الدراسات نشرت بالدوريات، ونذكر على سبيل المثال لا الحصر:

1- شارل بروسلار CHARLE BROSSELARD [3] ، الذي إهتم بأدوات القياس للمغرب الأوسط، ونذكر على سبيل المثال الدراسة التاريخية والأثرية التي قدمها حول الذراع الملكي، المعروض حاليا بمتحف تلمسان، مدعما هذه الدراسة بصورة حول الموضوع.

---

1 - ابن خلدون (عبد الرحمان)، المقدمة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، الطبعة الثالثة، مكتبة المدرسة ودار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر- بيروت 1967م، المجلد الأول، ص900.

2- نفسه ص899.

3- C . BROSSELARD , « la codée royale de Tlemcen » le quartier Franc D'El KISSARIA, Revue Africaine N° 05-1861 pp 14-30

2- م. فيكير M . VICAIRE [1] ، قام بدراسة وصفية تحليلية لأربعة أمداد لزكاة الفطر، وتصويرها، وتحليل كتاباتها وترجمتها.

3- بول باسكون PAUL PASCON [2] ، قدم دراسة تاريخية أثرية تحليلية للمدد والصِّيعان المغربية، مبينا أهميتها في تأدية زكاة الفطر ودورها في حياة المسلمين، وترجمة نصوصها الكتابية، وكذلك أماكن حفظها مدعمة بمجموعة من الصور.

لعل هذا المدخل العام حول علم القياس ظهورا وتطبيقا وتنوعا يساعدنا على فهم أبعاد هذا الموضوع وتطبيقاته الميدانية عند حكام وشعوب المغرب الأوسط خلال هذه القرون السبعة التي تمتد من القرن الثاني إلى نهاية القرن الثامن الهجري.

1- M. VICAIRE, « Note sur quatre mesures d'aumone inédites », HESPERIS, Archives BERBERES et Bulletin de L'institut des hautes études marocaines .T 31.1944 pp 01-11

2- PAUL PASCON, « Description des Mudd et Saa Maghrébins », Hespéris Tamuda, VOL: 16 Fascicule unique 1975, pp25-88

الفصل الأول

تطور علم القياس

تمهيد:

إن الحديث عن الميزان والمكيال في الحضارة الإسلامية يجرنا حتما إلى الحديث عن العدل، والعدل هو الغاية المنشودة عند العلماء والرعية على حد سواء ،حيث نجد الخازني يُعَرف العدل في عبارتين مختصرتين في كتابه " ميزان الحكمة والبحث العلمي عند الخازني" حيث يقول[1] هو " نظام الفضائل جملة، وملاك الخبرات أجمع"،والعدل نوعان، عدل فردي وهو مابين الإنسان ونفسه، حيث يعمل عل تهذيب الروح الإنسانية، وترويض النفس حتى لاتجره الى الضلال .

وعدل معاملات بين الإنسان وغيره، ويعمل على جعل الإنسان فاعلا في مجتمعه وحركيته وديمومته اليومية من حيث أنه كائن عاقل، والعدل هو ميزان الله تعالى بين عباده وهذا مصداقا لقوله تعالى[2] :{" **اللهُ الّذِي أنْزَلَ الكِتَّابَ بالحَق وَالمِيزَانِ"** } ويقول إبن كثير[3] في تفسير هذه الآية أن (الميزان) هو العدل والإنصاف .

1/ أركان العدل الإجتماعي في الإسلام:

إن الله حرم الظلم والبغي على نفسه كما حرمه على عباده المؤمنين كما جاء في الآية الكريمة:{"**وَنَضَعُ المَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيّامَةِ فَلاَ تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإنْ كَانَ مِثْقَالُ حَبّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِين** "[4]}، ويلخص الخازني العدل في ثلاث نقاط أساسية هي:

أ- **الدستور الإلهي :** وهو كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وهدي نبيه محمد صلى الله عليه وسلم [5] .

ب - **ولاة الأمر:** وهم على نوعين، النوع الأول وهم العلماء الحماة للدين في كل مكان وزمان، والنوع الثاني وهم الأمراء والقضاة والذين يقول فيهم الرسول صلى الله عليه وسلم (اللَّهُمَّ مَنْ وَلِي مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا، فَشَقَ عَلَيْهِمْ، فَأشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِي مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا، فَرَفَقَ بِهِمْ، فَأرْفُقْ بِهِ)[6] رواه مسلم

ج - **الميزان:** وهو نور من أنوار الله تعالى أفاض على عباده من كمال عدله ليفصلوا به بين الحق والباطل، والمستقيم والمائل[7].

1- الخازني (أبو الفتح عبد الرحمان)، ميزان الحكمة ومنهج البحث العلمي عند الخازني، دراسة وتقديم منتصر محمود مجاهد. الهيئة المصرية العامة للكتاب .القاهرة 2005م.ص 263
2- الآية 17 من سورة الشورى
3- عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم ج6 ص 194
4- الآية 47 من سورة الأنبياء
5- الخازني، مصدر سابق ص 265
6 - الامام أبى زكريا يحي بن شرف النووى الدمشقى ، رياض الصالحين من حديث سيد المرسلين دار الفكر بدمشق سوريا ، الطبعة الثانية 1411هـ /1991م ، ص333
7- الخازني، مصدر سابق ص 265

2/ المكاييل والموازين في الكتاب والسنة:

لقد تصدر نظام القياس في المصادر الأساسية للتشريع الإسلامي - الكتاب والسنة- مكانة مرموقة جدا حيث رفع منزلته إلى منزلة السماوات العليا حيث يقول سبحانه وتعالى في كتابه العزيز[1]:{ **"وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ المِيزَانَ أَلاَّ تَطْغُوا فِي المِيزَانِ وَأَقِيمُوا الوَزْنَ بِالقِسْطِ وَلاَ تُخْسِرُوا المِيزَانَ"**} وقرنه مرة ثانية بكتاب الله حيث يقول تبارك وتعالى[2]: {**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الكِتَابَ وَالمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسَ بِالقِسْطِ...** } ، وبيَّن مرة ثالثة بأن هلاك بعض الأمم السابقة كانت عقابا لهم لعدم إمتثالهم لأوامر الله في الوزن والكيل، وفيهم أهل مدين قوم النبي شعيب عليه السلام الذي دعا قومه إلى الوفاء في الوزن والكيل كما أمره الله بذلك، حيث يقول الله تعالى[3] :{**وَإِلَى مَدِينَ أَخَاهُمْ شُعَيْبَا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللهَ مَالَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلاَ تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلاَ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاَحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ'**} ،وفي سورة هود[4]: {**وَإِلَى مَدِينَ أَخَاهُمْ شُعَيْبَا قَالَ يَا قَوْمِ أَعْبُدُوا اللهَ مَالَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلاَ تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٌ ،وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلاَ تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلاَ تَعْثُوا فِي الأَرْضِ مُفْسِدِينَ**}، وكذلك في سورة الشعراء[5]:{ **إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلاَ تَتَّقُونْ، إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ فَاتَّقُوا اللهَ وَأَطِيعُونِ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنَّ أَجْرِيَ إِلاَّ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلاَ تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ وَزِنُوا بِالقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ**}، وحث الله المسلمين في موقع رابع على لسان نبيه محمد صلى الله عليه وسلم للتمسك بالوفاء والإلتزام في الكيل والميزان في موضعين مختلفين فقال في الأول في سورة الأنعام[6] :{**وَلاَ تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالقِسْطِ لاَ تُكَلَّفُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونْ** } ، وفي الموضع الثاني في سورة الإسراء[7]:{**" وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً** }، ونبه في موطن خامس إلى مصير المطففين في الكيل والميزان حيث يقول سبحانه وتعالى في سورة المطففين[8]: {**وَيْلٌ لِلْمُطَفِفِينَ الَّذِينَ إِذَا اِكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يَخْسِرُونَ، أَلاَ يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ، يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ** }

1- الآيتان 7و8 من سورة الرحمان
2- الآية 24 من سورة الحديد
3- الآية85 من سورة الأعراف
4- الآيتان 84و85 من سورة هود
5- الآيات من 177إلى 182 من سورة الشعراء
6- الآية152 من سورة الأنعام
7- الآية 35من سورة الإسراء،
8- الآيات من 01 إلى 06 من سورة المطففين،

ويقول ابن كثير في تفسير هذه الآية الكريمة أنه لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كانوا من أخبث الناس كيلا فأنزل الله تعالى هذه الآية (ويل للمطففين)، فحسنوا الكيل بعد ذلك، والمراد بالتطفيف هو البخس في المكيال والميزان، أما بالإزدياد إذا إقتضى من الناس وأما بالنقصان إذا قضاهم ويتوعدهم بنار جهنم[1]، وأن الآيات القرآنية الدالة على مكانة الميزان والمكيال كثيرة جدا لأهمية هذا الموضوع في حياة الناس عامة ولذلك نكتفي ببعضها والتي لها علاقة مباشرة بالبحث ثم بعد ذلك نستطيع أن نفرد لها ملحقا خاصا بها.

وفي السنة النبوية يقول الرسول صلى الله عليه وسلم("إِكْتَالُوا حَتَّى تَسْتَوْفُوا")[2]، ويذكر عثمان بن عفان رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له:(" إِذَا بِعْتَ فَكِلْ وَإِذَا اِبْتَعْتَ فَاِكْتَلْ")[3]، وفي حديث آخر، حدثنا عبد الله بن يوسف : أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال(" من ابتاع طعاما، فلا يبعه حتى يستوفيه")[4].

وحدثنا عبدان :أخبرنا جرير، عن مغيرة، عن الشعبي، عن جابر رضي الله عنه قال: توفي عبد الله بن عمرو بن حرام وعليه دين، فاستعنت النبي صلى الله عليه وسلم على غرمائه أن يضعوا من دينه، فلب النبي صلى الله عليه وسلم إليهم فلم يفعلوا فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم :(" إذهب فصنف تمرك أصنافا، العجوة على حدة ثم أرسل لي"، ففعلت، ثم أرسلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فجلس على أعلاه أو وسطه ، ثم قال :"كِل للقوم" فكلتهم حتى أوفيتهم الذي لهم وبقي تمري كأنه لم ينقص منه شيء")[5] ،وقال فراس، عن الشعبي :حدثني جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم فمازال يكيل لهم حتى أداه ، وقال هشام ، عن وهب، عن جابر : قال النبي صلى الله عليه وسلم ("جُدَّ له، فأوف له")[6]، ومن خلال هذه الآيات القرآنية الكريمة السالفة الذكر نستطيع أن نستخلص الأهمية القصوى التي أولتها إلى الميزان والمكيال لما فيهما من إنصاف للحق وراحة للبال في حياة الأمة سواء في الدنيا أو في الآخرة، مذكرة تارة ومتوعدة تارة أخرى بالمصير المحتوم الذي يناله المطففون في الميزان والمكيال، وكذلك في السنة النبوية الشريفة القولية والفعلية جاعلة من رسول الله صلى الله عليه وسلم قدوة ونبراسا منيرا لحياة الأمة الإسلامية في جميع الميادين، وللميزان والمكيال الأهمية الكبرى لأنها تمس جميع الفئات البشرية على إختلاف مستوياتهم.

1- ابن كثير ،مصدر سابق ج7 ص 236و237
2- البخاري ، صحيح البخاري ،نشر مشترك، (دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع) عين مليلة - الجزائر 1992-ج2 ص748
3- صحيح البخاري ،مصدر سابق ج2 ص748
4- نفسه، ج2 ص 748
5- نفسه، ج2 ص 749
6- نفسه، ج2 ص 749

3/ القياس في الحضارات القديمة :

لم يستغن البشر في حياتهم اليومية عن الموازين والمكاييل والمقاييس منذ ظهورهم على وجه هذه البسيطة، لحاجتهم الماسة إلى تقدير الأشياء ومعرفة قيمتها وإختلاف أحجامها وأوزانها وأبعادها ،ولهذا فإن تنظيم الموازين والمكاييل والمقاييس لم يكن وليد التشريع الإسلامي، فقد ورد في التوراة شيئا عن هذا الموضوع والنص فيما معناه (الصحاف وموازين القسط للرب مُقدَرُ كل شيء)[1] ،كما دلت على ذلك الأبحاث الأثرية والدراسات التاريخية الحديثة من جانب آخر بأن الإنسان كان يمتعض من التطفيف في الوزن وبخس الكيل لإعتبارات إجتماعية وأخلاقية وإقتصادية، ولهذا فإن المجتمعات القديمة قد وضعت قوانين وسنت عقوبات ردعية على المتلاعبين بالمكاييل والموازين والمقاييس النموذجية التي يلتجئون إليها الناس في معاملاتهم التجارية اليومية، فالسوماريون بجنوب بلاد العراق القديم حثوا على ذلك في تشريعات كل من :"لبيبت عشتار وأونانو وإشمونا وحمورابي"[2].

وكذلك الأشوريون من بعدهم بأقصى الشمال الشرقي من بلاد العراق القديم، فهؤلاء جميعا كانت تشريعاتهم الدنيوية تنص على قوانين صارمة لضبط معايير الكيل والوزن، وتحديد مواصفات أدواتها بدقة بالإضافة إلى سن عقوبات ردعية صارمة لمن أراد أو حاول الغش والتطفيف في الكيل أو الميزان والقياس.

وأما المصريون القدماء فكان تمسكهم بالحياة الآخرة أكثر من الحياة الدنيا، فقد أوكلوا حماية أوزانهم ومكاييلهم إلى الإله الوثني - ثوت- الذي تمثله رسوماتهم الجدارية على شكل قرد قابع بجوار الميزان ،وقلبه على العيار[3].

وعلى الرغم من هذه الأهمية الكبيرة للموازين والمكاييل عند شعوب الحضارات القديمة الشرقية فإن مكانتها لا تقل أهمية عند شعوب الحضارات الغربية، فإن اليونانيين المتأثرون بنظام القياس العراقي القديم[4]، قد خصصت معبدا خاصا لحفظ معاييرها النموذجية المتعلقة بأوزان المسكوكات وصنج الموازين التجارية يعرف بإسم:"جونومونيتا"[5]. واستحدثوا منصبا إداريا جديدا أسندت إلى صاحبه مهمة مراقبة الموازين وصنج التجار وملاحظة مدى تطابقها مع المعايير النموذجية المحفوظة بالمعبد السالف الذكر، وكان صاحب هذه المهمة يسمى "أغروناموس"[6].

1- LAILY‹(Paul – Armand):La collection des poids de verre polychrome du musée Cirta Constantine.Entreprise nationale, Imprimerie commerciale,Alger1983 p03.

2- LAILY, op. cit p05

3- BABLONC (Jean),La Numismatique antique , Série :Que sais je N°168 Presses universitaires de France. 4eme édition 1970 p24.

4- أنظر LAILY, op. cit p05

5- أنظر LAILY, op. cit p04

6- لقبال موسى، الحياة اليومية لمجتمع المدينة الإسلامية من خلال نشأة وتطور نظام الحسبة المذهبية في المغرب العربي دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع ، الجزائر، 2002، ص24

وعرف الرومان في عهد الإمبراطور قسطنطين بتوحيد الموازين وإجبار الرعية بالتعامل بهذا النظام الجديد والموحد، والذي كان يعرف بإسم "المنزورا" أو الوزن العدل[1]، وأن شعوب الحضارات الغربية القديمة كانت تتعامل بالكيل أو إعتبار الحجم ، والشيء الملاحظ هو أن الرومان قد إعتمدوا نظامين متكاملين أحدهما كان مخصصا لوزن المسكوكات والمعادن الثمينة، والثاني لبقية البضائع التجارية الأخرى[2]، وهو النظام الذي أبقى عليه البيزنطيون بإستثناء تحويل مادة الخام للمعايير النموذجية، من المعدن إلى مادة الزجاج شيئا فشيئا بوصفها مادة كثيرة الوفرة قليلة التكلفة سريعة التعويض، صعبة التدليس، وإسناد مهام رعايتها وحمايتها من الغش والتزوير إلى أقدس قوة يؤمن بها المسيحيون وهي قوة المسيح المصلوب[3] .

واستعمل عرب الجاهلية في شبه الجزيرة العربية قياس الأبعاد والوزن والكيل في معاملاتهم اليومية، وهذه الأدوات كانت متداولة بين الشعوب السامية لإختلاط هذه الشعوب بعضها ببعض، كما نجد هذه الأوزان والمكاييل قد تطورت شيئا فشيئا من صورتها البدائية التي شاعت في الثقافات البدائية إلى أن إتخذت أشكالا تستند إلى أسس علمية، و لم يكن لهذه الشعوب تنظيما إداريا محكما بإستطاعته إحتواء التنظيم النقدي أو المالي أو التقييسي، وكذا فإنهم إعتمدوا على نظام الحضارات السابقة من عجم وروم، واكتفوا بثلاثة أنظمة رئيسية من النقود الفضية وهي الدرهم البغلي[4]، الوارد إليهم من بلاد فارس، والدرهم الرومي أو البيزنطي[5] ، الوارد إليهم من الشمال، إضافة إلى الدرهم الطبري[6] الوافد عليهم من أعماق آسيا الوسطى[7] .

1- أنظر LAILY, op. cit p04

-2 DECOURDEMANCHE (J.A) , "Note sur les poids médicaux arabes" .in journal Asiatique .
(Recueil de mémoires d'extraits et des notices relatifs Aux études orientales)
Editeur Ernest Loroux, Paris 10eme Série T16, 1910. juillet, Août pp490-491

3 - أنظر LAILY , op. cit p04

4- أنستاس ماري الكرملي: النقود العربية وعلم النميات، المطبعة العصرية، القاهرة 1939، ص23

الدرهم البغلي: هو أربعة دوانق وقيل: ثمانية دوانق.

و**الدراهم البغلية**: هي الدراهم الكبار التي أطلق عليها إسم السود الوافية لإستفائها الوزن الأساسي للدرهم، كما أطلق عليها إسم الدراهم الكسروية، وسميت بالدراهم البغلية نسبة إلى بغل وهو إسم يهودي ضرب تلك الدراهم، وكان يعرف باسم بغل.

5- **الدرهم الرومي أو البيزنطي:** وهذا النوع من الدنانير ضرب في عصر القيصر نيرون، وهي عملة ذهبية على وزن السوليدس سميت Denarius Aurius وكانت تعادل 4.25 غراما من الذهب الخالص ، ولما جاء القيصر قسطنطين فوسع من إنتشار هذه العملة الذهبية وفي العصر البيزنطي عرفت مصر وشمال إفريقيا وأسيا الصغرى والجزيرة العربية هذه العملة بنفس الوزن وعرفت عند العرب باسم دينار فقط وأحيانا مثقالا. أنظر إبن الرفعة (أبو العباس نجم الدين الأنصاري)، الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان، حققه وقدم له د. محمد أحمد اسماعيل الخروف ، ددار الفكر بدمشق، 1980 ص48.

6- **الدرهم الطبري**: هي نوع من النقود التي كان يتعامل بها المسلمون وغيرهم في الدولة الإسلامية، وهي منسوبة إلى طبرستان، حيث كانت هناك دار للسك تضرب فيها، وليست هي العملة التي ينسبها البعض إلى قصبة الأردن الطبرية، لكن المنتسبة حقا إلى طبرستان يقال فيها: طبراني بزيادة الألف والنون، وظن قوم آخرون أنها منسوبة إلى طبرية: قرية بواسط يقال في النسب إليها طبري.

7- لومبارد(موريس)، الجغرافيا التاريخية للعالم الإسلامي خلال القرون الوسطى الأربعة الأولى
تعريب عبد الرحمان حميدة/ دار الفكر، دمشق بدون ذكر تاريخ الطبع ص 152 .

ويختلف أهل الجاهلية في الكيل والوزن إختلاف الناس في هذا الزمان، منهم من يوزن الشيء ومنهم من يكيله، وكان أهل المدينة يكيلون التمر، وهو يوزن في كثير من الأمصار، وإن السمن عندهم وزن وهو كيل في كثير من الأمصار[1].

وعمل الإسلام على التوحيد والجمع بين كل الحضارات، لإستنباط منها الوحدات الأساسية في تقويم صنج الموازين، وسعة المكاييل الشرعية، وهو ما يعرف بدرهم الكيل أو الدرهم الشرعي أو درهم الزكاة، وكل هذه التسميات وردت في أمهات الكتب الفقهية والمعاجم اللغوية، وكان يستخدم في تقويم الدرهم النقدي ودرهم الوزن والكيل في وقت واحد، وهذا خلافا لما عرف عن نظام الذهب الموازي له، والذي كان محتكرا من طرف البيزنطيين، وهي الفكرة التي تطورت ونتج عنها فكرة إقتباس الدينار الشرعي الإسلامي فيما بعد[2].

أما ببلاد المغرب الاسلامي التي أتم العرب فتحها، فقد مرت بفترات سميت بعصور الولاة، وهي فترة التبعية السياسية المباشرة للخلافة العربية في مصر أو المدينة أو دمشق أو بغداد، وتداول مجموعة من الحكام الولاة العرب على حكم البلاد باسم الخلافة، ولا يتوارثون الحكم، ومظهر هذه التبعية أن بلاد المغرب الإسلامي تُطبّق فيها السياسة العربية التي ترسم في حواضر الخلافة، وترسل تعليماتها إلى البلاد لتطبيقها وتنفيذها، ويشترك في هذا التنفيذ جميع الولاة. وكانت ولاية إفريقية تتطور تدريجيا طيلة خمسين سنة حتى أتم العرب الفتح، وهي أول ولاية عربية في المغرب، ثم أصبحت تونس والجزائر ولاية عربية كذلك، إلى أن استكمل فتح المغرب الإسلامي في عهد موسى بن نصير، وهذا أيام الخليفة الأموي معاوية بن أبي سفيان (94هـ/714م)، وفي عهد حسان بن نعمان (73-86هـ/692-705م) أي في عهد عبد الملك بن مروان،اختط الخطط والتراتيب والنظم السياسية والإدارية، فهو الذي دوّن الدواوين وصالح على الخراج وكتبه على أهل إفريقية ومن أقام معهم على دين النصرانية[3].

ولما كان إنشغال العرب بالفتوحات والعمل على تركيز أركان الدولة الإسلامية، فإنهم أبقوا على التعامل بالنقود البيزنطية اللاتينية لمدة تبدوا طويلة نسبيا، وفي هذا الصدد يقول خبير المسكوكات الإسلامية الدكتور صالح يوسف بن قربة (..لأننا نملك نقودا لموسى بن نصير- 84-86هـ/703-715م- حافظ فيها على كل خصائص الدنانير الهرقلية والنقود التي كانت سائدة في العصر البيزنطي تنحصر في الدنانير الذهبية والفلوس النحاسية كما هو الحال في باقي أقاليم الدولة البيزنطية)[4]

1- محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس
الطبعة الأولى- المطبعة الخيرية المنشأة بجمالية مصر (المحمية سنة 1306)/ ج8 ص107

2- يذكر حقيقة الدرهم والدينار الشرعيين وبيان مقدارهما وذلك أن الدرهم والدينار مختلفا السكة في المقادير، والموازين بالآفاق والأمصار، وسائر الأعمال، والشرع قد تعرض لذكرهما وعلق كثيرا من الأحكام بهما في الزكاة، والأنكحة،والحدود وغيرها، فلا بد لهما عنده من حقيقة ومقدار، وتم الإجماع على أن الدرهم الرعي هو الذي يزن العشرة منه،سبعة مثاقيل من الذهب، والأوقية منه أربعين درهما، وهو على هذا سبعة أعشار الدينار، و وزن المثقال من الذهب الخالص إثنتان وسبعون حبة من الشعير الوسط. فالدرهم الذي هو سبعة أعشار، خمسون حبة وخمسا حبة، وهذه المقادير كلها ثابتة بالإجماع .
- الكرملي مرجع سابق ص107.

3- عبد الرحمان الجيلالي، تاريخ الجزائر العام، دار الثقافة – بيروت، الطبعة الرابعة 1400هـ/1990م، ج1 ص142

4- د. صالح بن قربة، المسكوكات في الحضارة العربية الإسلامية، (مسكوكات المشرق والمغرب)، منشورات الحضارة الطبعة الأولى 2009 ج1 ص64

واستمرت عملية تعريب السكة المغربية من الطراز البيزنطي إلى الطراز العربي الإسلامي بعد أن مرت بعدة مراحل إلى أن بلغت مرحلتها النهائية، وكان ذلك في عهد إسماعيل بن عبد الله بن أبي المهاجر دينار(99-101هـ/717-719م)، بمدينة القيروان سنة 101هـ على الطراز الأموي بدمشق من حيث الشكل والحجم والوزن، وأن عملية التعريب الكاملة للسكة المغربية جاءت متأخرة عن نظيراتها في المشرق لأسباب جغرافية وسياسية وتتعلق بطبيعة الفتح لبلاد المغرب التي استمرت أكثر من سبعين سنة[1] .

ويذكر البلاذري في كتابه الشهير فتوح البلدان[2] - النقود- راويا عن محدثه محمد بن سعد قال: حدثنا الواقدي عن سعيد بن مسلم بن بابك بن عبد الرحمان بن سابط الجمحي قال: كانت لقريش أوزان في الجاهلية فدخل الإسلام فأقرت على ما كانت عليه، كانت قريش تزن الفضة بوزن تسميه درهما، و تزن الذهب بوزن تسميه دينارا، فكل عشرة من أوزان الدراهم سبعة أوزان الدنانير، وكان لهم وزن الشعيرة وهو واحد الستين من وزن الدرهم، وكانت لهم الأوقية وزن أربعين درهما، والنش وزن عشرين درهما، وكانت لهم النواة وهي وزن خمسة دراهم ،فكانوا يتبايعون بالتبر على هذه الأوزان[3]. وبعد بزوغ فجر الإسلام فقد أقرها وأبقى الرسول صلى الله عليه وسلم على هذا النظام بعد بعثته وروى عنه أنه قال[4] (" المكيال مكيال أهل المدينة والوزن وزن أهل مكة") وهذا ما يؤكده قوله تعالى[5] :{**"خُذْ العَفْوَ وَأمُرْ بِالْعُرْفِ وَاَعْرُضْ عَنْ الْجَاهِلِينَ"**}

1- نفسه ج1 ص79
2- البلاذري، فتوح البلدان: حققه وشرحه وعلق على حواشيه وأعد فهارسه وقدم له : عبد الله أنيس الطباع وعمر أنيس الطباع مؤسسة المعارف للطباعة والنشر بيروت ، لبنان 1407هـ/ 1978م ص653
3- نفسه ص 654
4- النسائي، المجتبى من السنن، بيت الأفكار الدولية الرياض دون ذكر سنة الطبع ولا عدد الطبعة، ص272
5- الآية 199 من سورة الأعراف

والملاحظ أن هذه الرواية التاريخية تتطابق إلى حد بعيد ومضمون رواية العلامة المقريزي[1] التي أوردها في رسالته الشهيرة حول النقود "شذور العقود في ذكر النقود" هو كتاب النقود القديمة الإسلامية كما يحلو للبعض تسميتها " وكانوا يتبايعون بأوزان إصطلحوا عليها فيما بينهم وهي: الرِّطل الذي هو إثنتا عشرة أوقية وهي أربعون درهما فيكون الرطل ثمانين وأربعمائة درهم، والنُّصُّ نصف الأوقية، حولت صاده شينا فقيل نَشٌ، وهو عشرون درهما، والنواة وهي خمسة دراهم....والدَّانق ثمان حبات وخمسا حبة من حبات الشعير المتوسطة التي لم تقشر، وقد قطع من طرفيها ما إمتد، وكانت زنة كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل، والمثقال زنة إثنتين وعشرين قيراطا إلا حبة، وهو أيضا إثنتين وسبعين حبة شعير مما تقدم ذكره، وقيل أن المثقال منذ وضع لم يختلف في جاهلية ولا إسلام"[2].

وبهذا يمكننا أن نحصر وحدات الوزن عند عرب الجاهلية كما أقرها الرسول صلى الله عليه وسلم من الوحدات التسع الآتية وهي: الدِّرهم وهو درهم الوزن، أو درهم الكيل، والدينار، المثقال الذهبي، والدَّانق، والقِيراط، والأوقية، والنِّش، والنواة، والرِّطل، والقنطار، الذي ورد ذكره في القرآن الكريم أكثر من مرة مثل قوله تعالى في سورة آل عمران {**زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالبَنِينِ وَالقَنَاطِيرِ المُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ** [3]} وقوله تعالى[4]{ **وَمِنْ أَهْلِ الكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لاَ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلاَّ مَادُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا**} وقوله تعالى[5] {**"وَإِنْ أَرَدْتُمْ إِسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلاَ تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا** }

1- الكرملي، مرجع سابق ص 26و27

2- نفسه، ص29

المثقال: هو وزن معلوم قدره ويجوز نصبه ورفعه، وورد في آيات كثيرة من القرآن الكريم، وهو مقدار من الوزن لأي شيء سواء كان من قليل أو كثير، والناس يطلقونه في العرف على الدينار، قول فيه تجوز فإنه إن كان عنى الشخص الدينار فالشخص منه يكون مثقالا أو أكثر أو أقل، وإن كان عنى لمثقال الوزن المعلوم، فالناس يطلقون ذلك على الذهب وعلى العنبر وعلى المسك،وزنة المثقال هذا المتعامل به الآن: درهم وثلاثة أسباع درهم، وهو مثقال وجمعه، مثاقيل .
اللسان ص 493-494

وجاء في حاشية كتاب الإيضاح والتبيان في معرفة المكيال والميزان،لإبن الرفعة ومن هذا المعنى اشتق استعماله كإسم آلة في الوزن، فأطلق على كل صنجة يوزن بها، غير أنه أصبح علما على صنج صغيرة مختلفة المقادير، استعملت في أوزان النقد والوزن المجرد(أوزان الحاجيات أو الكيل) وقيل أنه كان كذلك في لغة الرومان يعني الوزن Egzagum ، ثم غدا إسما لوحدات وزن مختلفة المقادير سموا كلا منها ليبتون Lipton أو Solidus ،سوليدوس، وقيل أيضا إنهم ضربوا في عام 269ق.م عملة فضية على وزن السوليدس سموها Denarius Numius,، وفي عصر القيصر نيرون ضربوا عملة ذهبية على وزن السوليدس سموها أيضا Denarius Aurius ،كانت تعادل 4.25 غراما من الذهب الخالص، وجاء القيصر قسطنطين فوسع من إنتشار هذه العملة الذهبية، وفي العصر البيزنطي عرفت مصر وشمال إفريقيا وآسيا الصغرى والجزيرة العربية خاصة مكة المكرمة هذه العملة بنفس الوزن القديم الذي هو وزن المثقال (السوليدس 4.25 غراما) وعرف عند العرب باسم دينار فقط وأحيانا مثقالا.وتذكر المراجع أن القيصر قسطنطين أمر باستحداث صنجة للوزن المجرد على وزن أحد السوليدسات (المثاقيل)، وكان وزن هذه الصنجة يختلف عن وزن الدينار قليلا، وقد انتشر إستعمالها وورثتها الدولة البيزنطية.

3- الآية 14من سورة آل عمران،

4- الآية 75من سورة آل عمران،

5- الآية 20من سورة النساء،

وكلمة قنطار التي ورد ذكرها في القرآن الكريم قد أخذت عدة معان في كتب التفسير ومعاجم اللغة، ومنها إنها كلمة عربية رباعية كما يستشف من قول القائل " قنطار مقنطرة" محمل على المبالغة وجمعها كما في قوله تعالى: {" **القَنَاطِيرُ المُقَنْطَرَةُ**"} وأنه عدل أربعين أوقية من الذهب، وأنه عدل وزن ألف ومائتا دينار، وأنه عدل ألف ومائتا أوقية ذهبية ،وأنه عدل سبعون ألف دينار. وأنه بلغة السريانيين ملك مسك جلد ثور من الذهب أو الفضة[1]، وأنه عدل ثمانون ألف دينار، وأنه ثلاثة وسبعون ألف دينار، وأنه ألف دينار، وأنه إثنتا عشر ألف أوقية، وأنه زنة مائة رطل ،وهو المعنى الأكثر شيوعا بين الناس، هذا إضافة إلى المد والصاع مكيلا أهل المدينة على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم أساس المكاييل الشرعية والمكاييل الإصطلاحية عند المسلمين.

4/ تطور علم القياس وتنظيماته وتطبيقاته الميدانية في الحضارة الإسلامية:

يعتقد البعض بأن أبعد مدى للتأريخ في التشريع التنظيمي والبناء المؤسساتي للدولة الإسلامية يتوقف بتعريب الدواوين، والإصلاح النقدي اللذان قاما بهما الخليفة الأموي الخامس عبد الملك بن مروان(65-86هـ) بكفاءة أجنبية فارسية وبيزنطية[2] كما يزعم البعض، وفي الحقيقة أن هذا الإعتقاد براهينه التوثيقية ضعيفة ولا يمكنها الصمود أمام الحقائق التاريخية، ومن بين الحجج التي تفند هذا الإعتقاد، هو إرتباط المكاييل، والموازين بدفع مستحقات شرعية كان الرسول صلى الله عليه وسلم، بصدد عرضها على أفراد مجتمعه الإسلامي الصغير آنذاك، كتقدير المحاصيل الزراعية لإسداء حقوق الله فيها عينا، مثل نصاب الزكاة المفروضة عليها، وتقدير المهور المفروضة للزوجات والأموال والأشياء الخاصة، وتقدير الحد الأدنى الذي يجب فيه إقامة حد القطع أو البتر على السارق، وتقدير صدقة عيد الفطر، وتسديد مختلف الكفارات، ككفارة الظهار وكفارة اليمين، بل تذهب إلى تقدير مقادير الخراج على أهل الذمة المنطوين تحت لواء وحماية الدولة الإسلامية، ولهذا فلا يحق بأي حال من الأحوال تسديد المستحقات الشرعية بشكل جزافي، ومن غير المعقول بقاء المسلمين من دون نظام قياس شرعي من وضع الرسول صلى الله عليه وسلم، أو قياس إصطلاحي من وضع خلفائه الراشدين من بعده حتى مجيء عبد الملك بن مروان في منتصف ستينيات القرن الأول الهجري، حيث لا يصح أن تكون الأوقية والدرهم مجهولة القدر في زمان النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يوجب الزكاة في أعداد منها، وتقع بها المبيعات والأنكحة كما جاءت في الكثير من الأحاديث الصحيحة، وهذا ما تؤكده السيرة النبوية بكل وضوح.

1- إبن سيدة، المخصص، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي دار الآفاق الجديدة ج3 السفر، دار الآفاق الجديدة بيروت دون ذكر سنة الطباعة ولا عدد الطبعة ص266

2- أنظر LAILY, op . cit p04

كما جاء في نص رسالته صلى الله عليه وسلم عام (10هـ - 631م) إلى أهل نجران اليمن، والتي تنص على شروط فتح بلادهم صلحا إن هم أرادوا ذلك فرحب أعيان نجران بذلك.

ويذكر أبو عبيد القاسم بن سلام نص هذه الرسالة في كتابه الأموال:

" بسم الله الرحمان الرحيم، هذا ما كتبه محمد النبي صلى الله عليه وسلم لأهل نجران إذا كان له حكمه عليهم : أن في كل سودَاءٍ،وبَيْضَاءٍ وحَمْرَاءٍ وصَفْرَاءٍ وثمرة ورقيقٍ وأفضل عليهم، وترك ذلك لهم: ألْفِيْ حلة،في كل صفر ألف حلة، وفي كل رجب ألف حلة، كل حلة أوقية، ما زاد الخراج أو نقص فعلى الأواقي فليحسب، وما قضوا من ركاب أو خيل أو دروع أخذ منهم بحساب، وعلى أهل نجران مقرى رسلى عشرين ليلة فما دونها، وعليهم عارية ثلاثين فرسا وثلاثين درعا، إذا كان كيد باليمين ذو مغدرة وما هلك مما أعاروا رسلي فهو ضامن على رسلي حتى يؤدوه إليهم، ولنجران وحاشيتها ذمة الله وذمة رسوله، على دمائهم وأموالهم وملتهم وبيعهم ورهبانيتهم وأساقفتهم وشاهدهم وغائبهم، وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، وعلى ألا يغيروا أسقفا من سقيفاه، ولا واقها من وقيهاه ولا راهبا من رهبانيته، وعلى ألا يحشروا ولا يعشروا ولا يطأ أرضهم جيشا، ومن سأل منهم حقا فالنصف بينهم بنجران، على ألا يأكلوا الربا من ذي قبل فذمتي منه بريئة، وعليهم العهد والنصح فيما استقبلوا غير مظلومين، ولا معفوف عليهم، شهد على ذلك عثمان بن عفان، ومعيقب وكتب"[1].

هذا إضافة إلى تلك المحاولات الجادة والمتمثلة في تنصيب الدواوين، وإرساء نظام القياس في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه (13-23هـ/634-643م)، الذي عرفت في عهده الدولة الإسلامية إستقرارا شجعه على خوض ميدان تنظيم مؤسسات الدولة الإسلامية الفتية، وهذا نظرا للإختلالات الموروثة عن عرب الجاهلية في الميدان الإقتصادي، وإختلاف النقود المتداولة بين المسلمين آنذاك، ورغبة منه في موافقة الشرع،وحماية المسلمين من مختلف الجرائم الإقتصادية، عمل على الجمع بين القيمة المعيارية للدرهم البغلي الفارسي بإعتباره الأقوى في ذلك الوقت، والمقدرة قيمته بثمانية دوانق[2]، ونظيره الطبري الأضعف والمتمثلة قيمته في أربعة دوانق، فصار له مجموع الدرهمين إثنتا عشر دانقا، فقسمه على إثنين فكان ناتجه قيمة الدرهم الإسلامي الجديد الذي يساوي ستة دوانق[3]،

1- أبو القاسم بن سلام ، الأموال، تقديم ودراسة وتحقيق د. محمد عمارة – الطبعة الأولى 1409هـ/1989م. دار الشروق لبنان ص280-281

2- **دنق**: الدانق والدانق ،من الأوزان،وو ربما قيل داناق، كما قالوا للدرهم درهام، وهو سدس الدرهم، وأنشد ابن البزي" يا قوم من يعذر عجرد .....القاتل المرء على الدانق"، والجمع دوانق، ودوانيق، ومنهم من فصله فقال: جمع دوانق وجمع دانق دوانيق.
- ابن منظور، لسان العرب، طبعة جديدة، دار المعارف القاهرة، المجلد 2،ج16ص .1433

3- ابن خلدون، مصدر سابق ص463

ومن هذا الدرهم ترتيب الوحدات الأساسية المعروفة في مكاييل وموازين المسلمين كالرطل[1] والقدح[2] ،الصاع[3] ومافوقه[4]،ولم يتوقف عند هذا الحد، بل شرّع منصبا رسميا لرقابة الأوزان والمكاييل، ومكافحة الغش في أسواق المسلمين، وأصبح يعرف منذ ذلك الحين بـ" صاحب السوق"، وهي الوظيفة التي تولدت عنها لاحقا وظيفة الحسبة الإسلامية، وهو المصطلح المشرقي الجديد الذي تسرب إلى بلاد المغرب والأندلس في مستهل القرن السادس الهجري الثاني عشر الميلادي، في حين يؤكد الماوردي بأن أول من وضع الديوان[5] في الإسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه[6] .

وروى الزهري عن سعيد بن المسيب أنه كان ذلك من المحرم سنة عشرين فلما إستقر ترتيب الدواوين على قدر النسب المتصل برسول الله صلى الله عليه وسلم، فضل بينهم في العطاء على قدر السابقة في الإسلام والقربى من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان أبو بكر رضي الله عنه يرى التسوية بينهم في العطاء، ولا يرى التفضيل بالسابقة، كذلك كان رأي علي رضي الله عنه في خلافته، وبه أخذ الإمام الشافعي، والإمام مالك، وكان رأي عمر رضي الله عنه التفضيل بالسابقة في الإسلام، وكذلك رأي عثمان رضي الله عنه بعده، وبه أخذ أبو حنيفة وفقهاء العراق[7].

1- **رطل** :الرِّطل والرَّطل :الذي يوزن به ويكال، قال ابن أحمد الباهلي "لها رطل تكيل الزيت فيه.....وفلاح يسوق بها حمارا" وقال ابن الأعرابي الرطل إثنتا عشرة أوقية بأواقي العرب والأوقية أربعون درهما، فذلك أربعمائة وثمانون درهما، وجمعه أرطال.
- ابن منظور، مصدر سابق ص1665.

2- **قدح**: من الآنية بالتحريك: واحد الأقداح للشرب معروف، قال أبو عبيد: يروى الرجلين، وليس لذلك وقت، وقيل هو إسم يجمع صغارها وكبارها، والجمع أقداح، ومتخذها قداح وصناعته القداحة.
- ابن منظور، مصدر سابق المجلد5 ج40 ص.3541

3- **الصاع** : مكيال لأهل المدينة يأخذ أربعة أمداد، يذكر ويؤنث، فمن أنث قال ثلاثة أصوع مثل ثلاثة أدور، ومن ذكره قال : أصواع مثل أثواب، وقيل جمعه أصوع، وقيل جمعه أصوع، وإن شئت أبدلت من الواو المضمومة همزة، وأصواع وصيعان والصواع كالصاع.
- ابن منظور ،مصدر سابق المجلد 4 ج28 – ص2526.
والصاع أو المختوم وسمي بالمختوم لأن الأمراء جعلت على أعلاه خاتما مطبوعا، لئلا يزاد فيه ولا ينتقص منه، وأما أهل الحجاز فلا إختلاف بينهم فيه أعلمه : إن الصاع عندهم خمسة أرطال وثلث، يعرفه عالمهم وجاهلهم، يباع في أسواقهم ويحمل علمه قرن عن قرن.
- أبو عبيد القاسم، مصدر سابق ص620./619

4- الكرملي، مرجع سابق ص.38

5- **الديوان:** كلمة فارسية، وهي الشياطين، وهو موضوع لحفظ ما يتعلق بحقوق السلطنة من الأعمال والأموال، ومن يقوم بها من الجيوش.

6- أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق القاضي نبيل عبد الرحمان حياوي شركة دار الأرقم للطباعة والنشر والتوزيع ،بيروت - لبنان ص277

7- نفسه ص279.

واستمرت عمليات الإصلاح شيئا فشيئا إلى أن وصلت إلى عبد الملك بن مروان(65-86هـ/685-705م)، ولما إستوثق الأمر لعبد الملك بن مروان، بعد مقتل عبد الله ومصعب ابني الزبير، فحص النقود والأوزان، والمكاييل،وضرب الدنانير والدراهم في سنة ست وسبعين من الهجرة(76هـ) فجعل وزن الدينار اثنتين وعشرين قيراطا إلاّ حبة بالشامي وجعل وزن الدرهم، خمسة عشر قيراطا سوي، والقيراط أربع حبات، وكل دانق قراطين ونصفا [1] ،وكتب إلى الحجاج وهو بالعراق أن أضربها قبلي فضربها الحجاج، وفي بدايتها كانت منقوشة ومضروبة على الشكل الساساني إلى أن وضع السكة الإسلامية، وعليه يكون عبد الملك بن مروان قد ضرب نوعين من الدراهم.

الأول وهو الدرهم الأموي المضروب عل الطراز الساساني، أي على نمط درهم الخلفاء الراشدين وعبد الله بن الزبير، واستمر هذا إلى سنة 79هـ/ 694م، وفي بعض المدن إلى سنة 83هـ/702م ،على عهد الحجاج واستمر إلى عهد المأمون.

والثاني، وهو الدرهم الأموي المضروب على الطراز الإسلامي الخاص الذي ابتكره عبد الملك بن مروان وضربه بعد عام الجماعة في سنة74هـ/ 693 م وقيل سنة 75هـ/ 694 م ،واستمر يضرب على ذلك النمط وبنفس النصوص طيلة العهد الأموي حتى سنة 132هـ/749م [2]، ونقل ديوان العراق من الفارسية إلى العربية ونقل ديوان الشام من الرومية إلى العربية[3] ، وأول من عمل الأوزان هو الحجاج بن يوسف، عملها له سمير اليهودي[4] ، فوضع الأوزان،وزن ألف، ووزن خمسمائة، ووزن ثلثمائة، إلى وزن ربع قيراط فجعلها حديدا ونقشها وأتى بها إلى الحجاج فعفا عنه، وكان الناس قبل ذلك إنما يأخذون الدرهم الوازن فيزنون به غيره[5].

5/ إصلاح نظام القياس ودوره في حياة المجتمع:

إن العامل الأساسي في الإصلاح هو التحكم في وسائل الصناعة والإنتاج، وتحكم الدولة الإسلامية في دار العيار أو دار الضرب، معناه التحكم في صناعة ومراقبة ومتابعة أدوات الكيل والوزن والقياس، وتوحيد وحدات هذا النظام، والعمل على إنتشاره بأقاليمها ومناطق نفوذها السياسي ،وتعيين مختصين لمتابعة حركة هذه الأدوات بالأسواق والمحلات التجارية، وهذه العوامل جعلت المواطن أكثر أمنا وإستقرارا في المعاملات التجارية بمختلف أنواعها وقيمها المالية مما زاد في النمو الإقتصادي، بحكم الضمانات التي إتخذتها الدولة في التحكم في نظام المعاملات التجارية سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي.

1- الكرملي، مرجع سابق ص34.
2- ناصر النقشبندي، الدرهم الأموي المضروب على الطراز الإسلامي الخاص. مجلة سومر ج2،1 سنة 1985 المجلد 14 ص12
3- الماوردي، مصدر سابق ص281
4- القلقشندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، طبع بالمطبعة الأميرالية بالقاهرة، دار الكتب الخديوية 1331هـ/1913م. الجزء1 ،ص425
5- القلقشندي، مصدر سابق ج2 ص139

فعلى المستوى الداخلي أدت الإجراءات الصارمة التي إتخذتها الدولة من حيث نظام القياس ونجاعته، وإستحداث

نظام نقدي قوي وواضح المعالم أدى إلى تخفيض الجرائم الإقتصادية إلى أدنى مستوياتها والمتمثلة في الغش، وتوحيد النقد الإسلامي وإستقرار صرفه والتعامل به بمختلف الأقاليم الإسلامية أدت إلى غرس الثقة عند التجار وتفعيل وازدهار الحركة التجارية الخارجية العابرة للأقاليم و الأقطار والقارات برا وبحرا، وهذا ما أورده الكثيرون من الرحالة والجغرافيين العرب ومنهم على سبيل الذكر: إبن حوقل، البكري ، الإدريسي، إبن بطوطة وحسن الوزان ، ولهذه الأسباب كانت البضائع تنقل من منطقة إلى أخرى ومنها على سبيل المثال: الخزف الصيني الجيد الصناعة يصل إلى العراق، وتوابل الهند تصل إلى المغرب الأقصى، ويصل ملح سجلماسة المغربية إلى أدغال إفريقيا السوداء، ومن مدينة بجاية الساحلية بالمغرب الأوسط ترحل عمائم الحماديين إلى المشرق الإسلامي.

وأما على الصعيد الخارجي، فإن ثورة الإصلاح التي قام بها عبد الملك بن مروان، فإنها تعتبر نقلة نوعية للعالم آنذاك. وهذا الإصلاح أدى إلى إنهيار النظام النقدي البيزنطي الذي كان يعتبر النظام الأقوى عالميا في نهاية القرن(1هـ/ 7م)، وأنهيار القوتين الإقتصاديتين القديمتين وهما قوة العالم الساساني، الفارسي، والقوة المسيحية البيزنطية والتي إنصهرتا في النظام الإسلامي الجديد الذي زاد في إنتشاره شرقا إلى أن بلغ الصين، وهذا بفضل حنكة المسلمين الذين إهتموا بإعادة تنظيم إدارة أسواق الصين، وإصلاح موازينها ومكاييلها ومقاييسها على ضوء نظام القياس الإسلامي الجديد[1].وخلاصة أن المسلمين قد أثبتوا براعتهم وتفوقهم في صناعة الميزان بمختلف أنواعه وأشكاله وأحجامه وبالخصوص ميزان الكثافة الذي سماه الخازني ميزان الحكمة، وهذا ما جعل الشعوب والأمم الأخرى تثق في السياسة التجارية ذات النظم الدقيقة المحكمة.

1- حركات (إبراهيم) ، النشاط الإقتصادي الإسلامي في العصر الوسيط حتى القرن 9هـ/ 15م نشر إفريقيا الشرق ، الدار البيضاء، المملكة المغربية 1996. ص164

الخلاصة :

نستخلص مما سبق أن الميزان، لسان العدل وترجمان الإنصاف بين البشر مهما إختلفت مستوياتهم وتعددت مشاربهم، وأن نظام القياس هو أحد الركائز الثلاثة الأساسية التي تبنى عليها الشرائع السماوية في الأرض وهدي نبيه محمد صلى الله عليه وسلم (القرآن والسنة)، وولاة الأمر من العلماء والحكام والقضاة لإثبات الحق وإنصاف العدل ودفع المظالم، ولقد حظي القياس بأهمية كبيرة في الأديان قبل التشريع الوضعي الإنساني منذ ظهور الإنسان على هذه البسيطة حتى اليوم، فبالرجوع إلى آيات القرآن الكريم وإستقرائها ندرك تمام الإدراك كيف أن الوحي قد خص المسلمون بخمس وصايا فمن أدركها وطبقها لا يضل أبدا وهي:

- الأهمية التي يتمتع بها التقييس في القرآن الكريم من مكانة سامية ورفعه إلى السموات العلا.
- إبراز الأهمية الإقتصادية والإجتماعية العالية لنظام القياس، وحفظ حقوق الناس وتأمينهم من الغش والتطفيف.
- عقوبة الله للأقوام الذين خالفوا أوامره كأهل مدين، قوم النبي شعيب عليه السلام.
- أمر المسلمين بالوفاء في الكيل والوزن في آيات كثيرة من القرآن الكريم وتذكرهم وتهددهم بمصير أهل مدين إن هم خالفوا أوامره تعالى، شأن أهل المدينة الذين نزلت في حقهم سورة المطففين عند رأي كثير من المفسرين ومنهم إبن كثير[1].هذا من الناحية الشرعية الدينية، أما من الناحية الوضعية والإدارية فإن نظام القياس جاء إستجابة وإمتثالا لأوامر الله تعالى، وتأكيدا لسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ولهذا فإن نظام القياس أساس الإستقرار الإجتماعي ومصدر النمو والإزدهار التجاري والإقتصادي في المغرب الأوسط .

الفصل الثـــاني

القياس الرسمي ببلاد المغرب الأوسط
من بداية الفتح إلى قيام الدولة الموحدية

تمهيد :

لم تكن مهمة الفتح الإسلامي لبلاد المغرب سهلة، بل دامت حوالي ثلاثة أرباع القرن(أي75 سنة) في منازلة القوات البيزنطية في مناطق مختلفة، وكذلك بعض القبائل الأمازيغية التي كانت تشن غارات من أماكن شديدة التحصين، وفي فترات مختلفة لصد الفاتحين من دخول المنطقة والإستقرار بها، وكانت نظرة الأهالي للفاتحين على أنهم مستعمرون جدد لتعويض إستعمار قرب نجمه على الأفول. وعلى هذا فإن الولاة الأوائل قد إعتمدوا على الدعم والمدد العسكري للمغرب على حساب التنظيم الإداري والإقتصادي ولذا بقي المغرب طيلة هذه الفترة تابعا للإدارة المركزية بالمشرق الإسلامي. وبالتالي لا يمكن الحديث في تلك الفترة على نظام قياس مستقل، وبكونه نظام إقتصادي في منتهى الإستقرار الإجتماعي.

1/ نشأة القياس في عهد ولاة الأمويين:

تعتبر محاولة الوالي موسى بن نصير أول محاولة جادة في هذا الميدان (78 - 92هـ/ 697-710م) لكونه أول وال يعين على بلاد المغرب بإستقلالية تامة عن الإدارة المركزية بمصر [1]،حيث ضرب عملة إسلامية جديدة بإفريقية شبيهة بالبيزنطية مع حذف جميع الرموز والعلامات السابقة التي تدل على البيزنطيين وإستبدالها بالشعارات الإسلامية بشكل تدريجي[2] ،وهذا تحضيرا وتمهيدا لبداية إرساء النظام الإسلامي الخاص بإقليم المغرب، وإستمرت هذه العملية أي تعريب النقود إلى سنة (101هـ - 720م)، وهو ظهور أول دينار عربي خالص من ضرب إفريقية[3].

ومنذ هذا الوقت سعى ولاة المغرب جاهدين لوضع أول لبنة لقيام نظام إقتصادي مستقل ومتكامل، بوضع سياسة مالية واضحة المعالم بالمنطقة حسب المنظور الإسلامي الجديد و تنظيم الملكية العقارية، وضرب النقود، والعمل على توحيد المكاييل والموازين، وأدوات القياس، ونشرها وتداولها ولتحقيق هذه المسألة ميدانيا شقت الطرق التجارية وعُلّمت ببعض المحطات الرئيسية ووضع نظام البريد[4]. وكان يسهر عدد من الموظفين لضمان السير الحسن لهذا النظام الإقتصادي المتكامل، بداخل عاصمة الإقليم وخارجها يتصدره الوالي الذي يعتبر النائب الفعلي للخليفة في السلطة المدنية والعسكرية وحتى الدينية، ويساعده في ذلك طاقم بشري يتقدمهم قاضي الحاضرة، وعامل الخراج والزكاة، وكاتب الوالي،وكان هؤلاء الموظفون بجانب الوالي في القيروان آنذاك[5].وتعتبر منطقة المغرب الإسلامي واحدة من أهم وأبرز المناطق التي جرت بها آخر المعارك الحاسمة بين الأمويين والبيزنطيين.

1- ابن عبد الحكم، فتوح مصر وبلاد المغرب، حققه وقدم له علي محمد عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة 2004 ،ص.231.

2- للمزيد من المعلومات حول تعريب النقود في عهد موسى بن نصير وما بعده، ينظر د.صالح بن قربة، المسكوكات في الحضارة العربية الإسلامية (مسكوكات المشرق والمغرب)ج1 ص64 وما بعده منشورات الحضارة ، الطبعة الأولى .2009.

3- د.صالح بن قربة، مرجع سابق ص83.

4- CAMBUZAT(P.L), L'évolution des cités du Telle en IFRIKIA du VII au XI siècle Office des publications universitaires. Alger, (SD) Tome 1, p167-173.

5- لقبال موسى، المغرب الإسلامي، مرجع سابق ص108-109.

وعلى الرغم من كثرة الولاة الذين تعاقبوا على سدة حكم إقليم المغرب الإسلامي بإسم الخلافة الأموية بالمشرق كانوا من طبقة "الموالي" في تدرج وظيفي في مختلف الأجهزة الإدراية بوجه عام، والإدارة المالية والإقتصادية على وجه الخصوص،شأن عبيد الله بن الحبحاب(114 -123هـ/733-741م)[1]،الذي يعتبر أول مهندس حقيقي في إرساء دعائم نظام القياس المتكامل الجوانب ببلاد المغرب الإسلامي[2]. فقد عين من طرف الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك واليا على المغرب بأسره ثم الأندلس، وعامل خراج (وهي وظيفته السابقة) على كامل تراب مصر في وقت واحد، مما جعله يستغل هذه الخبرة الطويلة في ترقية وتنمية بلاد المغرب الإسلامي آنذاك وجعل من ينوبه في مختلف أقاليم المغرب والأندلس، حيث عزل عبد الملك بن قطن من الأندلس وتعيين عقبة بن الحجاج، وإبنه الأول أبي القاسم على مصر، وإبنه الثاني إسماعيل على طنجة[3]، أي شمال المغرب الأقصى، وإرسال حبيب بن أبي عبيدة بن نافع الفهري لتأديب أهل السوس بجنوب المغرب الأقصى، حيث قام بالمهمة المسندة إليه على أكمل وجه، بل تعداها إلى إقليم السودان، الشيء الذي شجع عبيد الله بن الحبحاب على إرساله مرة ثانية إلى جزيرة صقيلية (عام 122هـ -740م)[4].

وقد أظهر عبيد الله بن الحبحاب كفاءة عالية في تسيير وإستغلال الشؤون المالية والإقتصادية والإدارية بشكل عام إبان إقامته بمصر، وكذلك في القدرة على التعامل في إدارة الخراج، وتأكيدا لهذه الكفاءة العالية وصلت إلينا نماذج وقرائن مادية وأثرية. وهي عبارة عن خاتمين من الزجاج محفوظان بمتحف رقادة بجنوب مدينة القيروان التونسية، حيث يعرض بالقاعة الخاصة بالمكاييل والموازين ختمان متماثلان من الزجاج الملون، مستديرا الشكل، مضروبان بإسم هذا العامل،تعد الأكبر في مجموعة صنج، تعدادها ثلاثا وعشرين قطعة مختلفة المقادير المعيارية، ومتفاوتة الأقطار، أي عبيد الله بن الحبحاب، هذا بالإضافة إلى بنائه للعديد من المرافق العامة، وضربه للنقود الفضية بداية عام (117هـ -736م)[5].

1- تعتبر شخصية عبيد الله بن الحبحاب التاريخية من أبرز الشخصيات في الإدارة الإقتصادية والمالية في التاريخ الإسلامي المبكر بصفة خاصة، فقد تولى الإشراف والتسيير لإدارة خراج مصر أيام الخلافة الأموية بعد كل من قرة بن شريك (90هـ -96هـ)وأسامة بن زيد (96هـ -99هـ) وعبد الله بن زيد(99هـ -102هـ) وحيان بن شريح، ثم جاءت فترة عبيد الله بن الحبحاب التي تميزت بمدتها الطويلة نسبيا.- حيث تفوق على كل من سبقه،ومن جاء بعده،إذا ما أضيفت لها نيابة إبنه أبى القاسم (114هـ -124هـ) إذ إمتدت فترة ولايته من (104هـ -124هـ) وتعتبر هذه المرحلة، مرحلة حاسمة في التاريخ المصري والمغربي على حد سواء، فقد أصبح يحكم غرب الدولة الإسلامية من العريش شرقا إلى المحيط الأطلسي غربا إلى جبال البرت شمالا، ومن مآثره أيضا أنه أتم بناء مدينة تونس وجدد دار الصناعة .

2- مرمول (محمد صالح)، السياسة الداخلية للخلافة الفاطمية في بلاد المغرب الإسلامي
ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1983 ص251.

3- طنجة: مدينة بشمال المغرب الأقصى، تطل على ساحل البحر المتوسط فيها آثار الأوائل، فتحها عقبة بن نافع، وربط فيها طارق بن زياد مع جنده من أهل المغرب وهم الذين عبر بهم إلى الأندلس.

4- ابن الحكم، مصدر سابق، ص.246.

5- د.صالح بن قربة، مرجع سابق، ص86-87.

ومن المآخذ التي تسجل عليه تكمن في سوء التقدير وذلك حين وضع أسس سياسته المالية بالمغرب، وألحق بولده إسماعيل المقيم بطنجة موظفا آخر يدعى عمر بن عبد الله المرادي للإهتمام بشؤون الخراج والمالية في ذلك الإقليم الصعب المراس من حضرة الولاية. إلا أنه سرعان ما فرض على مسلمي المغرب دفع الخمس بدلا من دفع الزكاة الشرعية كبقية مسلمي الشرق، وهنا تأزمت الأمور وثارت ثائرتهم وإغتنم الخوارج هذه الفرصة وإستغلال هذه الإحتجاجات إلى خدمة مآربهم السياسية والمذهبية.وظن عبيد الله بن الحبحاب أنه بشيء من الجد والحزم سيقضي على إخماد نار الفتنة، كما سبق له إخماد ثورة الأقباط بمصر، وسير إليهم حبيب بن أبي عبيدة إبن عقبة بن نافع الفهري، العائد من صقيلية بجيش مفكك منهك القوى فوقعت الواقعة عليه، وامتد لهيب الثورة إلى الأندلس،وكانت نتيجة تصرفه هذا أن عزل من ولاية المغرب وإعادة الوالي الذي سبقه إلى منصبه، وتتبع الجيش المرسل إليهم من إفريقية إلى عقر داره، وأصبحت الثورة عل مشارف أبواب العاصمة بإفريقة سنة (123هـ /740م)[1]، وهي ثورة مسيرة السقاء.

وأستدعي عبيد الله بن الحبحاب إلى دمشق، وعين كلثوم بن عياض خلفا له، ثم حنظلة بن صفوان الكلبي إلى سنة (127هـ/ 745م) وهو تاريخ الإنقلاب الأبيض من طرف عبد الرحمان بن حبيب بن أبي عبيدة بن نافع الفهري، وقيام الإمارة الفهرية المستقلة بذاتها على أرض المغربين الأدنى والأوسط، ولم تدم إلا مدة زمنية قصيرة، وسنتناول هذا الموضوع في حينه، وعلى الرغم من الظروف الصعبة التي مر بها المغرب الإسلامي من فتوحات، وأحداث، وفتن، وثورات داخلية، فإن الشيء الذي أكدته المصادر المادية والأدبية، هو وضع دعائم نظام قياس إصطلاحي متكامل من الناحية التقنية والشرعية قبل حلول القرن الثاني الهجري، الثامن الميلادي (02هـ -08م)[4]، على خلاف ما أبداه الباحث موسى أحمد عز الدين في كتابه الموسوم ب" النشاط الإقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري"، والذي أكد فيه على أن دول المغرب الإسلامي لم تقدم قط على بذل محاولات جادة في مجال توحيد الموازين والمكاييل المستعملة في مبادلاتها التجارية[5].

ولا شك أن مثل هذا الحكم الذي لا يعتمد على أسس علمية وشواهد مادية قد يوهم الباحث للوهلة الأولى بأن البناء الحضاري الذي نشأ وإستقر ببلاد المغرب الإسلامي في القرون الأولى، ما هو إلا بناء بدائي بسيط يفتقد إلى الخبرة بالنظم ومبادئ التمدن الحضاري الذي يستمد قوته من البناء الإداري لتسيير مختلف شؤون المجتمع وهذا على إعتبار أن نظام القياس ما هو إلا أحد العناصر الهامة في تثبيت أركان المنظومة المالية والإقتصادية للدولة.

1- ابن الحكم، مصدر سابق، ص246.
2- ابن الحكم، مصدر سابق ص248
3- لقبال موسى، المغرب الإسلامي، مرجع سابق ص106
4 - أنظر CAMBUZAT (P.L), op, cit p.175
5- موسى أحمد (عز الدين) ،النشاط الإقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس هجري دار الشرق، بيروت 1983، ص298،297

أما في عصر الإمارة الفهرية وهي الدولة الوحيدة التي لم تعمر إلا عدة أعوام تعد على الأصابع، ومن الأسباب التي ساعدت على قيام هذه الإمارة هو إعتماد عبد الرحمان بن حبيب بن أبي عبيدة بن عقبة بن نافع الفهري على سمعة ومكانة عائلته وخاصة فتوحات جده الأول عقبة بن نافع، وكذلك فتوحات والده في عهد الوالي المخلوع(عبيد الله بن الحبحاب)، وخليفته على المغرب، كلثوم بن عياض، وحتى الدور الذي قام به هو شخصيا في المحاربة إلى جانب الوالي المغتال كلثوم بن عياض سنة (124هـ/742 م) وخليفته حنظلة بن صفوان الكلبي (-127هـ/ -745م) ضد الثائرين المغاربة، حتى انهزم هذا الجيش أمام أبواب مدينة طنجة المغربية وإغتيال واليها، وإضطراره إلى النجاة بنفسه، حيث فر إلى الأندلس التي كانت تحت ولاية عبد الملك بن قطن الفهري، والأمل يحدوه في بناء إمارة فهرية مستقلة بذاتها هناك[1]، ولكن الظروف كانت ضده فعاد إلى مسقط رأسه مدينة القيروان منهوك القوى، حيث باءت كل محاولاته بالفشل، فلم يبق له سوى إستغلال الأوضاع المضطربة بالمغرب والأندلس من جهة، وإنصراف الحكم المركزي بدمشق إلى إعادة ترتيب بيته، بعد ظهور حركة العباسيين المعارضة وإشتداد حطبها من جهة ثانية[2].

والقيام بإنقلابه الأبيض ضد حنظلة بن صفوان، والتحكم في زمام الأمور في إفريقية من دونه في نهاية المطاف[3]، ونظرا لخبرته وحنكته السياسية وتجاربه وتوظيفه لإسم عائلته، ما جعل عبد الرحمان بن حبيب من إحرازه لنفوذ سياسي واسع بالمغرب في ظرف زمني قياسي، وتلقب بلقب "الأمير"، وتوسعت إمارته فإمتدت من الحدود الشرقية لبلاد إفريقية شرقا إلى ضواحي مدينة تلمسان الواقعة في أقصى الحدود الغربية من بلاد المغرب الأوسط غربا، ولم يتوان في هيكلة البناء المؤسساتي لإمارته الفتية فضرب سكة بإسمه[4].

وإستحدث مقاطعات إدارية وعين عليها ولاة بإسمه الخاص من الأهالي وغيرهم، وأتخذ نظام قياس رسمي مستقل، وهذا ما نستشفه من كتابة تذكارية على بقايا ثلاث قطع من صنجة رطل زجاجي، بني اللون، وأسطواني الشكل محفوظ بالمتحف الوطني للآثار القديمة والفنون الإسلامية بالجزائر(الصورة01) وقد عدل بأمر عبد الرحمان بن حبيب نفسه على يدي"مصل بن حماد" والي مدينة ميلة وضواحيها (إحدى مقاطعات شرق المغرب الأوسط)، وحدث ذلك منذ السنة الأولى من تاريخ قيام هذه الإمارة أي سنة(127هـ -745م)، ونصه الكامل كما هو محفور في ختم مستطيل الشكل، ومكرر في موضعين متقابلين من السطح الأعلى للقرص.

1- إبن الحكم، مصدر سابق، ص249،248

2- لقبال موسى، المغرب الإسلامي، مرجع سابق، ص156-157.

3- إبن الحكم،نفسه مصدر سابق، ص252

4- بن قربة،مرجع سابق ص128-130

وتكون القراءة لهذا النص كالآتي:

بسم الله مما أمر به الأمير عبد الرحمان بن حبيب مصل بن حماد

والي ميلة عشرون أوقية في سنة سبع وعشرين ومائة.

تنتمي القطع الثلاثة إلى وزن معياري بمقدار 500 غرام والذي كان يتخذ في الأصل شكل قرص بثقب دائري في وسطه. و يبدو أن القرص يحمل آثار قالب أعوج. على الوجه العلوي، طبع ختم مستطيل في مكانين مختلفين. وبه يمكن تمييز خمسة سطور مكتوبة بالخط الكوفي القديم، ويدل النص المكتوب على وظيفة القطعة وطبيعتها، أي وزن معياري من الزجاج يبلغ ثقله عشرين أوقية: وهو مضمون بختم رسمي يحمل تاريخ 127هـ /745م.
ويحمل العامل المذكور في الوزن المعياري إسما معروفا آنذاك وهو عبد الرحمان بن حبيب حفيد عقبة بن نافع الذي حكم بلاد المغارب ما بين عامي (744 و745م) بعد رجوعه من الأندلس حيث إلتجأ هناك بعد الهزيمة المفجعة في موقعة طنجة.

بسم الله أمر به الأ(كذا)
مير عبد الرحمن بن حبيب
مصل بن حماد ولي (كذا) ميلة
عشرون أوقية في سنة
سبع وعشرون ميئة (كذا)[1]



(الصورة 01)

هذا هو المثال الأول الدال على مقياس المغرب الأوسط.
هذه الإمارة التي لم تعمر طويلا، وتندثر بوفاة مؤسسها وهذا على الرغم من إفتكاكها للإعتراف الرسمي من قبل آخر الخلفاء الأمويين مروان بن محمد الجعدي[2]، الذي أجبرته الصراعات مع العباسيين إلى تأمين ظهره من الناحية الغربية وكذلك لتلافي أعباء المغرب الإسلامي التي أصبحت في تلك الأثناء حملا ثقيلا عليه، والعمل على كسب مودة وتأييد المغاربة له، ويكون إعتراف الخليفة الأموي لعبد الرحمان على إمارته بالإعتراف الإضطراري أو الإجباري.

1- للمزيد من المعلومات حول هذا الرطل ينظر على سبيل المثال:
- MARCAIS (G) et LEVI-PROVENCAL," Note sur un poids de verre du 8eme siècle " Un Annales de l’institut d’études orientales, Faculté des lettres de l’université d’Alger, Librairie larose, Paris tome 03,1937, pp06-18 .
2- إبن عذارى، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقيق ومراجعة ج.س كولان وإ. ليفي بروفنسيال، دار الثقافة، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة 1983 ج1 ص60.

2/ قياس الدولة الرستمية (160 - 296هـ / 761 – 909م):

لم تصل الأبحاث التاريخية والأثرية بعد إلى إكتشاف شواهد أثرية مادية خاصة بنظام القياس الرسمي عند الرستميين وهذه المسألة الهامة ما زال يكتنفها الغموض في كثير من جوانبها الحضارية، إلا ما ورد من إشارات عابرة في المصادر المغربية القديمة حول الحسبة والإحتساب بتاهرت عاصمة الدولة الرستمية والمعروف تاريخيا أنها أول دولة مستقلة قامت بالمغرب الأوسط، وكانت الحسبة الوظيفة الإدارية التي إقترن إسمها بمراقبة الأسواق بشكل عام، والمكاييل والموازين والمقاييس بشكل خاص[1] ، بالإضافة إلى ذلك الفلوس النقدية التي ضربها مؤسس هذه الدولة عبد الرحمان بن رستم[2] في القيروان، مع بقايا لأدوات خشبية، يحتفظ بها الإباضيون في وادي ميزاب، كأدوات تقليدية للكيل والوزن والتي لا نعرف عنها شيئا.ولكن الشيء الذي يجب أن ننوه به هو إتفاق جميع المصادر المغربية القديمة على وجود حركة إقتصادية وعمرانية وتجارية كبيرة بتاهرت، التي لقبت بعراق المغرب، ومنهم من لقبها ببلح المغرب، وخاصة التجارة البرية، حيث كانت طرق القوافل معبدة متصلة بصحراء إفريقيا وبلاد السودان شرقا وغربا، ويقول البكري:" وبتيهرت أسواق عامرة وحمامات كثيرة، يسمى منها إثنتا عشرة حماما، وحواليها من البربر أمم كثيرة، ومدهم الذي يكتالون به خمسة أقفزة ونصف قرطبية، وقنطار الزيت وغيره عندهم قنطاران غير ثلث إلا المجلوب من الفلفل وغيره فإنه قنطار عدل، ورطل اللحم عندهم خمسة أرطال[3]".

وعلى الرغم من هذه الحركة التجارية الكثيفة والنشطة إلا أن البحث لم يحفظ لنا أدوات للمكاييل والأوزان والمقاييس ملموسة كبقية الدول والإمارات الأخرى.

وكذلك حال مسكوكاتهم التي لم نعرف عنها شيئا، فإن مسألة السكة ستظل علامة إستفهام في تاريخها، ورغم الجهود المبذولة في البحث والتنقيب في هذه المسألة فإننا لازلنا نجهل نظامها النقدي وطراز مسكوكاتها، وهل كانت تسير بنظام المعدنين الذهب والفضة، أم حدت حدو الأدارسة في ضرب الدراهم فقط، ومهما يكن من أمر فإنه يمكن إرجاع سبب عزوف الرستميين عن ضرب السكة بطراز خاص بهم إلى أمور دينية وعقيدية بحتة جعلتهم يسيرون في فلك نقود الأمويين بالأندلس والأدارسة بالمغرب الأقصى والأغالبة بتونس[4] وهذا غير كاف.

نخلص من هذا الركام الهائل إلا أنه برغم قلة الشواهد المادية التي وصلت إلينا من هذا العصر إلا أن ذلك لا ينفي البتة شيوع نظام قياس عند الرستميين على غرار جيرانهم من بني مدراز في سجلماسة والأدارسة بالمغرب الأقصى والأغالبة في المغرب الأدنى، وإلا كيف نفسر سير المعاملات والمبادلات عندهم في غياب هذه الأدوات، لكن ستبقى هذه المسألة تحتاج إلى مزيد من البحث التاريخي والتنقيب الأثري.

1- ابن الصغير، أخبار الأئمة الرستميين، تحقيق وتعليق محمد ناصر وبحاز إبراهيم. المطبوعات الجميلة، الجزائر 1986م، ص77وما بعدها.

2- د.بن قربة، مرجع سابق، ص130، 131.

3- البكري (أبو عبد الله بن عبد العزيز) المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب. (وهو جزء من كتاب المسالك والممالك)، تقديم ونشر البارون دوسلان ماك كيغن. الجزائر 1857م، الطبعة الثانية 1911م ص66.

4- د. صالح بن قربة، مرجع سابق ،ص289-290.

3/ قياس الدولة الفاطمية (297 -362هـ/909-972م):

إن من مميزات هذه الدولة هي تبعيتها للدولة التي سبقتها وهي الدولة الأغلبية في المسكوكات الذهبية الفاطمية من حيث الشكل العام، وكذا في الآيات القرآنية الكريمة، وخاصة ما يتعلق بالآية القرآنية الثالثة والثلاثين من سورة التوبة،(هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون)[1] التي أبقى عليها الفاطميون في قطعهم النقدية إلى نهاية دولتهم بالمغرب[2]، وتؤكده كذلك الشواهد الأثرية لهذه الدولة بمتحف رقادة بضواحي القيروان بتونس، وما ذهب إليه الباحث محمد الصالح مرمول في إشارته إلى هذا التأثير على مستوى نظام القياس[3]،

لاستنتاج سليم يتماشى والأحداث التاريخية والشواهد الأثرية،كما يمكن إضافة إلى ذلك أن استيلاء الفاطميين على عاصمة الدولة الأغلبية رقادة في عهد آخر أمراء الأغالبة زيادة الله الثالث ونظرا لفتوة دولتهم فقد حافظوا على دار العيار والضرب بالكيفية التي كانت عليها من قبل، على عكس ما قاموا به من تخريب وطمس للمنشآت العمرانية بهدف محو آثار الأغالبة هناك حسب شهادة الصنهاجي[4]، وأكبر دليل على ذلك هو التطابق التام بين الصنج الفاطمية بنظيرتها الصنج الأغلبية، فحسب، بل تتعداه إلى التفاصيل، ورصد مراحل إنتقال ختم هذه الصنج من مرحلة الختم باسم الإمام الغائب، خلال فترة دعوة عبد الله الشيعي برقادة(293- -297هـ/905-909م)[5] مرورا بمرحلة الختم باسم الخليفة الفاطمي الأول عبيد الله المهدي بالله(297 -322هـ /909-934م)[6]، وفق ثلاث صيغ مختلفة هي: الإمام، والخليفة، وأمير المؤمنين، وقد تنازل هذا الأخير عن هذه الألقاب لبعض موظفيه على مستوى القضاء والاحتساب، مثل قاضيه الأول محمد بن عمر النفطي، والقاضي أبي جعفر محمد المروزي، وكذا بعض الحكام مثل بكرون بن خالد، والشيء الذي يهمنا في هذا البحث هو صنج المعايير التي استعملت ووجدت بالمغرب الأوسط، ومنها الدولة الفاطمية والمتمثلة في مجموعة من الصنج الزجاجية، وهي معايير وموازين للنقود وغيرها، واتخذت مادة الزجاج لصعوبة زيادتها أو نقصانها، ويتراوح لونها على العموم ما بين الأخضر والأزرق والأبيض والأسود والأصفر بدرجات متفاوتة، وذلك نتيجة لخلط العجينة ببعض مركبات الكبريت والفحم، وبعض المعادن الأخرى مثل الكوبالت والنحاس والمنجينيز، والحديد، بعضها معتم والبعض الآخر شفاف، وتعد العلاقة بين الصنج الزجاجية والنقود في العصر الفاطمي، علاقة وثيقة، وهي الوزن الشرعي للدينار 4.25 غراما، ويقاس على ذلك مضاعفاته وأجزائه ونادرا ما تزيد أو تقل أوزان الصنج قليلا عن الأوزان المذكورة في الدنانير والدراهم، وذلك نتيجة لخلط العجينة ببعض المركبات المعدنية، ونتناول مجموعة من الصنج الزجاجية المحفوظة بالمتحف الوطني سيرتا قسنطينة، والخاصة بالدولة الفاطمية كل صنجة على حدا.

1- الفراغ كتابة مطموسة وهي الآية القرآنية رقم 33 من سورة التوبة.
2- د.بن قربة، مرجع سابق، ص317
3- مرمول، مرجع سابق، ص251
4- ابن حماد، مصدر سابق ص1و2
5- ابن أبي دينار، مصدر سابق،ص69
6- ابن حماد، مصدر سابق، ص17-29



(الصورة -02-)

و تتمثل في صنجة وزن (الصورة 02) و هي دائرية الشكل، يميل لونها إلى بياض يشوبه سواد تستعمل للوزن، و هي مصنوعة من عجينة زجاجية مصبوبة، اكتشفت بتديس، قسنطينة.

و بها كتابة من سطرين في مركز الدائرة، و نص الكتابة هو :

العزة لله

و يبلغ وزنها (5،550) غراما ، و قطرها (26) ملم ، و سمكها (2،5) ملم.



(الصورة -03-)

و صنجة زجاجية أخرى للوزن، (الصورة -03-) ، دائرية الشكل ، ذات لون اخضر زجاجي تستعمل للوزن و مصنوعة من عجينة زجاجية مصبوبة، اكتشفت بتديس، قسنطينة.

و يبلغ وزنها (5،762) غراما ، و قطرها (25) ملم ، و سمكها (5،4) ملم.



(الصورة -04-)

و صنجة زجاجية أخرى للوزن، (الصورة -04-) ، دائرية الشكل ، ذات لونين، النصف الأول اسود دخاني و النصف الثاني أخضر مائي تستعمل للوزن و مصنوعة من عجينة زجاجية مصبوبة، اكتشفت بتديس، قسنطينة.

و يبلغ وزنها (2،882) غراما ، و قطرها (21) ملم ، و سمكها (4) ملم.

هذا إضافة إلى صنجة زجاجية أخرى للوزن، (الصورة -05-) ، دائرية الشكل ،
ذات لون ابيض مغطى، بطبقة ترابية خفيفة
تستعمل للوزن و مصنوعة من عجينة زجاجية
مصبوبة، اكتشفت بتديس، قسنطينة، في حفرية 1947
و يبلغ وزنها (2،810) غراما ، و قطرها (20) ملم ، و سمكها (4،3) ملم
و بها كتابة بكلمتين في مركز الدائرة و هي **العزة لله.**



(الصورة -05-)

4/قياس الدولة الزيرية والحمادية:

استنتاجا من الدراسات التاريخية والأثرية التي أجريت في القرن الماضي (أي القرن العشرون) بأن لكل من الدولتين الزيرية(362 -555هـ/972 -1014م) والحمادية(405 -547هـ /1014-1153م)، لكل منهما نظامهما الرسمي في مجال القياس[1]، إذ أسفرت الحفريات الأثرية التي أجريت بقلعة بني حماد على مرحلتين مختلفتين، إحداهما خلال المرحلة الأخيرة من حفرية الباحث L. GOLVIN الفرنسي ل. قولفين خلال سنوات 1960م – 1962م[2]،



(الصورة -06-)

وفي هذه المرة تم إكتشاف صنجة زجاجية خضراء اللون على شاكلة (اللوحة..07.)[3] ، قوامها قرص معتدل الإستدارة، وزنه(10.825غراما)، وقطره(25)مليمترا، وسمكه (10) مليمترا، يتوسطه ختما مركزيا قطره(10) مليمترا، خال من أي كتابة، محفوظ الآن بمتحف "سيرتا" قسنطينة.

وأما الصنجة الثانية[4] فقد تم إكتشافها على مستوى قصر المنار، بقلعة بني حماد، على يد الباحث الجزائري المرحوم رشيد بورويبة، الذي إستأنف في تلك الفترة، حفرية أستاذه (فولقين)،الذي غادر الجزائر مع الإحتلال الفرنسي، وهذا خلال موسم الحفر المسطر لسنة 1967م[5]، وقوامها قرصا مشابها لسابقه، إلا أنه يكبره من حيث الوزن والمقاسات، إذ يصل وزنه إلى (13)غراما، وقطره(28) مليمترا، وسمكه(10) مليمترا وهذا ما يدل على أن الصنجتين ليست صنج نقد بل هي وحدات فرعية لوحدة وزن أساسية أكبر مثل الأوقية ونحوها[6]. (لم نتمكن من تصويرها)

1- IDRIS (H.R), " Mesures de capacité de l'époque Zirides" In cahiers de Tunisie 1956.pp119-126 -
-Lui-même, La bérberie orientales sous les Zirides (X- XI eme)siècle,
Adrien M. Maisonneuve. Paris 1959, Volume II, pp650,271,325,328.
- BRUNSCHVIG(R),"Mesure de capacité de la Tunisie médivale", In revue Africaine1935, pp86-96

2- تمكن فولقين من إكتشاف ورشة الزجاج التي كانت تصهر فيها المادة الخام ويعاد تصنيع الأغراض بما فيها تصنيع صنج الوزن في القلعة.
- Golvin (L), Recherches Archéologiques à la Qal'à des Banu Hammad,
Editeur G.P. Maisonneuve et la Rose, paris 1965, pp 236-238

3- الرقم التسلسلي لهذا الشاهد في الدراسة التي أعدها الباحث بول لايلي في مجموعة الصنج الزجاجية المحفوظة بمتحف "سيرتا" قسنطينة هو 151، ورقم صورته 28، من اللوحة رقم 07.

4- يحمل هذا الشاهد الأثري في مجموعة بول لايلي بمتحف "سيرتا" رقم 152 ورقم صورته 29 من اللوحة رقم 07

5- BOUROUIBA(R), Les Hammadides , Entreprise nationale du livre, Alger 1984 p264 -
، تقديم ونشر البارون دو سلان ماك كيغن، الجزائر 1875 الطبعة الثانية 1911 ص

6- 62LAILY (P,A), op .cit ,p 68



(الصورة -07-)

و صنجة زجاجية أخرى للوزن، (الصورة -07-) ، دائرية الشكل ، ذات لون ازرق بحري،

تستعمل للوزن و مصنوعة من عجينة زجاجية

مصبوبة، اكتشفت بقلعة بني حماد، حفرية 1897.

و يبلغ وزنها (5) غراما ، و قطرها (27) ملم ، و سمكها (3) ملم.

و بها كتابة بمركز الدائرة ، نصها : **الامر كله لله**


(الصورة -08-)

بالإضافة إلى صنجة زجاجية أخرى للوزن، (الصورة -08-)

تم اكتشافها في نفس الحفرية1897، دائرية الشكل ،

ذات لون عسلي فاتح ، و ينقصها جزء من محسط الدائرة

تستعمل للوزن و مصنوعة من عجينة زجاجية مصبوبة،

و يبلغ وزنها (2،150) غراما ، و قطرها (20) ملم ، و سمكها (9) ملم


(الصورة -09-)

بالإضافة إلى صنجة زجاجية أخرى للوزن، (الصورة -09-)

تم اكتشافها بقلعة بني حماد ، دائرية الشكل ،

ذات لون يميل إلى الاصفرار ،

تستعمل للوزن و مصنوعة من عجينة زجاجية مصبوبة،


(الصورة -10-)

و من مادة الزجاج ننتقل إلى مادة معدنية أخرى و إلى نوع آخر من الموازين و هي الدانق وهو دائري الشكل مصنوع من مادة الرصاص به زخارف على شكل وريدات غائرة و تم اكتشافه بقلعة بني حماد. (الصورة -10-)



(الصورة -11-)

ثم ننتقل مرة أخرى إلى نوع آخر من أنواع الموازين و هي
مجموعة من المثاقيل مصنوعة من مادة البرونز (الصورة -11-) و هي ذات
أشكال مختلفة، يتراوح ارتفاعها ما بين (0،7 إلى 0،9) سم
و أطوالها ما بين (1،5 إلى 7،2) سم و أقطارها ما بين (1،1 إلى 1،9) سم
تستعمل في مختلف الأوزان اكتشفت بقلعة بني حماد



(الصورة -12-)

و مثقال آخر ذو شكل غريب حيث يشبه القلب إلى حد كبير،
و هو مجموعة مصنوعة من مادة البرونز مختلفة الأحجام والأوزان
(الصورة -12-) يتراوح ارتفاعها ما بين (0،7 إلى 0،9) سم
و أطوالها ما بين (1،5 إلى 7،5) سم و أقطارها ما بين (1،1 إلى 1،9)سم
تستعمل في مختلف الأوزان اكتشفت بقلعة بني حماد بالمسيلة

ويذكر البكري[1] خلال القرن الخامس الهجري، الحادي عشر الميلادي، أسماء مكاييل وموازين سكان مدينة تنس فيقول:" وكيلهم يسمى الصّحفة[2] وهي ثمانية وأربعون قادوسا والقادوس ثلاثة أمداد بمد النبي صلى الله عليه وسلم ورطل اللحم بها سبع وستون أوقية، ورطل ساير الأشياء إثنتان وعشرون أوقية ووزن قيراطهم ثلث درهم عدل بوزن قرطبة والجاري عندهم قيراط وربع درهم وصقل وحبتان مضروبة كلها ودرهمهم إثنتا عشر صقلية عددا".

وعلى العموم فان الأوزان الرئيسية في الدولة الحمادية هي المثقال والدرهم والصنج والوقية والرطل والقنطار، 421غ، و 4.25غ وكان الدرهم المستعمل للوزن يزن 10/7 (سبعة أعشار) المثقال.

وكانت الصنج من الزجاج، وأثناء الحفريات التي أجريت بقلعة بني حماد عثر الأثريون على صنوج منها صنج باسم الخليفة الفاطمي الحاكم، وليست لدينا معلومات حول الأوقية التي كانت مستعملة في المملكة الحمادية، ولكن أخبرنا المقديسي أنها كانت تساوي في تونس جزءا من اثني عشر من الرطل واثني عشر درهما.

أما ما يخص الرطل فقد كان منه أنواع شتى، الرطل الفلفلي أو الرطل العادي لوزن الفلفل في تونس وباغية [3]...

1- البكري (أبو عبيد)، المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب وهو جزء من المسالك والممالك
2- الصّحفة، بفتح فسكون، مكيال تونس، إفريقي، كل صحفة إثنتا عشر مدا بالحفصى، أحمد الشرباحي ص251
وتزن 48 قادوسا والقادوس ثلاثة أمداد فتكون 48*3= 144 مدا بالحفصي.
3- مجموعة من الأساتذة الجزائر في التاريخ ج3 ص231 المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1984

5/ أثر المذهب المالكي في توجيه نظام القياس ببلاد المغرب الأوسط:

يعود تاريخ ظهور المذهب المالكي السني في بلاد المغرب الإسلامي بصفة عامة وانتشاره بين مختلف طبقات المجتمع إلى مرحلة جد مبكرة من تاريخ نشأة هذا المذهب نفسه بالمشرق، حيث بدأ الإنتشار من جزيرة الأندلس ليحل محل المذهب الأوزاعي الذي نقله الفاتحون الشاميون في بداية القرن الثاني الهجري، الموافق للقرن الثامن الميلادي وإستبداله بمذهب الإمام مالك بن أنس الأصبحي السني المالكي، وهو صاحب كتاب الموطأ[1]

في حين أن بلاد المغرب كانت تعيش على مذاهب وطوائف دينية مختلفة منها الحنفية، الإباضية، الصفرية، والشيعة، والمالكية ذاتها[2]، ومحاولة نشر مذهب ديني مهما كان فإنه يتطلب الكثير من الجهد والإمكانات والوقت حتى يترسخ في نفوس وأذهان الناس ولهذا فإنه لم يكن بالأمر السهل في بلاد المغرب، ومع ظهور المذهب الشيعي الفاطمي في هذه المرحلة اشتد الصراع المذهبي والطائفي بسبب المذهب المالكي، ونظيره الشيعي إلى أن إعتلى الأمير الزيري المعز بن باديس، وانفصال عمه حماد بن بلكين عليه، حيث قطع هذا الأخير دعوة الفاطميين رسميا، وحمل العامة على المذهب السني المالكي جهرا وكان ذلك سنة (441هـ/1062م)[3]، وفي هذا الصدد يقول ابن خلكان:" كان مذهب أبي حنيفة (رضي الله عنه) أظهر المذاهب فحمل المعز المذكور جميع أهل المغرب على التمسك بمذهب مالك (رضي الله عنه)، وحسم مادة الخلاف في المذاهب منذ ذلك الوقت إلى الآن[4].

وهو ما أكده كذلك ابن أبي دينار حين قال "فلم يبق في أيامه (ويعني المعز) إلا مذهب الإمام مالك[5] ". وبهذا يكون المذهب المالكي قد إنتشر وعم ربوع المغرب الإسلامي بما في ذلك المغرب الأوسط ولم يبق من أتباع المذهب الإباضي إلا في مناطق معزولة، وقرى وادي ميزاب بالمغرب الأوسط، وفي هذا الوقت أصبحت تأثيرات المذهب المالكي واضحة في مجال فقه الموازين والمكاييل، ولم يحتاج إلى دليل، بل أصبح من الصعب بل من المستحيل محاولة تفسير أي ظاهرة إجتماعية، أو إقتصادية دون الرجوع إلى أصلها المتجذرة في أعماق المذهب المالكي، وما يزال كذلك إلى يومنا هذا بجميع ربوع المغرب االأوسط[6]، ومن نتائجه كذلك هو قيام دولة المرابطين، على أساس ديني مالكي.

1- تشير المصادر التاريخية إلى أن دخول كتاب الموطأ إلى الأندلس كان على يد الغازي بن قيس قبل أن يأخذ الشكل والتنقيح النهائي له، واستغرق هذا الكتاب ما يقارب الأربعين سنة من (140هـ) تاريخ طلب الخليفة العباسي الأول، الخليفة أبي جعفر المنصور من الإمام مالك تأليف هذا الكتاب الفقهي الشامل إلى عام (179هـ) تاريخ وفاة الإمام مالك رحمه الله، أما بخصوص النسخة الكاملة والمتداولة اليوم فقد أدخلها زياد بن عبد الرحمان شبطون.
- شرحبيلي أحمد بن حسن، تطور المذهب المالكي في المغرب الإسلامي حتى نهاية العصر المرابطي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط 2000 ص19-20 .

2- ابن أبي دينار، مصدر سابق ص 103

3- شرحبيلي، مرجع سابق، ص 36-37

4- ابن خلكان، وفيات الأعيان، تحقيق إحسان عباس، بيروت1968، الجزء الأول، ص80

5- ابن أبي دينار، مصدر سابق، ص103

6- ابن عمر(يحيى الأندلسي)، كتاب أحكام السوق، نشر وتحقيق وفهرسة علي مكي، منشور صحيفة المعهد المصري للدراسات الإسلامية بمدريد، المجلد 01-02، 1956، ص59-60.

6/ قياس الدولة المرابطية(448- -541هـ /1056-1145م):

إن قيام الدولة المرابطية أو دولة الملثمين على أساس دعوة إصلاحية دينية خالصة على يدي الفقيه الورع عبد الله بن ياسين الجزولي[1]، الذي بدأ دعوته بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، في إطار الفقه المالكي، الذي اغترف من بحره الواسع بالأندلس، طيلة سبع سنين كاملة[2]، والذي يعتبر نظام القياس أحد انشغالاته الأساسية، وهذا ما نستشفه من هيمنة الفقهاء على تسيير دواليب حكم هذه الدولة من جهة[3]، وكثرة المؤلفات في ميدان الحسبة في هذه الفترة، وتعديل نظام القياس بالمغرب والأندلس، مقارنة بالفترات التاريخية السابقة من جهة ثانية[4]، ويضاف إلى هذا ما أسفرت عنه الأبحاث التاريخية والأثرية من جهة ثالثة، وهي مجموعة المكاييل المحصل عليها طيلة القرنين الماضيين (19و20م)، المتعلقة بمستحقات دفع زكاة الفطر، التي يوجبها الفقه المالكي، وهي من غالبية قوت البلد[5]،حيث يلاحظ حوالي أربعين قطعة أثرية بين مد وصاع نبوي، تتضمن إسنادا متكاملا، ينطلق من مستهل عام (400هـ/1009م) ويستمر تصاعديا حتى العصر الحديث، ويلحق قبل هذا التاريخ الهجري المذكور، بمد الصحابي الجليل زيد بن ثابت(رضي الله عنه[6]) مباشرة، مما يؤكد بأن مد هذا الصحابي بقي محفوظا بالحجاز إلى نهاية القرن(04هـ -10م)[7].

1- مؤلف أندلسي مجهول، كتاب الحلل الموشية في ذكر الأخبار المراكشية،حققه سهيل زكار وعبد القادر زمامة، نشر دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، المملكة المغربية، الطبعة الأولى 1979، ص20 وما بعدها.

2- نفسه ص20

3- ابن تومرت محمد، أعز ما يطلب، تقديم وتحقيق عمار طالبي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر1985، ص05

4- القرطبي (أحمد بن عبد الله بن عبد الرؤوف) آداب الحسبة والمحتسب،تحقيق فاطمة الإدريسي، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى 2005، ص100 وما بعدها.

5- مالك بن أنس الأصبحي، الموطأ، تحقيق الشيخ طه عبد الرؤوف سعد، دون ذكر دار النشر، الطبعة الأولى2003، ص 165-166.

6- هو أبو عبد الرحمان زيد بن ثابت بن الضحاك، الأنصاري الخزرجي، من أهل المدينة المنورة، صاحب وكاتب الرسول صلى الله عليه وسلم، حيث توفي بالمدينة سنة 45هـ/665م، ومن أبرز ما أسند إليه في فجر الإسلام هو تدوين الوحي، إضافة إلى تعديل مده المذكورعلى مد رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاته على حسب إسناد بعض المكاييل الأثرية المغربية في عام (02هـ /624م).

7- لمزيد من المعلومات حول المدد والأصوع الأثرية المغربية ينظر:

-BEL (A), a propos de MODD an-anbi Maghrébins, In Rvue Africaine N° 89,1945, pp120-125 .

- Lui-même, « Note sur trois anciens vases de cuivre gravés trouvés à Fès et servant a mesures l'aumône l'égale du Fitr » dans bulletin Archéologiques du comité des travaux historiques et scientifiques, Imprimerie nationale, Paris 1917, pp359-387.

- PASCON (P) « Description des Mudd et Sa' maghrébins » Dans Hesperis Tamuda, Edition techniques Nord Africaine, Rabat, Volume16, 1975,pp 25-85.

الخلاصة:

بإستثناء نصف القرن الأول من الفتوحات العربية الإسلامية والتي كانت فيها تبعية المغرب الإسلامي إلى الإدارة المركزية بمصر، حيث لا يمكن الحديث عن نظام قياس مستقل في هذه الفترة، ولكن بدءا من عصر الفهريين إنتشر نظام القياس جليا، ومنذ ذلك الوقت بدأت تتضح أهمية هذا المجال الحيوي وحرص الدول والأشخاص على الإلتزام بتطبيقه وفق الشريعة الإسلامية ومعاقبة كل من أخل بهذا النظام. وهذا ما يدل على أهمية هذه المكاييل والموازين والمقاييس في حياة الناس اليومية بمختلف طبقاتها، بل أصبح يتطور مرة بعد مرة سواء من حيث الدقة أو الصناعة أو الزخرفة.ولكن بدءا من عصر الفهريين إنتشر نظام القياس جليا والدليل على ذلك بقايا الرطل الذي عثر عليه ببوخضرة، الونزة ولاية تبسة، والذي يحمل تاريخ 127هـ /745م، والتي سبقت الإشارة إليه، وهو أقدم ما عرف من الموازين بالمغرب الأوسط إلى يومنا هذا، والمعروض بالمتحف الوطني للآثار القديمة والفنون الإسلامية بالجزائر العاصمة وكذلك الذراع الملكي المعروض بمتحف مدينة تلمسان الذي يعتبر أقدم ذراع عرف بالمغرب الإسلامي قاطبة.

الفصـــل الثـــــالــــــث:

القياس الرسمي ببلاد المغرب الأوسط منذ مستهل القرن السادس إلى نهاية القرن الثامن الهجري/ الثاني عشر إلى نهاية الخامس عشر الميلادي

(دراسة ميدانية)

تمهيد:

عرفت هذه المرحلة من حياة الدولة الموحدية، و ما جاء بعدها من دول (الحفصية، المرينية، الزيانية) في ميدان التقييس ، حيث أصبح يضرب به المثل في الدقة ، بل تعداه الي النظام النقدي ، و نظام الكيل و الوزن، بل انفرد ببعض الأمور الغريبة عي المغرب الإسلامي آنذاك ، حيث منح للنقد الفض و الذهب اساس تقويم بقسة وحدات الكيل و الوزن الرسمي المعتمد بالدولة، بالاضافة الى التعديلات الشرعية لوسائل القياس المختلفة.

1/قياس الدولة الموحدية (524 - 668هـ /1130 - 1269 م):

إن قيام الدولة الموحدية على أنقاض الدولة المرابطية وإنكارهم عليهم فرض غرامات مالية على المواطنين ما انزل الله به من سلطان وان بوصولهم إلى الحكم سينقذون البشرية من الجور والظلم وملء المعمورة عدلا وأمنا، مثل ما ملئت به فسادا وجورا من قبل[1] وان الموحدين أقاموا دولتهم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،بالإضافة إلى إعتمادهم وإهتمامهم بالجانب العسكري الحربي أي الجهادي والدعوى لمذهبهم الإصلاحي القائم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الجانب التنموي الاقتصادي باعتبارهم امة مستهلكة غير منتجة وهذا ما أدركوه فيما بعد بان الجهاد يتطلب إمكانيات مادية وبشرية ،ومن جهة أخرى محدودية خبرتهم السياسية في إدارة شؤون الملك،ولم تمر إلا فترة قصيرة حتى وجد خليفتها الأول عبد المؤمن بن علي الكومي[2](555 هـ/ 1160 م) نفسه في حاجة ماسة إلى أموال كثيرة وفي أقصر مدة، فأعاد النظر في السياسة المالية وما قد ألغاه من ضرائب الدولة المرابطية التي سبقتهم، فعمل على فرض الخراج، وهو ما يفرض على غير المسلمين من أهل الذمة والنصارى واليهود متجاوزا بذلك كل الأعراف السابقة بما فيها ضرائب المرابطين لعملية مسح الأراضي المغربية [3]، وقد شملت هذه العملية مختلف مناطق المغرب الأقصى باستثناء المناطق الجبلية والوديان،وفي الأخير إلى تقويم مقدار الخراج الذي ستستفيد منه بيت المال بجريب الأرض[4] وليس بجريب الكيل، وهذا وفق وحدة القياس الطولي، المعتمد رسميا بالبلاد[5] ، وقد وظف عبد المؤمن بن علي "الذراع الرشاشية"[6] لتقديم طول الميل والفرسخّ، المتعامل بهما في هذا الميدان وكان يبلغ طول هذه الذراع 55.861سم، والمتداولة بين أهل المغرب والأندلس[7].

1- البيذق (أبو بكر بن علي الصنهاجي): كتاب أخبار المهدي بن تومرت، تقديم وتحقيق عبد الحميد حاجيات المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، الطبعة الثالثة، 1986م، ص50.

- BOUROUIBA (R), IBN TUMART, Société nationale d'édition et de la diffusion, Alger 2eme édition 1982 pp 77-81 .

2- هو عبد المؤمن بن علي الكومي، من مواليد قبرية تاجرة بشمال مدينة تلمسان، حاول الرحيل إلى المشرق مع عمه في مستهل القرن السادس الهجري، إلا أن لقاؤه الغير المتوقع بالمهدي بن تومرت، بالقرب من بجاية، غير مسار حياته، حيث أصبح أفضل تلميذ له، ومرافقته إلى تنيمل بجنوب المغرب الأقصى، وخلافته على رأس الموحدين، بعد وفاة ابن تومرت (524هـ /1129م)

3- حركات، مرجع سابق ص20

4- **الجريب:** يعود للأراميين بالعراق، مكيل، ومقياس للمساحة الفلاحية في آن واحد.

5- الماوردي، الأحكام السلطانية، مصدر سابق ص190

6- **الذراع الرشاشة:** تنسب إلى ابن فرج الرشاشي الأندلسي والذي إقتبسها من الذراع الهاشمية المتوسطة من الأذرع المرجعية السبع عند المسلمين- سنوضحه فيما بعد.

7- الطيار شعلان محمد، نظم القياس الطولي والمساحية الإسلامية، مجلة دراسات تاريخية ، مجلة فصلية،تصدر من لجنة كتابة تاريخ العرب، جامعة دمشق، العددان 73-74، 2001، ص145-184.

ويؤكد عبد الواحد المراكشي في هذا الصدد فيقول "وتصف الثياب بالذراع والجنس، ويؤخذ قيس الذراع الرشاشية فلا تبالي المعرفة[1]" والظاهر أن مذهب عبد المؤمن المتميز في مجال نظام التقييس، لم يتوقف عند هذا الحد، بل تعداه إلى النظام النقدي، ونظام الكيل والوزن، بل إنفرد ببعض الأمور الغريبة عن المغرب الإسلامي آنذاك، حين منح للنقد الفضي، والذهبي أساس تقويم بقية وحدات الكيل والوزن الرسمي، المعتمدة بالدولة.
كوزن الرطل الإصطلاحي، وسعة مُد الكيل، إذ ضرب درهما فضيا مقداره ثمان وعشرون حبة شعير، ودينارا ذهبيا مقداره إثنتان وأربعون حبة شعير، في الوقت الذي كان مقدار الدرهم الشرعي، يعدل، كما هو معلوم، خمسون وخمسا (50.40) حبة شعير، والدينار إثنتان وسبعون حبة شعير كاملة، وهو النظام الذي تبناه نجله أبي يعقوب يوسف طيلة حياته، ولم يتغير إلا مع قدوم حفيده أبي يوسف يعقوب المنصور(580 -591هـ/1184-1199م)، والذي أخذ على عاتقه إعادة النظر في نظام التقييس المعتمد من طرف جده، على حسب قناعته ومذهبه الظاهري، المتشبع بأفكاره، والمتأثر بزعيمه في المغرب الإسلامي، ابن حزم الأندلسي، الذي كان يصنفه في أعلى المراتب العلمية، وصاحب الرأي السديد، حسب ابن خلدون بأن مقدار الدينار الشرعي هو أربع وثمانون حبة[2]، وهو مقدار وزن الدينار الموحدي، الذي أصبح يعرف عند المؤرخين العرب بالدينار اليعقوبي، وعند مسيحيي الأندلس بالدبلون أو ""ضعف الدينار[3]"، دون الخوض فيما يلحق به من تغييرات على مستوى قيم وحدات المكاييل والموازين الرسمية الأخرى بإعتبارها نسب ومضاعفات ثابتة في الأعراف العربية الإسلامية آنذاك.
والجدير بالملاحظة، هي الثورة الخفية من فقهاء المالكية، وإعتراضهم الشديد على نظام التقييس الإصطلاحي الموحدي، وهذا ما يستشف من المؤلفات الكثيرة في الفقه المالكي، في مجال تقويم الفروض الشرعية، كدفع حقوق زكاة الفطر، وكفارة اليمين، وزكاة العين، ومقدار النكاح وغيرها، وهذا ما شجع عامة القوم على الرجوع إلى التقويم الشرعي أو السني، وما شجعهم كذلك على التمسك بمذهب الإمام مالك بن أنس (رحمه الله)،
وهذا ما يؤكده إسناد مد أثري، تم تعديله خلال القرن العاشر الهجري(10هـ/16م)، حيث إعتمد بصفة كلية على الفقهاء، دون الرجوع إلى الأمراء[4].
ونظرا لإبتكار نظم نقدية جديدة للدولة الموحدية، وما أحدثه هذا من مخاوف عند الفقهاء، وكذلك عامة القوم، فإننا نحاول أن نعطي ملخصا حول آراء ودراسات بعض الفقهاء، والباحثين الأجانب، وكذلك المسلمين، حول ما يعرف بظاهرة الإصلاح النقدي الموحدي، والتي أساسها الوزن، والتي جاءت مخالفة لما عرف في المغرب الإسلامي آنذاك.

1- المراكشي (عبد الواحد)، وثائق المرابطين والموحدين، تحقيق حسين مؤنس، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة ،الطبعة الأولى 1977، ص295.

2- ابن خلدون (عبد الرحمان): المقدمة، المجلد الأول، الطبعة الثالثة، دار الكتاب اللبناني، بيروت 1975م، ص467.

3- BEN ROMDHANE (H) :« Supplément au catalogue des monnaies de la bibliothèque nationale, monnaies Alworavides et almohades » , In revue numismatique, Tome 21, 1979,pp146.

4- PASCON (P) :« Description du Mudd et Sà' maghrébins », In Hespéris Tamuda Edition techniques Nord-Africaine, Rabat, Volume 16, 1975, pp38-39 .

فإن أغلب الباحثين الأجانب الذين إهتموا بدراسة الأوزان، النقدية قد إتفقوا على أن جميع الأوزان والمكاييل الإسلامية ترجع لنظام واحد، وهو النظام المتري اليوناني، الروماني، ومن بين هؤلاء الباحثين نذكر:

الإسباني دون بسكيس كييبوDON VASQUEZ QUIEPO

الذي ذكر في كتابه الأوزان والنظم النقدية عند الأمم القديمة بان العرب الفاتحين للولايات التي كانت خاضعة للحكم الروماني وخاصة في الشام ومصر قد اختاروا الوزن المصري الروماني الذي يحتوي على وحدة تزن سدس الأوقية الرومانية التي تعدل حوالي 4.72 غراما ويعتقد أن هذه الوحدة التي منحت وزن المثقال الإسلامي حيث تم استعمالها من جديد من قبل الخليفة العباسي المنصور ثم قلده الموحدون من بعده[1] أما لويس بلانكار Louis BLANCARD فيرى بأن وزن المثقال الذي ضربه عبد الملك بن مروان ظل يستعمل في المغرب الإسلامي إلى أن جاء الموحدون فإستبدلوه بمثقال مخالف.

وإذا كان بسكيس كييبو، الذي اشتغل على مختلف الأوزان النقدية الإسلامية، يقدر وزن المثقال الموحدي ب 4.72 غرما، فإن بلانكار يقدره بحوالي 4.75 غراما وهذا استنادا إلى دراسة قام بها لونبري لمجموعة من الدنانير التي كانت محفوظة بقسم الميداليات بباريس ضربت باسم الخليفة عبد المؤمن بن علي[2].

وحاول بلانكار أن يبين أصل الإصلاح النقدي عند الموحدين فقال:" إذا كان الصوليدس البيزنطي الذي على غراره ضرب عبد المالك بن مروان ديناره الذهبي، يعادل 72 جزءا منه الرطل البزنطي، فإن الدراخمي كان يزن 96جزءا من نفس الرطل فنسبة 96جزءا من هذا الرطل الوازن 320غرام يعدل 3.333غراما، كما أن نسبة 72جزءا تعدل 4.474غراما، فلما قام عبد المالك بن مروان بإصطلاحه النقدي، جعل وزن الدرهم يعدل سبعة أعشار الدينار، في حين ليس هناك ما يفرض علينا أخذ وزن المثقال كمعيار في الوزن، بل من الممكن أن نستعمل وزن الدراخمي، مع الإحتفاظ بالنسبة السابقة أي أن كل 7دنانير بوزن 10دراهم فيكون الحاصل هو:

$$غ4.761 = \frac{10 * 3.333}{7}$$

فهذه هي الطريقة التي إستعملها الموحدون لإستخلاص وزن دينارهم الذهبي[3] .

1- DONVASQUES QUIEPO:«Essai sur les systèmes métriques et monétaires des peuplesanciens» Paris 1853, Tome 2, pp115 -
- BLANCARD (L): «Sur l'origine du monnayage musulmans », Revue Numismatique198. p344

2- أنظر - Ibid, p345

3- أنظر - Ibid, pp345-346

أما دكوردمانش (Decourdmanche)،فقد حاول البحث عن أصل وزن المثقال الموحدي من خلال دراسة الأوزان التي سادت بمصر أثناء خضوعها للحكم الروماني وهذه الأوزان هي:

- الثالان TELENT ←—————— 42.500 كلغ

- المن MINE ←—————— 425 غ

- الرطل LIVE ←—————— 340 غ

- الأوقية ONCE ←—————— 1/3و 28 غ

- سدس الأوقية SEX TULE ←—————— 2/9 و4.72 غ

- الدراخمي DRACHME ←—————— 4.25 غ

وقال إن إصلاح الخليفة المنصور العباسي، إعتبر في الوزن سدس الأوقية الرومانية، وأنه أخذها كمعيار لأوزانه، حيث أحلها محل وزن الدارخمي، وعلى هذا جعل الخليفة العباسي وزن أوقية تعدل 6 وحدات، من الوحدة المعروفة -SETULE - بناءا على وزن الأوقية الرومانية التي تتكون من 6 دراخمي، كما جعل الرطل يعدل 12 أوقية، والمَنَّ رطلا وربعا، والثالان 100 منا[1]، فكانت أوزانه كالتالي:

- المثقال (1/6 الأوقية) ←—————— 2/9 و4.72غ

- الدرهم ←—————— 4/27 و31.48 غ

- الأوقية(62/3 مثقال) ←—————— 4/27 و3.148غ

- الرطل (80 مثقال) ←—————— 7/9 و377 غ

1- DECOURDEMAN,(J.A):«Etude métrologique et Numismatique sur les misqals et dirhem arabes»، Revue Numismatique, 4, XII, 1908, pp216.

ويعتقد دكوردمانش، أن هذه الأوزان قد إستعملت أيضا في الأندلس تحت حكم المرابطين في بداية الأمر، ثم بعد ذلك تحت حكم الموحدين، ويعتقد بأن دينار الموحدين، ما هو إلا تقليد لدينار الخليفة العباسي الوزان7/9 و4.72 غراما[1]. أما الباحث BRUNSCHVIG فقد تنبه لأهمية الكتابات الفقهية فأورد نصين، فالنص الأول من إنشاء أبي بكر بن خلف بن المواق، بوزن الدينار المؤمني والدرهم المربع اللذين أصدرهما الخليفة عبد المؤمن، وذلك بعدد حبات الشعير المتوسطة.

والنص الثاني وهو نازلة فقهية مقتبسة من كتاب جامع الأحكام للبرزلي حول النقود المتداولة بإفريقية خلال العهد الحفصي [2]، وقد استنتج من خلال التقييد الذي وضعه ابن المواق ومقالة ابن القطان الواردة في الدوحة المشتبكة، أن الدينار الموحدي الذي ضربه المنصور يزن ضعف وزن الذي ضربه عبد المؤمن، غير أنه لما حاول تقدير وزن الدينار ألموحدي بالغرام استنادا إلى وزن الدينار الزكوي الذي قدره ب4.25 غراما، وجد أن وزن الدينار الموحدي يتجاوز 4.72 غراما، ومادام أنه يقدر ب 6/7 الدينار الشرعي الوازن 72حبة ثم استخلص أن الدينار الموحدي كان يقرب ب 4.95 غراما، ويستطرد قائلا:" إذا اعتبرنا أن دينار الزكاة الوازن 72 حبة من الشعير يزن 4.25 غراما، فإن الدوبلون الموحدي الذي يعدل 6/7 الدينار الشرعي أي (84 حبة) يقدر ب 4.95 غراما، وأن الدرهم المربع الذي يعدل 1/3 الدبلون أي 28 حبة يقدر ب 1.61 غراما، أما وزن الدينار المؤمني أو اليوسفي فإنه يقدر ب 2.48 غراما [3]" ،هذه مجموعة من أهم الباحثين الأجانب الذين اهتموا بدراسة أوزان المسكوكات الإسلامية بصفة عامة و الموحدية على وجه الخصوص.

أما من حيث الدراسات الإسلامية ومن علمائها و فقهائها و خاصة فقهاء المذهب المالكي ببلاد المغرب الإسلامي، فإنه يذكر صاحب كتاب "التراتيب الإدارية"[4] أنه من بين الأعلام الذين كتبوا في الموازين والمكاييل والنقود الشرعية "أبو محمد الحسن بن أبي الحسن علي بن محمد عبد الملك بن القطان" له مقالات أملاها سنة 617هـ / 1220م وهو معاصر للدولة الموحدية، وأبو محمد عبد الحق بن عطية، وأبو بكر بن خلف الأنصاري الذي اشتهر بابن المواق، وأبو العباس بن البنا المراكشي وأبو العباس العزفي (557 - 633هـ /1161 -1236م)، وهو صاحب كتاب "إثبات ماليس منه بد لمن أراد الوقوف على حقيقة الدينار والدرهم والصاع والمد" وغيرهم من الأعلام، وإن خلاصة آراء هؤلاء الفقهاء فيما يخص هذه الموازين أن نلخصها في قول العزفى، وهو يحاول تحقيق وزن الدينار والدرهم والمُد والصّاع النبوي أنه يجب "على كل من دان بهذه الملة وتعبد بهذه الشريعة، البحث عن كيل أهل المدينة فيما جرت العادة بكيله، وعن وزن أهل مكة فيما استمر العرف بوزنه، وإن وجدنا إلى ذلك سبيلا[5]" .

1- أنظر - Ibid, p217
2- أنظر - Ibid, pp 89-94
3- أنظر - Ibid, p66
4- عبد الحي الكتاني، التراتيب الإدارية، الرباط 1346هـ، ص.427
5- أبو العباس أحمد العزفي الستي، إثبات ما ليس منه بد لمن أراد الوقوف على حقيقة الدينار والدرهم والصاع والمد، تخريج ودراسة، محمد الشريف، المجمع الثقافي أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة، ص.40

2/قياس الدولة الحفصية (627 - 943هـ/ 1229- 1536م):

إن الحديث عن تقييس الدولة الحفصية ليجعل الباحثين والأثريين أمام مشكلة حقيقية، وهي عدم توفر الشواهد المادية الأثرية لنظام التقييس الرسمي الحفصي، إلا من خلال ما أشارت إليه كتب الرحالة والجغرافيين، والمؤرخين والفقهاء على وجه الخصوص ونذكر من الرحالة على سبيل المثال، التجاني، والبلوى، والعبدري، وابن رشد، وابن بطوطة، والقلصادي،وعبد الباسط بن خليل، وليون الإفريقي، ومن المؤرخين أمثال، الزركشي في "تاريخ الدولتين الموحدية والحفصية"، وابن الشماع في "الأدلة البينة النوارنية على مفاخر الدولة الحفصية" وابن قنفذ في "الفارسية قي مبادئ الدولة الحفصية" وابن خلدون في تاريخه، ومن الفقهاء نجد ابن راصد القفصي والذي كانت وفاته عام (736هـ / 1336 م)[1]، فقد أشار في كتابه "لبب اللباب" المنشور بتونس سنة 1927م، بأن الوسق الشرعي (السني) الذي يعدل مقداره مائتان وأربعة مدد بمد الرسول (صلى الله عليه وسلم)، هو عدل سعة القفيز الحفصي سواء[2]، وهي القيمة التي أعاد التأكيد عليها لاحقا الأبي، المتوفى عام (823هـ / 1420م)، في إكماله، مضيفا من جانبه أن هدف هذه المساواة بين المكيالين، هو تسهيل عملية تقويم، ودفع مستحقات الزكاة الشرعية لا غير[3]، وهذا ما يؤكد لنا على استمرار الوحدات الحفصية من غير تغيير، خلال هذه الفترة، حيث أن أبي القاسم البرزلي (740- 842هـ/ 1340 – 1438م) يؤكد هو كذلك المساواة بين الوسق السني والقفيز الحفصي في كتابه "جامع مسائل الإحكام مما نزل من الأقضية بالمفتيين والحكام" فضلا عن إشارته إلى كون المُد الحفصي يعدل مدين كاملين من المد النبوي باعتبار أن الصاع النبوي يعدل مدين حفصيين[4].

1- هو محمد بن عبد الله بن راشد البكري، القفصي، مالكي، أصولي ، وأديب، ولد بقفصة بالجنوب التونسي، تعلم بمسقط رأسه ثم إرتحل إلى المشرق.

2- BRUNSCHVIG (R)«Mesure de capacité de la Tunisie médiéval», In Revue Africaine 1935, p89-

3- BRUNSCHVIG (R), Ibid, p89 -90-

4- البرزلي (أبو القاسم)، جامع مسائل الأحكام مما نزل من الأقضية بالمفتيين والحكام، مخطوط محفوظ بالمكتبة الوطنية بالحامة، الجزائر، تحت رقم 1333. 103.

3- قياس الدولة المرينية (668 -796هـ/ 1269 -1393م):

إهتم المرينيون[1] بنظام تقييسهم المعتمد إهتماما كبيرا، بل جعلوه من أولويتهم، لإرساء دعائم حكهم بالمغرب، وإحكام هيمنتهم عليه، وخاصة وأنهم كانوا يعيشون فوضى كبيرة على مستوى النظامين،النقدي والتقييس، وهذا بسبب الفراغ السياسي الذي عرفته المنطقة أثناء إحتضار الدولة الموحدية وتقلص نفوذها المادي والمعنوي، وعرفت طريقها إلى الإنهيار، وما تبع ذلك من ركود سياسي وإقتصادي وإجتماعي بالمنطقة، وهذا ما يؤكده المديوني في كتابه حين قال: " وسبب ضرب دراهمنا اليعقوبية.... في أول هذه الدولة المرينية أسعدها الله وهداها، كانت مختلفة الوزن فمنها، القرطبية، والمراكشية، والظفرية، والزرجانية، واليهودية، والمحمدية، والشاكرية، والمؤمنية، وكان يقع التخاصم بين الناس[2]"، وأن الإصلاح الذي قام به المرينيون من وحدات كيل ووزن، ما هي في الأصل إلا تعديل المُد، أو الصّاع النبوي، ليس إلا، بإعتبار أن المُد هو الوحدة الأساسية لتفرع وحدات الكيل والوزن والذي إستطرد قائلا "ولما إستوسقت وإستوثقت خلافة مولانا أمير المؤمنين، المجاهد في سبيل رب العالمين، أبي يوسف يعقوب بن عبد الحق، حثته همته إلى ما يصلح ملكه، ويعلي دينه ونسكه، أن نظر فبما ليس بد من تحقيق الدينار، والدرهم، والقنطار، والرطل، والأوقية، والوسق، والصاع، والمد...وقدم أمينا، وناظرا عليها بدار سكته بفاس، جدنا الحكيم علي بن محمد الكوفي المديوني[3] لمعرفته بالنقود، وسائر ما يتعلق بها، من الناس،وسعدوا، وما زالت سكته كذلك، وعلى مذهبه ذلك في سنة أربع وسبعين وستمائة هجرية[4]"، وأصبح هذا العمل مثلا يحتذى به من بعده، كما يبدو ومن رصد أربع عمليات مماثلة لاحقا من المدة التي بقيت من عمر الدولة المرينية، والمد الذي يهمنا هو المحفوظ بالمتحف الوطني للآثار القديمة والفنون الإسلامية بالجزائر.

1- للمزيد من المعلومات حول المرينيين ينظر على سبيل المثال:
- ابن الأحمر (أبو الوليد إسماعيل بن يوسف الخزرجي)، روضة النسرين في أخبار بني مرين.
- إبن خلدون، تاريخ الدول الإسلامية بالمغرب، الجزء6
- المنوني محمد، ورقات عن حضارة المرنيين.
2- المديوني، مصدر سابق ص.69
3- علي بن محمد المديوني، الذي كان له شرف إدارة السكة المرينية بمدينة فاس، طيلة نصف قرن كامل بداية من عام 674هـ/1275م
4- المديوني، مصدر سابق، ص69

المد النبوي الشريف:



(الصورة -13-)

المحفوظ اليوم بالمتحف الوطني للآثار القديمة والفنون الإسلامية بمدينة الجزائر العاصمة.

كتابات الإسناد: حيث جاءت كتابات إسناده منطلقة من شريط رقبة الآنية، وتنتهي في أسفل الحنايا الأربع، التي تغطي سطح بدن الآنية كالتالي:

شريط الرقبة:

" الحمد لله، أمر بتعديل(هذا) المد المبارك، مولانا أمير المسلمين أبو الحسن"

الحنية الأولى:

"ابن مولانا/ أمير المسلمين/ ابن سعيد بن مولانا/ أمير المسلمين أبي يوسف/ ابن عبد الحق على المد/ الذي أمر بتعديله مولانا/ أبو يعقوب رحمه الله على/ المد الذي عدل الحسين بن يحيى"

الحنية الثانية:

"البسكري/ بمد إبراهيم بن عبد/ الرحمن الجايشي الذي/ عدله بمد الشيخ أبي علي/ منصور بن يوسف القواص (كذا)/ وكان أبو علي عدل مده بمد الفقيه أبي جعفر أحمد/ ابن علي بن غزلون، وعدل أبي جعفر"

الحنية الثالثة:

" الفقيه/ القاضي أبي جعفر/ أحمد بن الأخطل، وعدل/ أبي جعفر مده بمد خالد/ ابن إسماعيل، وعدل خالد/ بمد الإمام أبي بكر أحمد بن/ حنبل (كذا)، وعدل أبو بكر مده بمد"

الحنية الرابعة والأخيرة:

" أبي إسحاق/ إبراهيم بن الشنظير/ وبمد أبي جعفر بن/ ميمون وكانا عدلا/ مديهما بمد زيد بن/ ثابت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا/ تبركا بسنته، على يد سيدي الحاج/ مسعود البجاو[ي]، وكان الله له"[2]

1- يتكون من مجموعة من الصفائح النحاسية الصفراء، مزخرف، قطر فوهته (81)ملم، وقطر قاعدته المستوية (115ملم)، وإرتفاعه (100ملم)، وسيعته أقل من ثلاثة أرباع اللتر الحديث(0.733)لتر

2- - VICAIRE (M): « Note sur quatre mesures d'aumône inédits »
In (hespéris Archenes berbéres et bulletin de l'institut des hautes études marocaines), Librairie larose, Paris 1944, pp 3-5 planche N.

طريقة صناعته:

تتم صناعة هذا النوع من المدد بطريقة الطرق، حيث تحضر الصفائح المعدنية من النحاس الأصفر أو الأحمر، ثم توضع على قالب من الخشب، تكون قد نفذت عليه الكتابات والزخارف بطريقة الحفر البارز، أو الغائر، وبطريقة تكون فيها الحروف مقلوبة، ثم تدق هذه الصفائح، فتنتج عليها الكتابات، فإن كانت منفذة بطريقة الحفر الغائر، تنتج كتابات بارزة، وإن كانت منفذة بطريقة بارزة تنتج كتابات غائرة، وإن كان معدن النحاس لينا فقد تستعمل طريقة الضغط.

المقاسات:

- قطر الفوهة: 8.5 سم
- عمق الوعاء: 9.7 سم
- الحاشية السفلى: 11.6 سم
- المادة: نحاس أصفر.
- المصدر: مدينة تلمسان.

المد النبوي الشريف:

- الوصف:

يعتبر المعيار والأنموذج للمكيال الشرعي وهو ذو شكل مخروطي يتسع في القاعدة ويضيق قليلا في الفواهة، مزود في الأعلى بسلسلة من ثلاث حلقات، ليعلق منها الإناء. والحلقة الوسطى منحوتة (شكل أ)، ويتكون من حافتين بارزتين وبدن.

أ- شريط الرقبة:

وبها شريط كتابي نفذت حروفه بطريقة الحفر البارز.

ب- البدن:

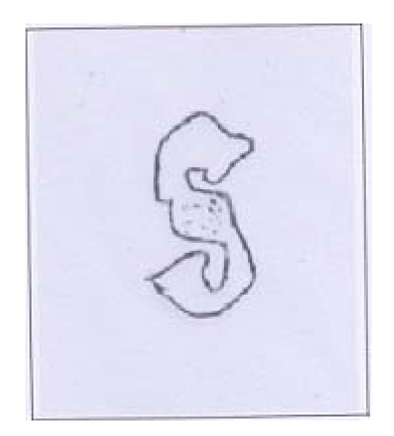
ويأخذ الشكل الأسطواني، حفرت عليه زخارف متنوعة، كتابية ونباتية، توجد به أربع جامات (شكل ب) بها كتابات نفذت بطريقة الحفر الغائر، وهي إستمرار للشريط الكتابي الموجود في الحافة العلويةن أما المناطق المتواجدة بين الجمات، والتي تفصلها عن بعضها البعض، فهي ذات زخارف نباتية قوامها مراوح نخيلية في وضع متناظر (شكل ج).

ج- الحاشية السفلى:

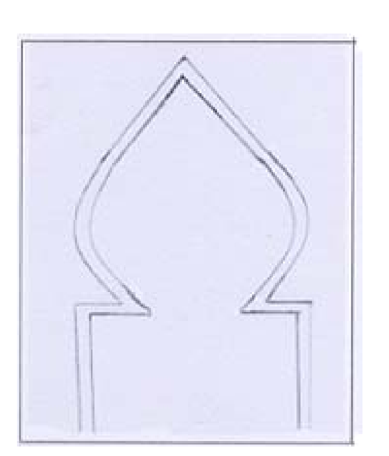
قوام زخرفتها عناصر هندسية في خطوط منكسرة تشكل سلسلة من المعينات (شكل د).

نوعية الزخارف المتواجدة بالمد النبوي الشريف :

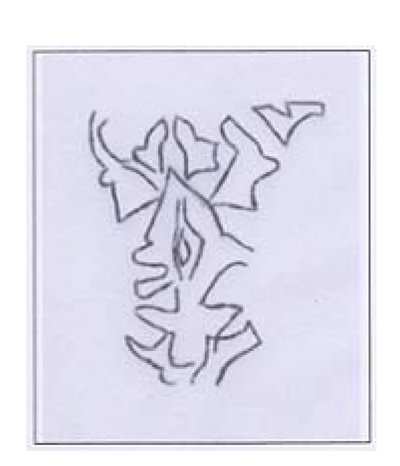
شكل - 1-



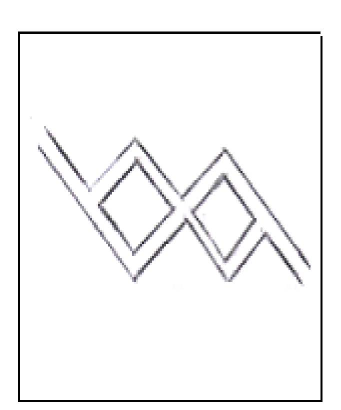
أ-
الحلقة الوسطى لمعلاق المد.



ب-
رسم تقريبي للجامة.



ج-
زخارف نباتية على شكل
مراوح نخيلية.



د-
خطوط هندسية منكسرة
تشكل عند التقائها معينات.

4/ قياس الدولة الزيانية (بني عبد الواد)633 -962هـ /1235-1554م:

عاشت الدولة الزيانية في وضعية لا تحسد عليها، حيث كانت تعيش بين فكي كماشة من الناحية الغربية، أي من جهة المغرب الأقصى يحاصرها المرينيون، ومن جهة الشرق أي المغرب الأدنى (تونس) كان الحفصيون، فكانت وضعيتها العامة غير مستقرة وهذا نظرا للخطر الذي يهددها من الغرب والشرق، وهذا ما أثر سلبا على نظامها السياسي، وترقية بنائها المؤسساتي، والتى تعتبر القياس أحد ركائزها الأساسية ومع هذا فقد تمكنت خلال فترة إستقرارها، من التحكم فيها على الرغم من قلتها إلا أن الذراع الملكية التى عثر عليها بتلمسان فهي وثيقة أثرية في غاية الأهمية، حيث كانت تلمسان تعرف حركة تجارية داخلية وخارجية كبيرة فى تلك الفترة، حيث أنشأ سلطانها الزياني أبو تاشفين الأول ذراعا ملكية بالقيسارية (الشكل 02) تتضمن كتابة تذكارية في سطرين متوازيين بخط أندلسي جميل هذا نصها:

"الحمد لله،
والشكر لله
هذا قياس قالة
الذراع بالقيسارية،
عمرها الله في شهر
ربيع الثاني عام
ثمانية وعشرون
وسبع ماية"

الذراع الملكي

ومقاس الذراع (47) سنتيمترا، مساوية للذراع السوداء التي وضعها الخليفة العباسى هارون الرشيد، على طول ذراع عبد أسود كان واقف عند رأسه، وكان الناس يتعاملون بها في حياتهم اليومية، بما في ذلك العمران والأبنية.



الشكل -02 - تفريغ كتابة الذراع الملكي

الخلاصة:

إن أهم ما يميز نظام القياس الرسمي ببلاد المغرب الأوسط خلال الفترة الثانية من تاريخ الفتح الإسلامي لبلاد المغرب (06 -08هـ/ 12-15م) وهو التأثر الكبير بالحركات الدينية الإصلاحية إبتداءا من عهد المرابطين ومن بعدهم الموحدين بالإضافة إلى التعديلات الشرعية لوسائل القياس الموازية (الفقهية)، هذا بالإضافة إلى بعض الشوائب التي عرفت سواء في إسناد هذه المدد أو في سعتها أو نقصانها، ووضع آليات للرقابة وقمع الغش بالإضافة إلى طريقة وضع القياس الطولي أمام الأسواق لإعلام التجار والباعة والمواطنين على حد سواء.

الفصل الرابع:

البناء المؤسساتي والإطار التنظيمي للتقييس الإصطلاحي بالمغرب الأوسط منذ القرن السادس إلى نهاية الثامن من 06-08 هـ /12-15 م

تمهيد:

إن توفير مؤسسات لصناعة وسائل القياس، وإعتماد نظام للتحكم فيها، وترتيب مهامه، وتهيئة الظروف الملائمة للقيام بهذه المهام، يتطلب الكثير من الجهد والدقة، وللوقوف على ما يجري بالأسواق في تلك الفترة. وفي هذا المنوال يشير الونشريسي الذي عايش الفترة المتأخرة من حكم الموحدين ،ومن جاء بعدهم (الدولة الحفصية والمرينية والزيانية)، حيث يقول عن ولاية الحسبة والسوق، التي يندرج ضمن صلاحيتها نظام القياس الرسمي "فهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،وصاحب السوق كان يعرف بصاحب الحسبة لأن أكثر نظره، إنما يجري في الأسواق من غش وخديعة ودين وتفقد مكيال وميزان وشبيهه"[1] ، ويستخلص من هذا بأن صاحب السوق أو المحتسب تتعدى صلاحياته من مراقبة أدوات القياس إلى مراقبة مواد الإستهلاك، حتى يضمن سلامة المستهلك، وبهذا يكون قد أنجز مهمة مراقبة ومكافحة غش وسائل القياس والمواد الإستهلاكية معا، وقبل بلوغ هذه الأهداف فإنه يجب توفير عدة وسائل منها:

1/ دار العيار (دار الضرب):

لم تكن دار العيار وليدة الحضارة الإسلامية، بل سبقتها في ذلك شعوب الأمم القديمة،وأما في الحضارة الإسلامية فإن دار العيار هي من المؤسسات التي لعبت دورا مهما في حياة المجتمع الإسلامي سواء بالمشرق أو بالمغرب الإسلامي ففي مصر مثلا كانت دار العيار ذات إستقلالية تامة عن دار السكة إلا أنها كانت تخضع لنفس القوانين والأنظمة والضوابط في شؤون التسيير والإشراف وكانت تخضع للديوان السلطاني، حيث يتكفل بها من جميع النواحي، سواء من حيث أجرة العاملين بها أو من حيث التموين بمواد الخام لصناعة المدد، والزجاج لصناعة الصنج، ومكاييل الزيت، والحليب، وغيرها من السوائل، والخشب لصناعة مكاييل الحبوب الجافة، والحديد لصناعة الموازين، والرخام لصناعة وحدات القياس الطولي والمساحي. بالإضافة إلى مواد أخرى يمكن إضافتها للمواد الأساسية في صناعة أدوات القياس الإصطلاحي المصنوع والمعتمد من الدولة [2].

ويعتبر المحتسب هو المشرف العام يتولى إدارة، ومراقبة هذه الأدوات من حيث سعتها،ومعيارها، ثم يختم عليها بالختم الرسمي .

أما ببلاد المغرب، فكانت دار الضرب واحدة حيث يقول صاحب كتاب الدوحة المشتبكة[3] "... وكان بمدينة فاس القرويين والأندلس دار السكة، فنقلها الخليفة أبو عبد الله الناصر ابن منصور الموحدي لدار أعدها بقصبتها حين بناها سنة ستمائة" .

1- الونشريسي (أبو العباس احمد) ، كتاب الولايات، إعتنى بنشره ،هنري برونو، وجود فروة دوميين، معهد العلوم العليا الرباط 1973،ص.01

2- أكثر تفاصيل عن المواد الخام المستعملة في صناعة أدوات القياس ينظر:

- عبد الرحمان فهي (سامح) نالمكاييل في صدر الإسلام، المكتبة الفيصلية مكة المكرمة 1981، ص50-57.

3- المديوني (أبو الحسن علي بن يوسف الحكيم)، الدوحة المشتبكة في ضوابط دار السكة، حققه وذيله بجامع مفردات، الدكتور حسين مؤنس، دار الشروق القاهرة، الطبعة الثالثة 1986، ص.83

2/ تصنيع وزخرفة أدوات القياس بدار العيار:

إن الدارس المتمعن لهذه الشواهد الأثرية التي تطرقنا إليها في هذا البحث على الرغم من قلتها إلا أنها تعطي صورة واضحة عن تفطن الصانع لأدق تفاصيل ومهام وخصائص إستعمال هذه الأدوات حسب الحاجة سواء من طرف الباعة أو الفلاحين، وأصحاب الكفارات وغيرهم[1]، ولذا زودت بعضها بمقابض كمكاييل السوائل من الزجاج أو الفخار، أو بخطاف لتعليقها، كما هو عليه الحال في مكاييل الحبوب والموازين، وكذلك المعايير الزجاجية والمعدنية الصغيرة التي تستعمل في أخف الأوزان حتى يسهل على مستخدمها جمعها بسهولة، وخاصة في فصل الشتاء مع قلة الإنارة في الليل.

أ- تقنيات التصنيع:

إعتمد الصانع في صناعة أدوات القياس على طريقة الطرق، والحز، كما هو الحال في صناعة الموازين بنوعيها: موازين الرمانة، أو الشاهين، وموازين الكفتين، أو على القولبة أو الصب فيما يخص معايير الوزن بغض النظر إن كان ذلك من الزجاج، أو المعدن كالرصاص والحفر أو النقش على المكاييل النحاسية وعلى رأسها المد النبوي الشريف[2] ، والنحت على الرخام بنوعيه الغائر والبارز في مجال تصميم وحدات القياس الطولي والمساحي كالذراع.

ب- تقنيات الزخرفة :

إن الشواهد الأثرية الموجودة في هذا البحث المتواضع تفتقد إلى العنصر الزخرفي بإستثناء المد النبوي الشريف (الصورة 13) الذي كان نص إسناده تتخلله بعض العناصر الزخرفية النباتية والهندسية (الشكل1)، ومع ذلك فإن الطابع الرسمي لهذه الأدوات ألزمت صانعها الإعتناء بوضع خاتم السلطة من وجود تقنية أهمها مكان وضع خاتم الأمر بالتعديل الذي يكون في مقدمة نص الإسناد، ضمن إطار هندسي موحد بالنسبة للمكاييل(الصورة 13)، وفي السطح الأعلى بالنسبة لمعايير الوزن
وتقنية ثابتة جاءت في ثلاث أشكال أساسية هي الختم أو الطبع بطابع ملائم على مادة حديثة الإنصهار كالمعادن، والزجاج والرصاص (الصورة 02 -10-11) والقولبة أو الضغط وإنجاز الكتابة بشكل غائر على مادة أخرى كالخشب، ثم يوضع عليه شريحة النحاس كما هو الشأن في كتابة الرقبة بالمد المعروض بمتحف الآثار القديمة والفنون الإسلامية بالجزائر (الصورة13)، أو النحت بنوعيه الغائر والبارز كما هو الحال في وحدات القياس الطولي والمساحي المتخذة من الرخام.(الصورة 15)

-1 MICHEL (N) : « poids et mesures de l’agriculture et de l’alimentation dans le Maroc précoloniale » in hespéris tamuda, Paris 1993 volume 31 p78.

-2 BEL (A) : « Note sur trois anciens vases de cuivre gravés trouvés à Fès et servant à l’aumône légale du Fitre » in bulletin archéologique du comité des travaux historique et scientifiques, imprimerie nationale, Paris1917,pp359-387.

3/ تقنيات المعايرة في نظام القياس بالمغرب الأوسط:

أدوات القياس من الأدوات التي تعتبر الواجهة الرسمية للدولة، خارج أسوار القصر السلطاني، ولذا فقد أختير لدار العيار أحسن وأمهر الصناع في مختلف الحرف والفنون ومواد الخام التي تتطلبها هذه الصناعة من تقنية ودقة ومصداقية، من نجارين ونحاتين وفخاريين وحدادين وصفارين أو نحاسين وغيرهم، هذا بالإضافة إلى عمال مساعدين، وكل هؤلاء العمال لا يتمتعون بحق معايرة مصنوعاتهم بأنفسهم، والتي هي من إختصاص المحتسب بحضور شاهدا العدل، بوصفه حافظ أختام المعايرة النموذجية المعتمدة من قبل الدولة[1]، وتنتهي مهمة الصناع عند الإنتهاء من صناعة الآنية أو المعيار، على معيار نموذجي سابق محفوظ بدار العيار، وحين الإنتهاء منه يعرض مباشرة على الإختبار، فإن صح معياره وإعتمده المحتسب بحضور الفقهيين الشاهدين ختم، وإن حدث العكس اتلف في حينه وأعيد صهره وتصنيعه من جديد.

وأما معايير الوزن المصبوبة من الرصاص أو الزجاج فكانت تعير وهي مادة خام منصهرة قبل سكبها في القالب، وتشكيلها، ثم تختم قبل أن تبرد مادتها المنصهرة، كما هو واضح من فيضان سطح العيار على حواف الختم (الصور 02-10-11)، ولهذا تكون صعبة المحو أو الإتلاف أو التزوير، كما قد تكون متطابقة مع وزن العيار النموذجي أو أقل، أو أكثر منه، وهذا راجع إلى نسبة تركيز المادة المنصهرة، بالإضافة إلى كمية التبخر المسايرة لها حين تنفيذ العملية[2].

وأما بخصوص أواني الكيل الزجاجية والفخارية لمعايرة السوائل كالعسل والحليب، والزيت، وغيرها، فقد كانت تشكل الآنية أولا وتبقى هذه الآنية عدة أيام بالورشة، بل قد تصل إلى عدة أسابيع من غير أن يطلع عليها المحتسب والشاهدان، في حالة إنشغالهم بالخرجات الميدانية لمراقبة الأسواق وما بها، ففي هذه الأثناء يقوم الحرفي بإعداد صنج هندسية شبيهة بصنج القطع النقدية، منجزة بداخل قوالب تحمل نقش الخاتم الرسمي للدولة بشكل مقلوب، وتخزن بكميات وافرة، لحين حضور المحتسب والشاهدين لإختبارها، يصنع الصانع الأواني بجانب والصنج بجانب آخر، ولما يجيز له المحتسب مكيلة،يأخذها ويأخذ بجانبها صنجة، فيسكب عليها قليلا من مادة الزجاج المصهور ويلحمها على الآنية في الموضع المخصص لوضع الختم (اللوحة1).

1- القرطبي (أحمد بن عبد الله بن عبد الرؤوف): آداب الحسبة، تحقيق فاطمة الإدريسي، تحت إشراف مصطفى الصمدي، دار إبن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة اللأأولى2005، ص98-99.

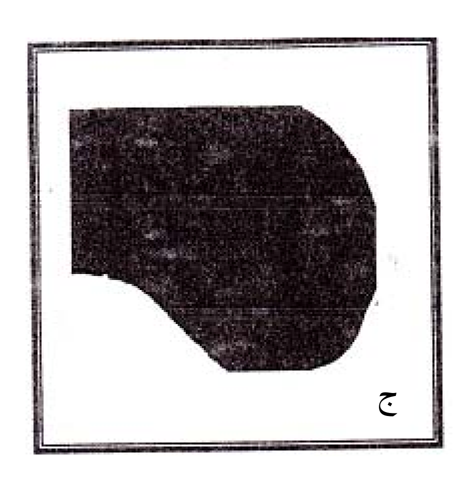
2- LOUNOIS (A), « Estampilles et poids Fables en verre omeyyades et Abbassides au Musée Arabes DU Caire » in annales islamologiques institut Français d'archéologies orientale le Caire N°03-1957 pp01-02.

أكثر تفاصيل عن تنظيم دار السكة المغربية ينظر على وجه الخصوص د.صالح بن قربة، المسكوكات في الحضارة العربية الإسلامية (مسكوكات المشرق ةالمغرب)، منشورات دار الحضارة، الطبعة الأولى2009، ج1نص27 وما بعدها.

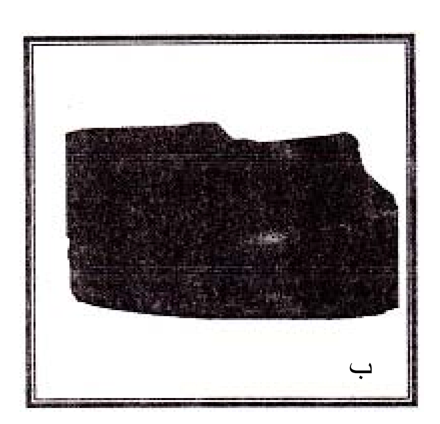
اللوحة -01



(اللوحة 1-ا) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة



(اللوحة 1-ج)موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون



(اللوحة 1- ب) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة



(اللوحة 1- د) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة

(اللوحة 1- ا، ب، ج، د)

عن (عبد الرحمان فهمي)

وهذه التقنية تعرف بتقنية التلحيم البارد[1]، لأن كل من الآنية والخاتم صنع بمعزل على الآخر وقطرة الخام التي وضعت على ظهر الخاتم بعد معايرة الآنية من المحتسب لا تدوم طويلا، وتكون معرضة للإنفصال في أي لحظة(اللوحة2) وهذه إحدى النقاط التي يركز عليها المحتسب وأعوانه في الأسواق، ومعاقبة كل من يتعامل بأداة كيل وأداة وزن غير مختومة.

4/ آليات الرقابة في القياس بالمغرب الأوسط :

يمكن التعرف على الطرق والدعائم الأساسية المعتمدة في مراقبة نظام القياس الرسمي ببلاد المغرب الأوسط، وهذا من أجل رعاية السلطة العمومية من جهة، وحماية المستهلك من جهة ثانية في النقاط التالية:

أ- المواصفات المشروعة في التصنيع:

شدد التشريع المغربي بنوعية (الفقهي والإصطلاحي) كثيرا على المواصفات في تصنيع الأدوات الخاصة بنظام القياس الرسمي، كما يمكن الإستدلال بكثرة المؤلفات في هذا الميدان من جهة والعمل على تقصي المؤلفين من الفقهاء والمحتسبين، وكذلك أصحاب الأحكام السلطانية لأدق التفاصيل من جهة ثانية، حيث يقول إن عبد الرؤوف القرطبي الأندلسي بخصوص مواصفات الميزان في شكله المطلق " ولا تقتصر أخياط الموازين، ولكن تطال علائفها فإنه أبعد للدلسة، وكذلك الخيط الذي يمسك فيه يده، ويؤمر أن يطول الخيط الذي يرفد به عاتق الشهين، ولا يقصره، فإنه أبعد للدلسة...... ينبغي أن تكون الكفات من حديد أو من نحاس فإنها أسلم من الزيادة والنقصان. فإن لم يجد فمن عود، وهي أفضل من كفات الحجارة فإنها تلصق فيها الأشياء اللزجة في حال الوزن فتثقل، ويؤمر بمسحها في كل وقت وعند كل وزن ولا يتركونها حتى تتلطخ وتثقل فيغشون بذلك"[3]، وأما بخصوص معايير الوزن فيقول "وكذلك العمل في تحقيق الأرطال والأواق ، والدراهم[4]، ويقام اصل الدرهم بحب الشعير، وأهل المشرق يعتبرونه بحب القمح،

والأفضل أن تكون السنوج كلها من حديد".

أما بخصوص مكاييل الحبوب، كالمدد (الصورة13)، والأصوع فإنه يقول" يجب أن يتعاهد الأكيال بالمقادير ويصحح كيلها، ويطبع عل جوانبها، طبع موصولا بأعلاها لئلا يزاد فيها، وينقص منها وتكون عند المحتسب في زمام بأسماء أصحابها، فتمى عثر على كيل غير مضروب أو غير مطبوع ليس في زمامه عوقب صاحبه"[5].

1- LAUNOIS (A), Opcit pp01.83

2- القرطبي (ابن عبد الرؤوف)، مصدر سابق ص101

3- القرطبي (عبد الرؤوف) ، مصدر سابق ص 98-100

4- المقصود به درهم الوزن

5- القرطبي مصدر سابق ص101.

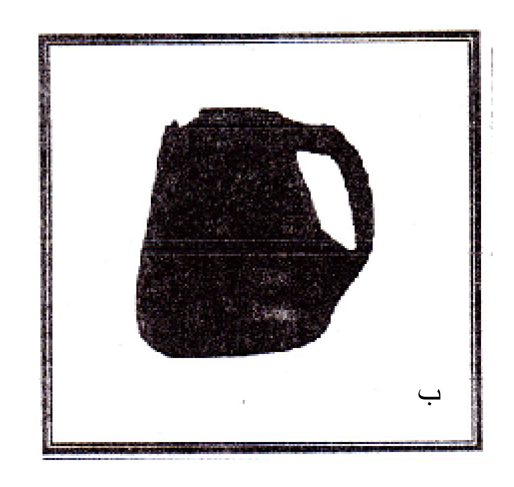
اللوحة -02



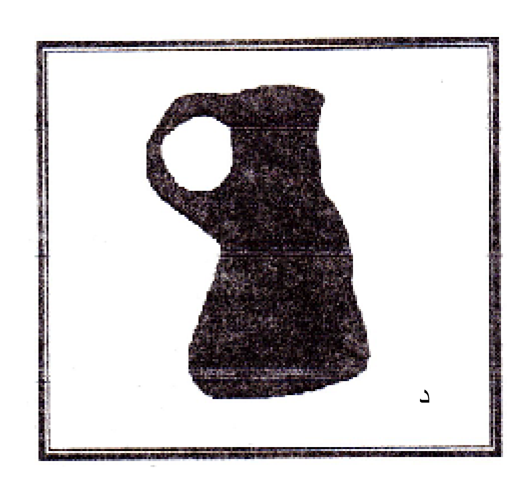
(اللوحة 2- ا) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة



(اللوحة 2- ج) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة



(اللوحة 2- ب) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة



(اللوحة 2- د) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة

(اللوحة 2- ا، ب، ج، د)
عن(عبد الرحمان فهمي).

وأما بخصوص مكاييل السوائل، كأقساط الزيت (اللوحة 2-3) ونحوها فيقول:" يحتاج أن يكون مكيال الزيت من فخار ختم مزجج، رقيق، وهو أحسن من النحاس لأن في النحاس يخصر ويتزنجر، وفي غير المزجج من الختم، يمسك في قاعه منه، ويجعل في المكاييل علامة ظاهرة، ينتهي إليها حد الكيل، يبصرها البائع والمشتري ويتفقد أوانيهم، فإنه ربما يتركون فيها فضلة من دردي الزيت، ثم زادوا عليها عند الكيل، فمن وجد منهم على هذه الحالة نهي فإن عاد أدب"[1].

ب- قواعد تقييم العيار:

إن الدراسات الغربية التي إهتمت بنظام القياس المعتمد في الحضارة العربية بصفة عامة، وبلاد المغرب بوجه الخصوص، والتي تناولت الوصف الأثري الذي يشمل معظم أدوات الكيل والمعايير الأثرية المعروفة حتى الآن، بمختلف أماكن تواجدها سواء أكانت بالمتاحف العمومية أو المجموعات الخاصة، والتنبيط الفني على أساس الخط الكتابي والتنميق الزخرفي، هذا بالإضافة إلى بعض المحاولات التي إهتمت بالتحليل المقارن تهدف إلى تعديل النظام الإصلاحي المغربي بالنظام المتري المعاصر[2].

1- القرطبي مصدر سابق ص102

2- ينظر في هذا المجال المراجع الآتية:

BEL (A),«Trouvailles archéologique à Tlemcen», In Revue Africaine, N°49,1905 pp228-236

- Lui-même,«A propos de Modd an-anbi Maghrébins»,In revue Africaine,N°89,1945,pp120-125

- Lui-même, « Note sur trois ancien vases de cuivre gravés trouvés à Fès et servant à mesurer l'aumône légale du fitr »,In : Bulletin Archéologique du comité des travaux historique et scientifique, imprimerie nationale, Paris,1917,pp359-387.

BRuNSCHVIG (R),«Mesure de capacité de la Tunisie médiévale», In revue Africaine,1935 pp86-96

DESSE-LAMARE (A), « Matériaux pour un catalogue du musée de Mustapha ;Note sue un vase en cuivre gravé employé comme mesure étalon »,In Revue Africaine ,N°70,1929, pp162-195.

EL HABIB (Mustapha), « notes sur deux mesures d'aumône », In Hesperis- Tamuda -Archives berbers et bulletin de l'institut des hautes études marocaines, Librairie Larose, Paris 1969, pp263-272plus (04) planches.

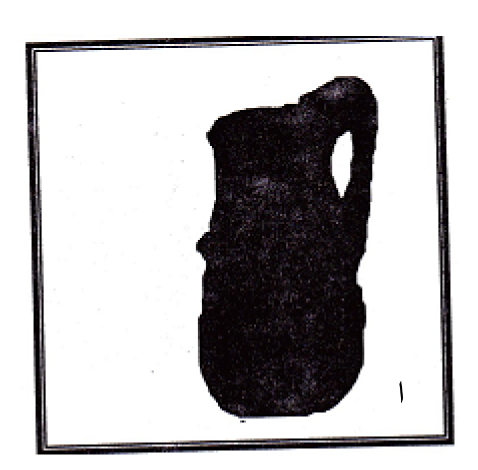
EUSTACHE (Daniel), « études de numismatique et métrologie musulmanes », In Hespères Tamuda, Paris ,1969, Volume 10Fascicule 1-2,pp95 -189.

IDRIS (H.R), « Mesures de capacité de l'époque Zirides » In cahiers de Tunisie, 1956, pp119-126.

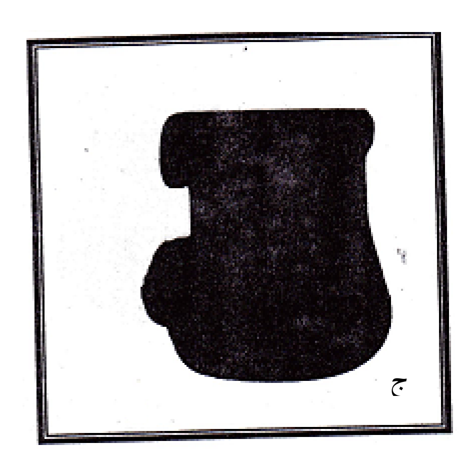
MICHEL(N), « Poids et mesures de l'agriculture et de l'alimentation dans le Maroc précoloniale », In Hespèris- Tamuda, Paris, 1993, volume31, pp77 -100.

PASCON (P), « Description des Mudd et sa Maghrébins », In : Hespèris- Tamuda, édition techniques nord- Africaine, Rabat, volume16, 1975, pp 25-85.

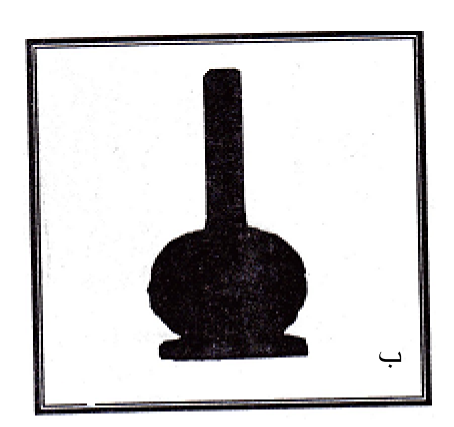
اللوحة -03



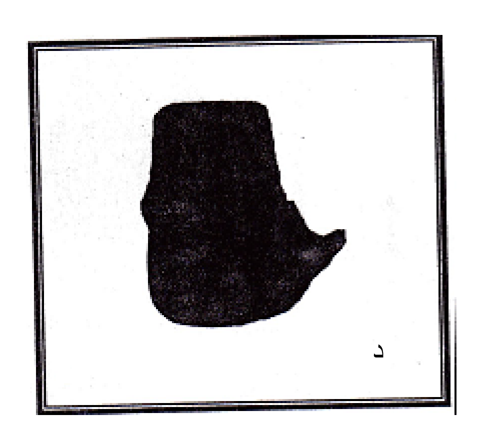
(اللوحة 3- ا) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة



(اللوحة 3- ج) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة



(اللوحة 3- ب) موضع و صنع ختم المحتسب
على ملكية الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة



(اللوحة 3- د) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة

(اللوحة 3- ا، ب، ج، د)
عن (عبد الرحمان فهمي)

وإذا كان هذا النوع الأخير من الدراسات، هي الدراسات المهمة لهذا الموضوع فإن النتائج العلمية المتوصل إليها لم ترق إلى المستوى المطلوب، وربما يرجع هذا كون هؤلاء الباحثين الأجانب إلى عدم إستعاب وفهم التركيبة الحقيقية والصحيحة إلى هذا النظام حيث نجد رائد هذا الميدان الباحث سوفار SAUVAR [1] حيث تعتبر دراساته وأبحاثه الأوفى والأوسع والأقدم في هذا الميدان من الدراسات، وقد إنتهت دراساته التحليلية إلى إفتراض نظامي شرعيين متوازيين، حيث يعتمد النظام الأول على الدرهم (DERHAM)، الذي منحه قيمة (3.0898غ) بالقياس المتري المعاصر، والذي تعود أصوله إلى الحضارة الفارسية، فيما كان الإعتماد الثاني على الدراخمي (DRACHME) ذي الأصل اليوناني الذي منحه قيمة (3.3105غ)[2] والشيء الذي لم ينتبه إليه الباحث SAUVAR هو : أن الدراخمي و بصرف النظر عن أصوله الغير إسلامية لم يكن معيارا معتمدا من قبل المسلمين في نظام التقييس التجاري والإقتصادي بل هو معيار طبي يستخدمه الصيادلة والأطباء في صناعة مستحضرات الدواء فأتخذ من طرف المسلمين كما وجدوه في مؤلفات غيرهم المترجمة [3]. والنقطة الثانية أنه تأثر بالدراسة الجديدة التي أعدها آنذاك الوزير المصري وعالم الفلك (محمود باشا) وهي ما توصلت إليه اللجنة التي نصبت بأمر من الملك (محمد علي) لتعديل التقييس المصري المحلي بنظيره المتري المعاصر عام 1845م، حيث توصلت إلى أن الوحدة الأساسية في نظام التقييس العرفي في مصر "الدرهم" الذي يعادل بالتقويم الدولي المعاصر (3.0898غ)، والذي تنحدر منه بقية الأجزاء والمضاعفات وفق حسابات رياضية معروفة عند كل المجتمعات الإسلامية الأخرى[4] ،وهذا كرد فعل على العمل السابق الذي أقبلت عليه البعثة الفرنسية التي نصبها الإمبراطور الفرنسي " نابليون بونابرت" للغرض نفسه أثناء غزوه لمصر [5] .

1- SAUVAURES (H), Matériaux pour servir à l'histoire de la numismatique et de la métrologie musulmanes (deuxième partie: Poids), In: Journal Asiatique, série08, N°03, 1984, pp368-445
- Lui-même, troisième partie, mesure de capacité, In :Journal Asiatique,1886, pp272-297 ; 394-468 .

2- SAUVAURES (H), Matériaux pour servir à l'histoire de la numismatique et de la métrologie musulmanes (deuxième partie: Poids), « Op. cit, p370 ».

3- DECOURDEMANCHE (J.A), « Note sur les poids médicaux arabes », In : Journal Asiatique, (Recueil mémoires d'extraits et de notices relatifs à l'histoire à la philosophie aux langues et à la littérature des peuples orientaux) Imprimerie nationale, Paris, Série 16N°16,1910, pp483-498.

4- PACHA (Mohamed) Le système métrique actuel d'Egypte, Copenhague 1872
BRUNSCHVIG (R), « Mesure de Capacité …. » Op. Cit, p91.

5- SAUVAURES (H), «Matériaux pour servir à l'histoire de la numismatique et de la métrologie musulmanes (deuxième partie: Poids) », OP. cit, p368.

وفي العراق نجد وحدة (الرطل) بدل وحدة (الدرهم) عند المصريين كوحدة أساسية في نظام تقييسهم، وهو الشيء الذي ظل غامضا عند بعض الباحثين المعاصرين الغربيين وتبعهم المقلدين وجعلهم يتوهمون بأن هناك محاولات عديدة لتوحيد نظام التقييس العربي الإسلامي من غير جدوى[1].

ونستشف مما سبق بأن هناك نفي متعمد لنظام التقييس الشرعي من غير إثارة مسألة تشديد الواجبات الشرعية من زكاة وكفارة ومهور ونحوها قبل هذا التاريخ، هذه الواجبات التي ما تزال نسب مقاديرها ثابتة لم تتغير إلى يومنا هذا.

ومن هذا المنطلق لم يكن الغرب الإسلامي في هذا الميدان مقلدا لنظام مصر ولا إلى نظام العراق، حيث مقر عاصمة الخلافة الإسلامية لمدة تزيد عن أربعة قرون كاملة. وإنما كان دارسا لخصائص بيئته الإقتصادية والإجتماعية والثقافية وحتى السياسية المتميزة في بعض جوانبها عن بقية بيئة الدول الإسلامية الأخرى لاسيما النظامين المعتمدين في كل من بلاد مصر والعراق اللذين يشملان الكيل والوزن دون القياس الذي إتخذ فيهما تقييم مستقل بذاته، وهو ما يفسر بالإختلاف الشديد لمقدار الذراع المعتمدة في مختلف أنحاء مصر والعراق، حيث كانت تتأرجح ما بين (41 و 76 سم) على خلاف النظام المغربي الذي يشمل الكل (الكيل ،الوزن، القياس) في تقويم مشترك واحد.

بل إن هذا النظام جهوي معتمد في المغرب والأندلس قائم على وحدة أدق من الرطل والدرهم معا ألا وهي " حبة الشعير[2]" أصغر وحدات الكيل ووحدات القياس على الإطلاق من جهة، ونقطة تقاطع الأنظمة الثلاثة فيما بينهما من جهة ثانية إضافة إلى فقه الطهارة الموظف في تقدير المد النبوي الشريف الذي كان يتوضأ به الرسول صلى الله عليه وسلم.

-1 MICHEL (N) ،Op. cit, p77

2- لقد أقيمت تجارب كثيرة حول عرض حبة الشعير المنزوع الطرفين الزائدين والمعتبر به أبعاد المسافات متقارب جدا بعضه البعض، وهو على الدوام في حدود (3ملم)، وبهذا يكون مقدار أصبع القياس حسابيا هو (3*6) = 18 ملم، وهو مقدار الذراع المرجعية 43.2 سم، فيما كلن عرض بطنه المهمل في التقويم العرفي الإسلامي متأرجحا ما بين ما بين (3.5 و4 ملم) أي ما يعادل 3.75، مما يجعل طول الأصبع 2.25 سم، وطول الذراع 54سم،وهي طول الذراع الرشاشي المستخدم على نطاق واسع في بلاد المغرب الأوسط وبصفة خاصة أيام الموحدين.

ولتسهيل عملية حفظ هذا التقويم لعامة الناس وخاصتهم فإن الفقهاء قد نظموا له قصائد شعرية طويلة وأخرى قصيرة أو على شكل أبيات ليسهل حفظها وقد سجل بعضها بالمكاييل كما هو الحال في المد المريني المحفوظ بالمتحف الوطني للآثار القديمة والفنون الإسلامية بالجزائر (الصورة 13)، فقد سجلت عليه خمسة أبيات شعرية لشاعر مجهول هذا نصها:

مد النبوة هذا المد أربعة — منه صاع عن كل إنسان

وفي زكاة الحبوب مايتان به — والألف خمسة أوسق تبيان

مايتان وأربعون وسقهم — وذاك ستون صاعا عند حان

وفي اقل الوضو مد وأربعة — غسل وعشر به تكفير إيمان

منه يفدك واكتل به أبدا — به تبركا في ستر وإعلان

ج- آداب إستخدام أدوات القياس

لقد حث القرآن الكريم في العشرات من الآيات الكريمة الناس على ضرورة تحري الصدق والأمانة في المعاملات التجارية، والوفاء في الكيل، والوزن، والقياس، كما توعد المخالفين لهذه الأحكام بالعذاب الشديد والخلود في نار جهنم، بالإضافة إلى العديد الأحاديث النبوية الشريفة الواردة في أبواب البيوع والكفارات وغيرها، وهذا ما شجع جمهور الفقهاء والعلماء على التشدد فيه، وإعطائه ما يستحق من الإهتمام العلمي، سواء عن طريق الفتوى لعموم الناس، أو عن طريق التأليف أو عن طريق التنظير في مجال الأحكام السلطانية.

وفي المذهب المالكي، وهو مذهب غالبية سكان المغرب الأوسط منذ القرن (02هـ /08م)، حيث نجد صاحب كتاب المختصر[1] مثلا، يوضح للناس مواطن وجوب إستخدام الميزان والمكيال، ومواطن ترك العرف السائد في المعاملة على ضوء التوجهات السنية.

وقد خصت المعادن النفيسة كالذهب والفضة والمسكوكات بوجوب الوزن، والكيل في المعاشات من السوائل والحبوب ولاسيما المعاشات التي تؤدي من الزكاة، وتطبيق الأعراف السائدة بين الناس.

وكل هذه التوجيهات السديدة والدقيقة تعمل على توطين الإستقرار الإقتصادي والإجتماعي بداخل أوساط المجتمع الإسلامي من جهة، وإلزام الحاكم بطريقة ذكية بالإجتهاد في وضع نظام قياس رسمي، تلتجئ إليه رعيته من جهة أخرى، ويقول بشأن هذه الفكرة صاحب كتاب "أحكام السوق"[2]، والذي نأخذ عنوانه كاملا من رواية أبي عبد الله شبل في كتاب الولايات للونشريسي كما يلي "كتاب أقضية السوق مختصرة ما ينبغي للوالي أن يفعله في سوق رعيته من المكيال والميزان والأقفزة والأرطال والأواقي"[3]،

1- هو أبو المودة خليل بن إسحاق، المختصر خليل في فقه الإمام مالك، ضبطه وعلق عليه ووضع ترقيمه أحمد علي حركات، إشراف مكتبة البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، طبعة جديدة 1999م ص.06

2- هو الفقيه الأندلسي أبي زكريا يحيى بن عمر الكناني (213- 289هـ)، الذي يعتبر كتابه المذكور أقدم تأليف معروف لدينا إلى اليوم حول الحسبة في المغرب والأندلس.

3- الونشريسي، كتاب الولايات، مصدر سابق ص103.

حيث يقول بخصوص واجب السلطان أو الحاكم في نظام القياس :" ينبغي للوالي أن يتحرى العدل، وينظر في

أسواق رعيته، ويأمر أوثق من يعرفه ببلده، أن يتعاهد السوق، ويعير عليهم صنجهم وموازينهم، ومكاييلهم كلها فمن وجد غيّر من ذلك شيئا عاقبه على قدر ما يرى من جرمه [1]".

د- التفتيش الدوري:

إن الشيء الذي يمكن إستنباطه من كتب الحسبة، وهي الجهاز الرسمي المعتمد من طرف الدول الإسلامية، بأن عملية تفتيش مكاييل وموازين ومقاييس الباعة كانت تنحصر بالعموم على الحواضر دون المناطق الريفية والصحراوية، ولهذا فقد ترك المجال مفتوحا للنظام العرفي بهذه المناطق.

وكانت دورات التفتيش التي يقوم بها المحتسب وأعوانه منتظمة لما يجري في أسواق وحضائر المدن، حيث كان المحتسب وأعوانه يجوبون بمعاييرهم، ومكاييلهم، وموازينهم النموذجية شوارع الأحياء التجارية، وضبط وتقييد كل الشبهات والمخالفات، سواء في النوعية أو التسعيرة أو في الأدوات المستعملة التي لا تتوفر على الصبغة الشرعية، وتحميل أصحابها على إقتناء أدوات بدلا منها من دار العيار، شيئا مؤلوفا.[2]

5/ المسؤولية الجزائية في حق التقييس الإصطلاحي:

تنوعت وتعددت حيل الغش والتطفيف في الميزان والبخس في المكيال، وقد عرفت منها كعدم تطابق كفتا الميزان من حيث الثقل وتقصير خيوط الكفتين وغيرها من الحيل التي كان التجار يتحايلونبها على زبائنهم، وكذلك ما فعلوه بمعايير الوزن، كأن يكون للتاجر معيارين مختلفين أحدهما أوفى من الآخر، فيزن لنفسه في الحوائط والبساتين بالأوفى ويبع لغيره بالأخف، وهذا مصدقا لقوله تعالى" ويل للمطففين الذين إذا إكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون. ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون ليوم عظيم يوم يقوم الناس لرب العالمين[3] " .

ووصل ببعض تجار المعادن النفيسة كالذهب والفضة كأن يغمس حبات الشعير التي يزن بها المعادن الثمينة في الماء حتى تلين جيدا، ثم يحشوها بقطع معدنية صغير ويتركها تجف حتى تعود إل حالتها الطبيعية، ثم يشرع في الوزن بها من الزبائن الراغبين في إستبدال أو بيع بضائعهم، والبيع لغيره بحبات عادية أقل وزنا من تلك التي يملكها لنفسه[4]، وكذلك بالنسبة للمكاييل التي كانت توضع بقيعانها الزفت، أو الحبس، أو المبالغة في تضييق فواهتها بغرض الرزم أو اللجوء إلى الإنتقاص من سعتها الحقيقية عندما يتعلق الأمر بالمكاييل الخشبية مع التحايل على الزبون بشكلها الخارجي الكبير، المبالغ فيه، وإنخفاض حفرة، وسعته الداخلية إذا ما قورن بمكيال مماثل آخر من النحاس أو الزجاج.

1- إبن عمر، مصدر سابق ص.103

2- المجليدي، مصدر سابق ص 46

3- سورة المطففين، الآيات 1-6

4- إبن الأخوة مصدر سابق ص 87-89

فبالرجوع إلى هذه الأنواع من المخالفات والتجاوزات المخلة بالأحكام الشرعية والقوانين الوضعية بالإضافة إلى

الأعراف والتقاليد، والمضرة ببيت مال المسلمين أثناء تحصيل الضرائب السلطانية، والزكاة الشرعية، بالإضافة إلى إضعاف المستهلك، ولهذه الأسباب كلها، أجمع الفقهاء على معاقبة المخالفين بأربع عقوبات تتدرج حسب تدرج المخالفات أو الجرم الذي إرتكبه في حق غيره، وتبدأ هذه العقوبات بالإنكار عليه فعلته من طرف المحتسب ومساعديه، والتوبيخ اللفظي في إستخدام معيار الذهب لوزن الفضة بحجة الخطأ، والزجر للتاجر الذي ترك كفتا ميزانه متسختين، أو الخطف عند الوزن، وبالحبس لمدة يراها المحتسب رادعة لمرتكب الجرم، فيما يخص المخالفات الكبيرة والمفضوحة، كإستخدام معايير، أو مكاييل غير مختومة بختم غير معترف به في البلد، أو النفي من سوق الرعية بعد أن يطواف به أمام الملأ في حالة ما إذا ثبت تكرار إدانة المتهم[1].

1- العقباني، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد التلمساني، كتاب تحف الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، مخطوط بالمكتبة الوطنية بالحامة، ورقات 56وجه، 62وجهن و64وجه.

الخلاصة:

توصل القياس الرسمي ببلاد المغرب الأوسط أيام الدولة الموحدية ومن جاء بعدهم (الدولة الحفصية، المرينية، الزيانية)، إلى بناء هيكلي دقيق و محكم، وإلى إطار تنظيمي ناجع في أكثر من ميدان (التصنيع، التعديل الرسمي، آداب الإستخدام في الرقابة الميدانية) وعلى الرغم من هذا المسار الإيجابي إلا أنه لم يسعفه الحظ في التوغل إلى مختلف التركيبات الإجتماعية بنوعيها الحضرية والريفية والصحراوية والبدوية المتنقلة فبقيت الكلمة في هذه المناطق على النظام العرفي.

ويرجع هذا أساسا إلى ضعف مؤسسات الدولة المركزية، وعدم تمكنها من القبائل في أمن أهم شرايين الطرق التجارية بالمنطقة.

هذا إضافة إلى تنظيمها لأسواق موسمية وأسبوعية بمناطق نفوذها البعيدة عن أعين مؤسسات الدولة المركزية كما إستغلوا الظروف السياسية المضطربة بالمنطقة بين الحفصيين والمرينيين والزيانيين، بشكل كاد أن يكون مستمرا، مما أثر سلبا على الحياة الإقتصادية والإجتماعية بالمنطقة بصفة عامة.

الفصل الخامس

تدهور نظـــــــام القيـــــــــاس
وأثره على الحياة الإقتصادية ببلاد المــغرب الأوســط

تمهيد:

بعد كل ما تقدم لم يبق لنا إلاّ، معرفة مجالات تطبيق النظام المصطلح عليه في بلاد المغرب الأوسط، والحدود الجغرافية التي كانت تشمله، وتعليل حالته على تلك الكيفية، بدل أن يكون على كيفية، أو هيئة أخرى، وبيان أثره على المجتمع المغربي، إضافة إلى تأثيراته المحتملة على أنظمة المناطق المجاورة، ولاسيما منها على التحديد نظم قياس أقاليم المغرب الأقصى والأدنى، حيث كانت العلاقات التجارية والثقافية وطيدة بين هذه الأقاليم منذ القدم.

1/ مجالات استخدام القياس الاصطلاحي:

وظف نظام القياس المعتمد في الدول المغربية إبان الفترة الممتدة بين القرنين (06-08هـ/12-15م) على نطاق واسع، والذي يمكن تلخيص محاوره الرئيسية في المجالات التالية:

أ- تسديد المستحقات الشرعية:

والمقصود به، هو تقدير نصاب زكاة العين من الذهب والفضة، والمحاصيل الزراعية القابلة للتزكية، وفي مقدمتها الحبوب والبقول الجافة، ودفع زكاة الفطر، وبعض أصناف الصداق، والكفارات، ككفارة اليمين، والظهار ونحوهما، دون الأخذ بعين الإعتبار إن كان هذا النظام المعتمد رسميا من قبل الدولة، مطابقا لأحكام النظام الشرعي، مثل ما هو الحال عليه مع المد المرينية، المذكورة في هذا البحث (الصورة 13).

إذ يكون العمل به في الحالة الأولى من غير تعديل بالنظام الشرعي، على خلاف الحالة الثانية،حيث يتطلب الأمر، ضرورة التعديل بهذا الأخير، وإبراز نسبة الفارق بينهما، سواء كانت بالزيادة، شأن الدينار اليعقوبي الموحدي، أو النقصان، مثل دينار عبد المؤمن بن علي، مؤسس الأسرة الموحدية، وذلك بغرض خصمها في حالة الزيادة، وتتميمها في حالة النقصان.

وهو مقصد العلامة عبد الرحمن بن خلدون، حينما قال في مقدمته :"صار أهل كل أفق يستخرجون الحقوق الشرعية في سكتهم بمعرفة النسبة التي بينها، وبين مقاديرها الشرعية"[1]، وهو تعليق بليغ يغني الإحالة على مؤلفات الفقهاء، وأصحاب المقادير في مجال تعديل القياس الإصطلاحي بنظيره الشرعي منذ القرن (2هـ/08م)،حتى مستهل القرن(13هـ/19م).

1- إبن خلدون (أبو زيد عبد الرحمن بن محمد) ، مقدمة بن خلدون، مصدر سابق ص291.

ب- تقويم مصادر دخل وإنفاق بيت المال:

شأن مسح الأراضي الذي أقدم على فعله عبد المؤمن بن علي في نهاية عمره بثلثي بلاد المغرب الإسلامي، وتقويم الخراج المفروض على مستحقيه من أهل الذمة، وجمع الزكاة، وبعض الضرائب السلطانية الأخرى، شأن ضريبة العشر، وغيرها، والتي كانت تكثر، وتقل كمّا، وتتعدد شكلا بحسب طبيعة الشخصيات، والعائلات، المتعاقبة على حكم منطقة المغرب الأوسط من جهة، وكذا وضعية مخزون بيت المال من جهة ثانية، وجرد الأوقاف المرصودة على المؤسسات الدينية، وبقية المرفقات العمومية[1]، إضافة إلى تقويم مال الغائب، وضبط فرائض الورثة لدى القضاة والفقهاء، مما يدخل في شؤون الإحصائيات الحكومية .

ج- رسم خريطة البريد:

فهو مصلحة عسكرية، ومدنية في منتهى الأهمية لأمن الدولة ورعيتها، كما هو معروف، والجدير بالذكر، هو توظيف القياس في مجال تقدير المسافات الفاصلة بين المجمعات السكانية المتجاورة في البلد، والتأشير على شبكة الطرقات، المنضوية تحت رقابة السلطة، بصرف النظر إن كانت طرق تجارية، أو طرق سفر قوافل الحج لزيارة بيت الله الحرام بالحجاز، وبيت المقدس في فلسطين، وطرق مسير الجيش والتجسس، إضافة إلى الطرق السلطانية، التي كان يقيلها الحاكم، ساعة تفقده لبعض مقاطعات مملكته النائية، والتي كانت بحاجة إلى تهيئة، وأمن، عادة ما يفوق الإحتياطات المتخذة في تأمين طرق القوافل والحج.

فجميع هذه الطرق، وإن اختلفت أشكالها، وتفاوتت درجة تهيئتها وأهميتها، كانت مقدرة بالفراسخ، أو البرد، أو الأميال، إنطلاقا من الوحدة الأساسية لقياس الأطوال والسطوح، ألا وهي، "الذراع"، مؤشر على إتجاهها بعلامات واضحة كبناء برج مراقبة أو محطة إستراحة قريب منها لقطع الطريق أمام اعتداءات الصعاليك وقطاع الطرق[2].

1- يمكن الإشارة في هذا الصدد إلى لوحات أحباس معالم مدينة تلمسان التاريخية، المعلقة على جدران بعض مساجدها الأثرية اليوم، أو تلك التي يحتفظ بها متحف المدينة المحلي ضمن مجموعته الأثرية، والتي لم تحض بدراسة وافية بعد، فمن جملة ما يمكن ملاحظته عليها، هو تقديم معلومات قيمة حول العرفين المعتمد إبان الفترة الزيانية والفترة العثمانية على حد سواء .

2- أكثر تفاصيل حول شبكات الطرق بالمغرب الإسلامي خلال الفترة المعنية بهذا البحث، ينظر على سبيل المثال:

- إبن بطوطة (محمد بن عبد الله بن إبراهيم اللواتي الطنجي)، رحلة ابن بطوطة (تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار)، تقديم محمود السويدي، سلسلة الأنيس، طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر،1989.

- البكري(أبو عبيد الله بن عبد العزيز)، كتاب المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب (وهو جزء من أجزاء الكتاب المعروف بالمسالك والممالك)، تقديم ونشر البارون دوسلان مالك كيغن، الجزائر، 1857.

- الإدريسي (أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الله إدريس الحمودي الحسني، الشهير بالشريف الإدريسي)، كتاب نزهة المشتاق في إختراق الإفاق، منشور على نسخة المعهد الوطني الإيطالي للشرق الأدنى والأقصى، دار الكتب، بيروت، 1989، المجلد الأول والثاني.

د- تسهيل و تفعيل المبادلات التجارية الداخلية و الخارجية :

من ا لطبيعي أن يسعى ا لتاجر في نشاطه اليومي إلى الربح و تنمية رأس ماله أكثر فأكثر، إلا أن مهارته ولباقته أثناء البيع والشراء غير كافيين بالغرض بإعتبار أن هذا الأخير مقيد بقواعد الأسواق التي يجوبها ببضائعه، فكلما كانت هذه الأخيرة منظمة ومستقرة، كانت فرصته في الربح أكبر، ومن ثم فإنه لا يبالي قطع المسافات الطويلة في سبيل بلوغ هذه الأخيرة.

وهذان الشرطان (التنظيم والإستقرار)، المرهونان بنجاعة نظام الإحتساب المعتمد في رقابة الأسواق، فيما يخص الشرط الأول، ووحدة القياس والعملة المعتمدة، فيما يخص الشرط الآخر، بصرف النظر إن كان هذا القياس المصطلح عليه شرعيا أو عرفيا.

وهو الشيء الذي نلاحظه في تاريخ المنطقة على عهد المرابطين والفترات التاريخية اللاحقة لهم بسهولة، حيث أصبح الدينار المرابطي في زمانه بمثابة العملة الصعبة، المتعاملة بها حاليا في العالم بشكل عام.

وكذلك بالنسبة لحواضر المغرب، التي كان يطبق فيها نظام القياس الرسمي بصرامة، أو على الأقل بفعالية أكثر من غيرها، حيث عادت بمثابة مركز إستقطاب تجاري كبير للإستثمار الداخلي و الخارجي، كما كانت عليه مدينة تلمسان خلال العصر الزياني[1]، وعادت الأساطيل التجارية الأوروبية، وفي مقدمتها أساطيل الجمهوريات الإيطالية، منها بيزا [2](PISE) ، وجينوة [3](GENES)، والبندقية [4](VENISE)، وفلورنسا [5](FLORENCE)، والأساطيل الإسبانية والفرنسية، كبرشلونة [6](BARCALONE) ، و بروفانس [7](PROVENCE)، في حركة دائمة بين موانئ الزيانيين بالمغرب الأوسط (المرسى الكبير بوهران، وميناء رشقون بين حدود ولاية تلمسان، ولاية عين تموشنت حاليا و ميناء هنين الواقع في خط عمودي مع موقع مدينة تلمسان الحالي)، وموانئ أوربا الجنوبية كالموانئ الإيطالية والموانئ الفرنسية والموانئ الإسبانية على وجه الخصوص[8].

1- الوزان(الحسن بن محمد الفاسي)، وصف إفرقيا، عربه عن الفرنسية محمد حجي ومحمد الأخضر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، 1983، الجزء الأول والثاني.

- MARCIS (G), Tlemcen ; série villes d'art celebre, édition du tell, Blida, 2003, p92.

- BROCELARD (C), « les inscriptions arabes de Tlemcen, XIV la coudé royale de Tlemcen, le franc quartier d'el-kissara », In : Revue Africaine, N° 70, 1929, pp 162-195.

2- كان لهذه الجمهورية عدة معاهدات تجارية مع دول المغرب الإسلامي من بينها واحدة تم إبرامها عام 1230م، وأخرى عام 1265م، وثالثة عام 1374م، ورابعة عام 1379م، Ibid p15

3- كان لهذه الجمهورية هي الأخرى معاهدات تجارية مع دول المنطقة، منها واحدة مؤرخة بعام 1236م، وأخرى عام 1251م،Ibid p15

4- ولها هي الأخرى بضع معاهدات تجارية مع دول المغرب الإسلامي، منها واحدة مؤرخة بعام 1251م،Ibid p15

5- كانت تعتبر أقوى قوة تجارية إيطالية وقد كانت لها عدة إتفاقيات تجارية مع دول المنطقة الأخرى،Ibid, p15

6- ولها بدورها عدة معاهدات مع دول المنطقة، منها واحدة عام 1821م وأخرى عام 1309م، وثالثة عام 1313م، Ibid,p15

7- ولها معاهدة مؤرخة عام 1230م، Ibid, p15

8- حركات إبراهيم، النشاط الإقتصاي الإسلامي في العصر الوسيط حتى القرن 09هـ/15م، إفريقيا الشرق، الدار البيضاء،1996، ص179.

بل الأكثر من ذلك نجد الزيانيين قد خصصوا لهم قيسارية (سوق تجارية مغلقة) بعاصمتهم تلمسان وحصنوها بجدار عازل، وزودوها بكل مرافق الحياة كالفنادق، والمخازن، وبيوت العبادة، وجلب المياه، وكل ما يحتاجه التجار الأجانب في حياتهم اليومية من خدمات، حيث كانت تباع هناك الأفرشة والأقمشة، والمطرزات الحريرية التي كانوا يحتكمون فيها للذراع الملكية، السالفة الذكر (الشكل 02)، إضافة إلى بعض المصنعات المعدنية الأخرى كالحلي ونحوه في مقابل استيرادهم منها مواد الخام، كالصوف، والجلود، والحبوب، وبعض الأطعمة والزيت والشمع والفواكه المجففة والمرجان، وريش النعام والعقاقير بمختلف أنواعها[1].

و بدت تلمسان بموجب هذا على درجة عالية من التقدم والازدهار الاقتصادي على حسب شهادة الرحالة المغربي الذي زارها في أشرق أيامها، حسن الوزان الملقب بـ " ليون الإفريقي " والمتوفى عام (957 هـ / 1550 م)[3].

هـ ـ حماية المستهلك:

إن الاستقرار الاجتماعي، مرهون بعوامل من أبرزها استقرار المستوى المعيشي الذي يخدم مختلف شرائح المجتمع، وهو الأمر الذي يتعلق بوحدة العملة، ووحدة نظام القياس، المعتمدين عبر أرجاء الدولة، حيث يصبح جشع التجار وطمعهم في رفع الأسعار إلى مستويات عليا غير مبرر تماما. وإذا كانت بعض المواد الأساسية كانت تسعر مثل الخبز، واللحم على الرغم من أن المذهب المالكي لا يرى ذلك، فإن رهان التاجر على فساد العملة[4] المتداولة بين الناس وتباين أنظمة قياسهم من أجل رفع الأسعار، يصبح غير مقبول على الإطلاق، وكل ما يمكن فعله هو الاحتكام إلى نوعية الإنتاج ومهارة التسويق في حد ذاته، أي عناصر المنافسة الشريفة مما يؤدي إلى انخفاض الأسعار بدل ارتفاعها.

Ibid, pp 14-19 -1

2- الوزان، مصدر سابق، الجزء الثاني، ص.17

3- وهي العملة البعرجة التي شابها الزيف والتزوير ساعة الاضطرابات والفراغ السياسي في الدولة.

4- البكري، مصدر سابق.

2/ فضاء اعتماد النظام الاصطلاحي بالمغرب الأوسط :

لعل المصدر المحلي الذي كان له اهتمام متميز بنظام القياس في بلاد المغرب الأوسط خلال الفترة التاريخية المذكورة، هو كتاب الجغرافي الأندلسي الكبير "البكري" الذي لم يكتف في واقع الأمر بوصف المدن المغربية فحسب وإنما تعداه إلى ذكر موازينها ومكاييلها، وما كان يعادلها بالنظام المصطلح عليه في قرطبة عاصمة بلاده الأندلس[4]. وهو بذلك مصدر ثمين لمعرفة واقع القياس العرفي ببلاد المغرب الإسلامي إبان القرنين(05-06 هـ /11-12 م)، بل وحتى بعدهما، كما يمكن أن يستشف من تعليق ابن خلدون السابق الذكر الذي عايش الدويلات المغربية، التي جاءت بعد الدولة الموحدية، حينما قال: "صار كل أفق يستخرجون الحقوق الشرعية من سكتهم بمعرفة النسبة التي بينهما، وبين مقاديرها الشرعية"[1].

فما يمكن أن يستنبط من كتاب البكري هو وحدة النظام بدليل وحدة مصطلحاته بين أهل المغرب والأندلس، واختلاف قيمه المعيارية اختلافا ظاهرا، ليس بين دولة وأخرى فحسب وإنما تعداه إلى حد المناطق والمدن المتجاورة في الإقليم الواحد.

إلا أن هذا لا يعني بالضرورة نفي وجود نظام قياس شرعي، أو اصطلاحي من وضع السلطان لاحتكام رعيته. ولذالك ليس من الغرابة في شيء، إذا ما كان نظام القياس الرسمي، مطبقا في عاصمة المغرب الأوسط، وبعض كبريات مدنها، دون التمكن من تعميم استخدامه في بقية المناطق النائية التي تخضع رسميا لنفوذ الدولة المركزية، وتنفصل عنها واقعيا بأنظمتها العرفية، المتباينة من منطقة إلى أخرى.

---

1 - لقبال موسى، الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي نشأتها وتطورها، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة طالأولى، 1971م، ص78، ابن خلدون، مصدر سابق، ص291.

- الشريف(محمد)، الغرب الإسلامي نصوص دفينة ودراسات، مرجع سابق، ص59-77.

3/ عوامل تدهور خريطة القياس الرسمي ببلاد المغرب الأوسط :

سبقت الإشارة في العنصر أعلاه إلى أن نظام القياس الرسمي ببلاد المغرب الأوسط، قد كان مقتصر التطبيق على الحواضر الكبرى من الإقليم، دون النفاذ، والتغلغل في أعماق المناطق النائية، بل الأكثر من ذلك، أن مستوى العمل به في هذه الحواضر ذاتها، كان متباينا من حاضرة إلى أخرى بسبب العوامل الآتية الذكر:

أ- التركيبة القبلية للبنية الاجتماعية والسياسية في المغرب الأوسط :

فإذا كانت الأسواق في المدن والعواصم، تخضع إلى حد ما إلى إرادة السلطة المركزية، عبر نظام الاحتساب القائم[1]، فإن الأمر خارج هذا النطاق يخضع إلى سلطة العرف، كما سبقت الإشارة إلى ذلك، الذي يختلف باختلاف القبائل ذاتها[2]. وهي بذلك أنظمة متعددة، موازية للنظام الرسمي المصطلح عليه في الدولة المركزية، ولعل مما زاد في حصانة الاستقلالية الذاتية للنظام العرفي السائد، هو بنية التضاريس الصعبة، التي جعلت المجتمعات القبلية المغربية تنزوي على ذاتها في قمم الجبال المنيعة، وفي أعماق الصحاري البعيدة عن سطوة السلطة المركزية للدولة[3].

ولعل خير دليل على ذلك، هو نص فتوى وردت على الفقيه يحيى بن عمر، صاحب كتاب أحكام السوق، يستفتيه صاحبها حول بيع القمح، والشعير عند تجارهم بمكاييل غير رسمية، اتخذها هؤلاء بمحض إرادتهم من غير الرجوع إلى سند شرعي واضح[4]، فيكيلون بها لزبائنهم، والأدهى والأمر، أن هذه المكاييل غير موحدة، فهي تختلف من حيث الشكل، وتتفاوت في السعة من تاجر لآخر، ومع ذلك لم يجد الفقيه ردا غير مواساة سائله بضرورة تدخل الحاكم، أو السلطان لوضع حد لتلك الفوضى باتخاذه مكاييل اصطلاحية على ضوء التوجيهات الشرعية [5].

1- حركات إبراهيم، مرجع سابق، ص.130

2- جوليان شارل أندري، تاريخ إفريقيا الشمالية، تعريب محمد مزالي والبشير بن سلامة، نشر الدار التونسية للنشر بالاشتراك مع الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1969م، الجزء الأول،(من البدء إلى الفتح الإسلامي، ص34-36).

3- جوليان، مرجع سابق، ص28.

4- ابن عمر يحيى الأندلسي، كتاب أحكام السوق، نشر وتحقيق وفهرسة علي مكي، صحيفة المعهد المصري للدراسات الإسلامية في مدريد، المجلد 04، العدد 01-02، 1956م، ص.104

5- نفسه، ص105.

ب ـ ضعف السلطة المركزية وهشاشة بنائها الإداري:

وتتضح هذه جليا بالدول(المرينية، والحفصية، والزيانية) على وجه الخصوص من غير استثناء لأي منها، كما يستنبط من امتعاض وأسف العقباني[1]، صاحب كتاب تحفة الناظر، على ما ألت إليه الحسبة من محسوبية ورداءة، وتدهور للقدرة الشرائية في المجتمع المغربي على وقته إلى مستويات مقلقة من غير أن يستطيع هو تحريك ساكن بوصفة قاضي الجماعة بعاصمة الزيانيين، حيث يقول بنظرة تشاؤمية يائسة:" وأقول أن فساد سكة المسلمين، وغش دراهمهم قد عَمَّ وقوعه بهذه البلاد المغربية بأسرها، ولم يقطع لمادة لذلك حسم، حتى كادت رؤوس أموال الناس تنقرض من أيديهم بغلاء الأسعار في كل شيء، لِطَيِّ العدد في المبيعات بالزيوف حتى الأكرية، فإن لله، وإن إليه راجعون"[2].

ففي مثل هذه الظروف الاستثنائية، تفْقد الدولة اتزانها في كثير من الأحيان، وتلجأ إلى بعض الحلول الإضطرارية، كما يستنبط من فرض عبد المؤمن بن علي للخراج على رعيته حال فراغ بيت ماله، ولجوء الدولة الزيانية على عهد قاضي الجماعة، المذكور أعلاه إلى قطع التعامل بالمكيال الرسمي السابق الذي كان يعرف لديها بـ: " التاشفين"[3] ثم في وقت أخر بــ " الوهراني"[4] كل ذلك في سبيل رفع دخل بيت المال، لولا اعتراض جد العقباني مراعاة للعرف السائد وحماية لمصلحة الناس على حد ذكر العقباني نفسه[5].

ج ـ النزعة العسكرية في البناء السياسي و الاقتصادي للمغرب الأوسط :

إن الدول التي إشتملتهم هذه الدراسة في الإطار المكاني والزمني فإننا نلاحظ بأن بنيتها السياسية الموحدة كانت قائمة على الصراع والتوتر المستمر، حيث نجد الدولة الموحدية مثلا القائمة على دعائم دينية إصلاحية تهدف إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى إلزام الرعية بدين السلطة وفق مبدأ "الغاية تبرر الوسيلة" داخليا أما خارجيا فهو الجهاد في سبيل رفع راية الإسلام. وهذا ما يرجع بالآثار الوخيمة على الاقتصاد المحلي باعتباره حرب استنزاف و هدر للمال العام واليد العاملة في مقابل تحقيق غايات جد متواضعة في كثير من الأحيان. ولعل أبلغ دليل على ذلك طبيعة الآثار المعمارية ذاتها الماثلة لهذه الدول والتي لا تخرج كما وملاحظ على نطاق العمارة العسكرية كالأسوار المحصنة وقصبات الإحتشاد والعمارة الدينية كالمساجد الجامعة.

1- هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد التلمساني، وقاضي الجماعة بتلمسان خلال العهد الزياني المتأخر، وقد كانت وفاته عام 871هـ/ 1467م، أكثر تفاصيل حول مناقبه ينظر على سبيل المثال: إبن مريم(أبو عبد الله محمد بن أحمد المديوني التلمساني)، البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان، نشر محمد أبي شنب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، بدون تاريخ الطبع، ص.224

2- العقباني (أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد التلمساني)، كتاب تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر، تحقيق علي الشنوفي، في مجلة الدراسات الشرقية للمعهد الفرنسي بدمشق، الجزء19، 1967م، (مجلة مستقلة)، ص328-.329

3- نسبة للأمير الزياني الآمر بتعديله أبي تاشفين.

4- نسبة إلى مدينةوهران التي كانت تعتبر في ذلك الوقت بمثابة الواجهة البحرية الرئيسية (المرسى الكبير) لإقتصاد الدولة الزيانية.

5- لقبال (موسى) ، الحياة اليومية للمجتمع المدني الإسلامي، مرجع سابق ص63.

وكذلك الحروب الدائرة رحاها بين المرينيين والزيانيين والحفصيين حيث بات العمران في ظلها عندهم كثير من

الفترات التاريخية إذا ما قيس هذا الأخير بفترات حكم الأمراء المتعاقبين على سدة الحكم، كما يستشف بوضوح من تلك الإشارات العابرة في بطون مصادر تاريخ المغرب الإسلامي بل وحتى الكتابات التسجيلية على المعالم الأثرية العائدة بتاريخها إلى هذه الفترة حيث يلاحظ ذكر مصطلحات " جدد " و " أضاف " وغيرها من هذا القبيل المؤكدة لضعف الحركة العمرانية بهذه الفترة الحرجة بسبب إنشغال أمرائها بحروب وهمية المنتصر فيها مهزوم والمهزوم فيها مهزوم على حد سواء[1] .

د) التحولات الإيجابية التي شهدتها التجارة الدولية العابرة للقارات:

مع حلول منتصف القرن (05 هـ /11 م) ظهرت على منطقة المتوسط ظاهرة غريبة آنذاك وهي ظاهرة انتعاش الخطوط البحرية في مقابل أفول نجم طرق القوافل البرية. والنقل البحري وما يوفره من الراحة للمسافر والتاجر واختصار عليهما مسافات ومشقة طرق القوافل البرية المرهقة وتقليص مدة السفر. فالمسار التجاري الذي كان لا يقطع إلا بعد مضي عدة شهور كاملة على سبيل المثال أصبح يقطع في أسبوع أو أسبوعين على الأكثر وتم بموجب ذلك ربط بلدان المتوسط تجاريا رغم تباين أنظمة بلدانه إجتماعيا وثقافيا وعقائديا وأصبحت البضائع والسلع والأشخاص والأفكار والكتب تجوب مختلف موانئ بلدان المتوسط غير مبالية بالأجواء المكهربة بين المسلمين والمسحيين جراء الحملات الصليبية المتأججة في مقابل تدهور نشاط الطرق البرية السابقة وتراجع الأهمية الإقتصادية للحواضر الداخلية الواقعة على ضفافها وتغير معها أعراف التبادل التجاري كلية[2].

4/ أثر تدهور خريطة النظام الإصطلاحي على حياة الرعية:

إن ظاهرة تدهور خريطة انتشار نظام القياس الرسمي ببلاد المغرب الأوسط قد أثرت على حياة المجتمع بشكل واضح بصرف النظر إن كان هدا الأثر إيجابيا أو سلبيا على حد ما سيظهر في موضعه من هذا البحث والذي يمكن حوصلة معالمه الرئيسية في المجالات الآتية:

أ ـ المجال السياسي:

انفصال الرابطة العضوية التي كانت تجمع بين جزيرة الأندلس والمغرب الإسلامي بأبعاده الثلاثة (الأدنى، الأوسط والأقصى) القائمة على التكامل في مختلف مجالات الحياة حيث كانت العلاقات تتسم بالإنسجام والتماسك طيلة بضعة قرون كاملة بدت فيها الهيمنة السياسية والعسكرية للمغرب والسيطرة الفكرية والحضارية للأندلس شأن العلوم و الصناعات الحرفية و التجارية :

1- بولقطيب (الحسين)، أسلوب الإنتاج الحربي والتحول المعاق (حالة المغرب الوسيط)، في : حفريات في تاريخ المغلاب الوسيط، دراسة تاريخية، جدور للنشر، الرباط، الطبعة الأولى 2004م، ص121.

2- GOITEIN,(S.D) : « The unity of Mediterranean world in the 'middle' middle ages » In Studia Islamica, T12, 1960, p30

إذ تبوأ الأندلسيون مراتب الريادة في مجال الاستشارية والصناعة والتعليم وغيرها لدى حكام المغرب ووزرائهم منذ العهد المرابطي إلى غاية حرب الإسترداد مع مستهل الفترة الحديثة كما هو مفصل في المصادر التاريخية ومجسد على أرض الواقع في سلسلة الإسناد المسجلة على المكاييل المغربية السالفة الذكر إضافة إلى الأسلوب

الفني الإقليمي الذي يصطلح عليه علماء الآثار ومؤرخي الفن بـ: " الفن المغربي – الأندلسي"[1].
هذا الإنفصال لم يكن على دفعة واحدة مع سقوط غرناطة في السادس من ربيع الأول عام (897 هـ/1492م) كما يعتقد البعض[2]. وإنما كان ذلك بشكل تدريجي على مدار نحو القرنين ونصف القرن من الزمن. حيث بدأ مع قرار الملك المسيحي " ألفونس العاشر" الملقب بـ"العارف" عام (1261م) حينما قام بإصدار قرار ملكي يقضي إبطال العمل بمختلف وحدات الوزن والقياس القديمة، المتأثرة بالقياسات الإسلامية في كامل ربوع الجزيرة الشبه إبيرية بشقيها الإسلامي والمسيحي وتحميل الناس على التعامل بنظامه المستحدث للتو[3].

ب - المجال الاقتصادي:

يبدو أن ضعف الإقتصاد المغربي وضعف مردوديته خلال الفترة الممتدة بين (06-10هـ/ 12-16 م) وقلة المبادلات التجارة داخليا وخارجيا لا يحتاج إلى توضيح أو تأكيد بإعتبار أن إلقاء نظرة فاحصة على ما دونه الرحالة بشأن هذا الموضوع. وبالرجوع إلى ابن خلدون الذي عايش جزء من هذه المرحلة العصيبة في تاريخ المغرب الإسلامي لحوصلة ذلك وتعليل سببه لاسيما وأن عبد الرحمان بن خلدون يعتبر المؤرخ المغربي و العربي الوحيد الذي انفرد بتشريح معضلة الأزمة الإقتصادية التي ألمت بالمغرب العربي في عصره أي خلال القرن (08 هـ/14م) تشريحا دقيقا.

ج - المجال الثقافي :

كان لدعوة الإصلاح الديني القائمة في بلاد المغرب أيام المرابطين وخلفائهم من بعدهم الموحدين أثر واضح في توجيه القياس الرسمي، كما يمكن أن نلمس أكثر في الشواهد الأثرية التي تعود إلى فترات زمنية حيث يلاحظ عليها غلبة الوزن بدل الكيل ففقهاء المالكية [4]،

1-أكثر تفاصيل حول هذا الفن ينظر على سبيل المثال:

TERASSE(H), L'art hispano-mauresque des origines au 13éme siècle, Editions EVANOEST 5g, Paris 1932.

2- إير فينج (واشنطون)، سقوط غرناطة آخر الممالك الإسلامية بالأندلس، ترجمه وعلق على حواشيه إسماعيل العربي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1988م، ص467.

3- الطيار شعلان (محمد)، نظم القياس الطولي والمساحية الإسلامية (دراسة مقارنة)، مقال منشور بمجلة دراسات تاريخية، مجلة فصلية تصدر عن لجنة كتابة تاريخ العرب، جامعة دمشق، العددان 73-74، 2001م، ص169.

4- أكثر تفاصيل حول المذاهب الإسلامية بشكل عام ينظر على سبيل المثال: إبن خلدون(أبو زيد عبد الرحمن بن محمد)، مقدمة بن خلدون، مصدر سابق، ص493-499.

- أما بخصوص نقد الفقهاء المغاربة وإهدار وقتهم في تحقيق المد النبوي الشريف فينظر العتماني (أبو عبد الله محمد تاج العارفين البكري)، كتاب اعمال النظر والفكر في تحرير الصاع التونسي بالنبوة لتأدية به زكاة الفطر، ورقة 5 وجه- ظهر (نشر جزئي).

الذين قاموا بتعديل المد النبوي مع نهاية القرن (04هـ / 10م) ومستهل القرن الموالي باعتباره الوحدة الأساسية لمكاييل المغرب و الأندلس كان على ضوء مبدأين رئيسيين أولهما فقه الطهارة و ثانيهما نسخ أنموذجه المجسد في مد الصحابي " زيد بن ثابت " والذي يبدو عليه أنه بقي متوارثا في الحجاز حتى التاريخ المذكور أعلاه حيث

قام أحد حجاج المغرب من الفقهاء بنسخه ونقله إلى المغرب ثم توارثه بين أفراد هذه الفئة مع بعضهم البعض كما يبدو جليا من سلسلة الإسناد المدونة على المكاييل الأثرية المغربية كالأصوع والمدد (الصورة13) منذ القرن (05 هـ /11م) إلى غاية الفترة المعاصرة على هيئة رواية حديث النبوي تماما ولو أن سلسلة الإسناد هذه تقتصر على عشر شخصيات مغربية فقط فيما يخص الفترة الزمنية المعنية بهذا البحث وفق التسلسل المنطقي الآتي:

مدّ زيد بن ثابت (رضي الله عنه)

⇓

مدًّا أبي إسحاق بن إبراهيم بن الشنظير المتوفى عام (402 هـ / 1012 م)

و قرينه أبي جعفر أحمد بن ميمون المتوفى عام (400 هـ / 1010 م)

⇓

مدّ خالد بن إسماعيل المتوفى عام (455 هـ/ 1063 م)

⇓

مدّ أبي جعفر أحمد بن الأخطل المتوفى عام (500 هـ / 1106م)

⇓

مد أحمد بن علي بن غزلون المتوفى عام (520 هـ/ 1127 م)

⇓

مدّ أبي المنصور بن وسف القواس

⇓

مدّ أبي علي ابراهيم بن عبد الرحمن الجايشي

⇓

مد الحسين بن يحي البسكري المعدل عام (607هـ/ 1210م)

⇓

مد أبي يعقوب يوسف المريني المعدل عام (693هـ/1293م)

⇓

مد حفيده أبي الحسن علي المعدل عام (734هـ/1334م)

فالمد والصاع أصبحا بمثابة مكاييل شرعية لدفع مستحقات زكاة الفطر وكفارة اليمين ونحوها ومكيال اصطلاحي للتجار في القياس الرسمي حيث ظلت سارية المفعول في أنظمة القياس المغربي بصرف النظر إن حافظت على سعتها السنية كما هو الحال عليه مع القياس المريني أو اختلفت عنه كما هو الحال في التقييس الحفصي ونظيره الزياني.

د ـ المجال الاجتماعي:

لم تكن الحياة الإجتماعية في بلاد المغرب الأوسط في منأى عن تأثيرات تدهور نظام القياس بل كانت انعكاساته عليها جد وخيمة و يكفي في هذا الصدد استحضار النظرة التشاؤمية التي أبداها قاضي قضاة تلمسان السالف الذكر، وحدة أزمة القرن (08هـ/14م) التي ألمت بالمجتمع المغربي وما أنتجته من تناقضات: أنتجت الفقر، الطاعون الأسود الذي افتك بالكثير من الناس في المغرب ومصر على حدّ سواء وأنتجت فكرا و قادا بمستوى ووعي وفكر عبد الرحمن بن خلدون .

ناهيك عما رسمه الجرسيقي من صور قاتمة لمجتمعه المغربي في معرض حديثه عما حل بإقليم السّوس في أقصى جنوب المغرب الأقصى من غلاء فاحش وإهدار لرؤوس أموال الناس بالباطل بسبب فساد العملة وبخس نظام القياس هناك على عهده.[1]

5/ التأثير المحتمل لنظام قياس المغرب الأوسط على دول الجوار:

صحيح أن التجاور الجغرافي القائم بين بلاد المغرب الأوسط وبقية الدول المغربية قد أدّى إلى نسج علاقات ثقافية واقتصادية متجذرة في أعماق التاريخ وتحديدا منذ فترة الولاة من تاريخ المغرب الإسلامي واستمرارها إلى غاية الفترة الحديثة غير أن ذلك لا يعني بأي حال من الأحوال وجود تأثير غربي حقيقي على نظيره المغربي في مجال القياس على الرغم من كثافة المبادلات التجارية بين الإقليمين ولعب المغرب دور الوسيط الرّابط بين السّودان من جهة و المشرق العربي و الجنوب الأوربي من جهة ثانية كما سلفت الإشارة.

فهذه الأخيرة ما هي في حقيقة الأمر غير مجرد مؤشرات أولية قد تكون صادقة مع نتائج بحث أعمق و أدق مستقبلا كما قد تكون مؤشراتها معاكسة له و الإسراع في إبداء أحكام في هذا المجال يعد غير مجد و سابق لأوانه و كل ما يمكن عرضه في هذا المقام هو التمهيد لدراسات مستقبلية بفرضيات مفتوحة على كل احتمال أمام شح البقايا الأثرية و قلة المراجع المتوفرة بخصوص الموضوع في الوقت الرّاهن.

1- الجرسيفي، مصدر سابق، ورقة 65ظهر، ورقة70 ظهر.

الخلاصة:

على الرغم من الأهمية الوظيفية للقياس الرّسمي ولاسيما في مجال المحافظة على الإستقرار الإجتماعي الدّاخلي وحفظ مدخرات بيت المال العام وتحفيز التجار الأجانب على المجيء والإستثمار ببلاد المغرب الأوسط. وكذا تسديد المستحقات الشرعية كدفع زكاة الفطر ونحوها إلا أنه بقي محدود الإنتشار على الرغم من العزيمة القوية والإرادة الصادقة التي أبداها بعض أمراء المغرب شأن الأمير المريني أبي يعقوب يوسف بن عبد الحق ودعوته الصريحة إلى ذلك حيث وقفت في وجوههم جملة من العوائق الموضوعية التي حالت بين مشاريعهم الطموحة و تمنّى رعياهم بواقع أفضل.

و مع ذلك فلا يعني هذا بأي حال من الأحوال فشل نظام القياس كنظام كما قد يعتقد البعض و إنما هو أبعد من ذلك بدليل أنه أبقى على سماته الثقافية قائمة منذ ذلك الحين حتى نهاية النصف الأول من القرن العشرين المنصرم لدى بعض القبائل الصحراوية المتمسكة بعرفها الثقافي الممتد بجذوره التاريخية إلى عدة قرون خلت .

خاتمة البحث:

إن المتتبع والمتمعن في تاريخ المغرب الإسلامي بصفة عامة وما ترويه المصادر التاريخية خلال هذه الفترة التاريخية فإنك تلاحظ ضعف حركة البناء والتعمير في هذه المنطقة، التي لا تخرج معالمها المعمارية عن نطاق العمارة العسكرية، والعمارة الدينية، في حين كانت العمارة المدنية والمنشآت العمومية كبناء السدود وجلب المياه، وتعبيد الطرقات المختلفة وإستصلاح الأراضي الزراعية، وغيرها من المقومات الحضارية القارة متواضعة جدا، إذا ما قورنت بغيرها من مناطق المشرق الإسلامي، ولذلك جاءت هذه الدراسة كأهمية مصدر جديد للبحث في هذا المجال المعرفي وهو علم التقييس (المكاييل، والأوزان، والمقاييس)، المبني على طرح ومنهج لتشريح المعضلة، والذي نقصد منه مقاربات تحليلية وإستنتاجات مقارنة لما أسفرت عليه نتائج التحليل، الكمي والنوعي لبنية إقتصاد المغرب الأوسط خلال الفترة المدروسة على ضوء إستنطاق ما دونته المصادر المكتوبة على مختلف أنواعها وتخصصاتها (الفقهية، والتاريخية، والجغرافية، والرياضية...).

وما بقي شاخصا للعيان من شواهد أثرية ملموسة لا يمكن الطعن فيها بأي حال من الأحوال.

وبغض النظر عن النتائج المحصل عليها سواء أكانت ثرية، أو بسيطة ومتواضعة، لتعدوا في هذا المقام غير محاولة للفت إنتباه الباحثين صوب ميدان معرفي جديد يبدو أنه مهم، حيث ما يزال بكرا في بلادنا على خلاف سواها.

ومهما كان من أمر، فإن نظام التقييس هو كما قال الخازني: "هو لسان العدل وترجمان الإنصاف بين العامة والخاصة"، وهو أحد الركائز الثلاثة التي تبنى عليها غاية تطبيق عدل الله في أرضه إلى جنب مصدرا الدستور الإلهي (القرآن) والهدى النبوي (السنة)، وولاة الأمر: العلماء، ورثة الأنبياء في النصح والتوجيه، والحكام والقضاة ظل الله في الأرض لتطبيق الحق، والإنصاف بين الرعية، ولهذا خص نظام التقييس بإهتمام خاص في مختلف الشرائع السماوية والوضعية على حد المساواة، منذ أن عرفت البشرية على هذه البسيطة إلى يومنا هذا، فإن الشيء الثابت، هو كون التشريع الإداري المقنن بنظام التقييس عند المسلمين، قد جاء إستجابة وإمتثالا لأوامر الله سبحانه وتعالى وتأكيد لسنة نبيه محمد (صلى الله عليه وسلم)، وليس نتاج تأثير حضاري خارجي، ومن المعلوم أن نظام التقييس هو أساس الإستقرار الإجتماعي، ومصدر الإزدهار التجاري والرفاهية الإقتصادية لأي مجتمع من المجتمعات الإنسانية.

كما كانت مسألة البناء الهيكلي، والإطار التنظيمي للتقييس الإصطلاحي ببلاد المغرب الأوسط، قد حسمت منذ زمن بعيد على خلاف ما ذهب إليه بعض الباحثين المعاصرين، إذا ما إستثني النصف الأول من القرن (01هـ / 06م) فترة دخول الفاتحين، حيث كانت فيها التبعية الإدارية والسياسة لمصر، فإن ما عدا ذلك، فإننا نجده في بداية الدولة الفهرية التي لم تعمر طويلا.

كما كان للفقه المالكي الدور البارز والمهم في تطوير وتحديد وضبط آليات التقييس منذ القرن(02هـ /08م) حتى نهاية الفترة المعنية بالدراسة في هذا البحث، ومن أهم ما يميز نظام التقييس الرسمي ببلاد المغرب الأوسط، وهي المرحلة التي تمد من (06 -08هـ/ 12 -15م)، وهي المرحلة التي تأثرت بحركات الإصلاح الديني بالمنطقة وخصوصا مع ظهور الدولة الموحدية وما بعدها، وما يؤكد هذا هو كثرة التعديلات الرسمية (الحكومية) والتعديلات الشرعية (الفقهية) على إمتداد طول هذه الفترة التاريخية من جهة، وطابع الإسناد المسجل على أواني الكيل الذي اتخذ من حيث البناء العام، شكل سلسلة رواية الحديث النبوي الشريف من جهة ثانية على الرغم ما كان يشوبه من إضطرابات في كثير من الأحيان بسبب ضعف السلطة المركزية في ضبط أمورها. ومراقبة ما يجري بداخل أراضيها من أشكال الغش والتزوير كما بيناه في هذا البحث كنقصان أو زيادة في السعة، وأخطاء لغوية كثيرة وأخطاء في المعلومات على مستوى نص الإسناد في حد ذاته، وكذلك تحريف أسماء الأعلام المعتمد عليهم في توثيق صحة ومصداقية إسناد الآنية ذاتها وهو ما لا يليق بوثيقة رسمية مثل أدوات القياس النموذجي المذكورة.

وخلاصة القول فإن التقييس الرسمي ببلاد المغرب قد أخذ حيزا كبيرا من الإهتمام أيام الدولة الموحدية وما بعدها من الحفصية والمرينية والزيانية، ببناء هيكلي محكم، وإطار تنظيمي جيد سواء من ناحية (التصنيع والتعديل الرسمي وآداب الإستخدام والرقابة الميدانية المستمرة)، أضف إلى ذلك تكليف كل تاجر بإقتناء معايير الوزن والمكاييل التي يحتاجها في نشاطه التجاري الخاص، على خلاف القياس، الذي وضعت له الدول الإسلامية معايير نموذجية بشوارع الأسواق العمومية، شأن الذراعين المرينيين بقيسارية فاس، والذراع الزيانية الملكية بقيسارية تلمسان بالمغرب الأوسط.

ثبت المصادر و المراجع المعتمدة في البحث

أولا : -المصادر:

1 - القرآن الكريم، برواية ورش، سنة الطبع 1410هـ .

مجمع خادم الحرمين الشريفين للملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية.

2- الإدريسي (أبو عبد الله محمد بن محمد عبد الله بن إدريس الحمودي الحسني، الشهير بالشريف الإدريسي، ت 56 هـ)

- كتاب نزهة المشتاق في اختراق الآفاق.

منشور على نسخة المعهد الوطني الايطالي للشرق الأدنى و الأقصى، دار الكتب، بيروت، 1989، المجلد الأول و الثاني.

3 - ابن أبي زرع (علي الفاسي)،

- الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب و تاريخ مدينة فاس،

عبد الوهاب بن منصور، المطبعة الملكية، الرباط، الطبعة الثانية، 1999.

4 - ابن أبي دينار (محمد بن أبي القاسم الرعيني القيرواني القرن 11 هـ)،

- المؤنس في أخبار افريقية و تونس.

نشر دار السيرة بالاشتراك مع مؤسسة سعيدان، بيروت، الطبعة الثالثة، 1993.

5- ابن الأحمر (أبو الوليد إسماعيل بن يوسف الخزرنجي الأنصاري النصري، ت 808 هـ)،

- تاريخ الدولة الزيانية بتلمسان.

تقديم و تحقيق و تعليق هاني سلامة، نشر مكتبة الثقافة الدينية للنشر و التوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، 2001.

6 - ابن الإخوة (ضياء الدين محمد بن محمد بن أحمد بن أبي زيد القرشي، ت 729 هـ)،

- معالم القربة في أحكام الحسبة.

علق عليه ووضع حواشية إبراهيم شمس الدين، منشورات محمد علي بيضون لنشر كتب السنة و الجماعة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 2001.

7 - ابن بطوطة (محمد بن عبد الله بن إبراهيم اللواتي الطنجي، ت 779 هـ)،

- **رحلة ابن بطوطة** (تحفة النظار في غرائب الأمصار و عجائب الأسفار)،

تقديم محمود السويدي، سلسة الأنيس، طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 1989، جزءان.

8 - ابن بشكوال (أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن موسى الخزرجي الأنصاري،ت 578 هـ)

كتاب الصلة في تاريخ أئمة الأندلس و علمائهم و محدثيهم وفقهائهم و أدبائهم.

عنى بنشره و صححه وراجع أصله السيد عزت العطار الحسيني، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية، 1994، الجزء الأول.

9 - ابن تومرت (محمد، ت 524 هـ)،

- **أعز ما يطلب،**

تقديم و تحقيق عمار طالبي، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.

10 - ابن تيمية (أبو العباس أحمد بن شهاب الدين عبد الحليم بن عبد السلام)،

- **الحسبة في الإسلام أو (وظيفة الحكومة الإسلامية)،**

تحقيق إبراهيم رمضان، دار الفكر اللبناني، الطبعة الأولى، 1992.

11 - ابن جبير (أبو الحسن محمد بن أحمد الكتاني الأندلسي، ت 614 هـ) المعروفة

- **رحلة ابن جبير (تذكرة بالأخبار عن اتفاقات الأسفار)،**

تقديم بابا عمر، سلسلة الأنيس، طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 1988.

12 - ابن خلدون (أبو زكريا يحي بن محمد، ت 780هـ)،

- **بغية الرواد في ذكر الملوك من بني عبد الواد،**

تقديم و تحقيق و تعليق عبد الحميد حاجيات، الوطنية، الجزائر، 1980.

13 - ابن خلدون (أبو زيد عبد الرحمان بن محمد، ت 808 هـ)،

أ - **مقدمة ابن خلدون،**

دار الكتاب اللبناني، بيروت، الطبعة الثالثة، مكتبة المدرسة، ودار الكتاب، اللبناني للطباعة والنشر، بيروت1967،المجلد الأول.

ب - تاريخ الدولة الإسلامية بالمغرب (الجزء السادس من كتاب العبر و ديوان المبتدأ و الخبر في أيام العرب و العجم و البربر و من عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر)،

دار الكتاب اللبناني، بيروت ،الطبعة الثالثة، مكتبة المدرسة، ودار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر، بيروت 1967.

14 - ابن خلكان (أبو العباس شمس الدين أحمد بن أبي بكر، ت 681هـ)،

- **وفيات الأعيان،**

تحقيق إحسان عباس، بيروت، 1968م، الجزء الأول، و الجزء الرابع.

15 - ابن رشد (أبو الوليد محمد بن أحمد الجد، ت 520هـ)،

- **البيان و التحصيل و الشرح و التوجيه و التعليل في مسائل المستخرجة،**

تحقيق محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، 1986. الجزء الأول.

16 - ابن رشد (أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد الحفيد،ت 995 هـ)،

- **بداية المجتهد و ناهية المقتصد،**

تصحيح نخبة من العلماء، نشر دار أشريفة، 1989م، الجزء الأول.

17 – **ابن كثير** (الحافظ عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، ت 774هـ)
- **تفسير القرآن العظيم،** ج1،5،7 .
طبعة جديدة مصححة، دار الأندلس، بيروت، لبنان.
18 - **إبن سعيد** (علي بن موسى بن محمد بن عبد الملك بن سعيد الغرناطي، المنصور،ت 685هـ)،
- **المغرب في حلي المغرب،**
وضع حواشيه خليل المنصور، منشورات محمد علي بيضون بالاشتراك مع دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى 1997، الجزء الأول.
19 - **ابن سلام** (أبو عبيد القاسم بن سلام بن مسكين بن زيد الإزدي بالولاء، ت 224 هـ)،
- **كتاب الأموال،**
تقديم و دراسة و تحقيق محمد عمارة، دار الشرق، الطبعة الأولى، 1989.
20 - **ابن الصغير** (القرن الثالث هجري)،
- **أخبار الأئمة الرستميين،**
تحقيق و تعليق محمد ناصر و بحاز إبراهيم، المطبوعات الجميلة، الجزائر، 1986.
21 - **ابن عبد الحكم** (ت 257هـ)،
- فتوح **مصر و المغرب،**
تحقيق علي محمد عمر، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2004.
22 - **ابن عمر** (يحيى الأندلسي، ت 289 هـ)،
- **كتاب أحكام السوق،**
نشر و تحقيق و فهرسة محمود علي مكي، صحيفة المعهد المصري للدراسات الإسلامية في مدريد، المجلد 04، العدد (01-02)، 1956، ص 59-151.
23 - **ابن مرزوق** (أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر العجيسي التلمساني**)،**
- **المسند الصحيح الحسن في مأثر و محاسن مولانا أبي الحسن،**
دراسة و تحقيق ماريا خيسون بيغيرا، تقديم محمد بوعياد، الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1981.
24 - **ابن مريم** (أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد المديوني التلمساني)،
- **البستان في ذكر الأولياء و العلماء بتلمسان،**
نشر محمد بن أبي شنب، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، بدون ذكر تاريخ الطبع.
25 - **ابن مماتي** (أبو المكارم الأسعد بن المهذب، ت 606 هـ)،
- **كتاب قوانين الدواوين،**
جمعه و حققه عزيز سوريال عطية، مكتبة مديولي، القاهرة، الطبعة الأولى، 1991.

26 - ابن القاضي (أحمد المكناسي)،

- جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الإعلام بمدينة فاس،

منشور من غير تحقيق، دار المنصور للطباعة و الوراقة، الرباط، 1973، الجزء الأول، و الجزء الثاني.

27 - البكري (أبو عبيد الله بن عبد العزيز، ت 487هـ)،

- كتاب المغرب في ذكر بلاد أفريقية و المغرب (و هو جزء من أجزاء الكتاب المعروف بالمسالك و الممالك**)**،

تقديم و نشر البارون دوسلان ماك كيغن، الجزائر، 1857، الطبعة الثانية، 1911.

28 - البيذق (أبي بكر بن علي)،

- كتاب أخبار المهدي بن تومرت،

تقديم و تحقيق و تعليق عبد الحميد حاجيات، نشر المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، الطبعة الثانية، 1986.

29 – التنسي (محمد بن عبد الله، المعروف بالحافظ التنسي،ت 899هـ) -

تاريخ بني زيان ملوك تلمسان (مقتطف من نظم الدر و العقيان في بيان شرف بني زيان)،

حققه، و علق عليه: محمود بوعياد، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1985.

30 – الجزنائي (أبو الحسن علي، القرن 08هـ)

- جني زهرة الآس في بناء مدينة فاس،

تحقيق عبد الوهاب بن منصور، المطبعة الملكية، الرباط، الطبعة الثانية، 1991.

31 - الخازني (أبو الفتح عبد الرحمان، ت 550هـ)،

- ميزان الحكمة و منهج البحث العلمي عند الخازني،

دراسة و تقديم منتصر محمود مجاهد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2005.

32 - الخزاعي (علي بن محمد بن مسعود)،

- تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول (ص) من الحرف و الصنائع و العمالات الشرعية،

تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1985.

33 - الخوارزمي (أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف الكاتب،ت 366هـ)،

- مفاتيح العلوم،

تقديم جودت فخر الدين، دار المنهل للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت، الطبعة الأولى1991.

34 – **الذهبي** (شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، ت 748هـ)،

- سير الإعلام النبلاء،

مؤسسة الرسالة، الطبعة الحادية عشرة، 1998، الجزء.17

35 – **الصفدي** (صلاح الدين خليل بن بيك، ت 764هـ)،

- كتاب الوافي بالوفيات،

باعتناء ريدر ينغ، دار النشر فرانز شنايز، بقسيادن، 1982، الجزء السادس.

36 - **العثماني** (أبو عبد الله محمد تاج العارفين البكري)

- كتاب إعمال النظر و الفكر في تحرير الصاع التونسي بالنبوي لتأدية به زكاة الفطر،

(نشر جزئي) من طرف"برونشفيغ، روبير" في:

BRUNSCHVIG (Robert), "Sur les mesures tunisiennes de capacité au commencement du 17 eme siècle", Dans : **Annales d'études orientales de le faculté des lettres de l'université d'Alger**, Tome 03, 1937, pp 74-88.

37 - **العزفي** (أبو العباس أحمد السبتي، ت 633هـ)،

- إثبات ما ليس منه بد لمن أراد الوقوف على حقيقة الدينار و الدرهم و الصاع و المد،

تخريج و دراسة محمد الشريف، المجمع الثقافي، أبو ظبي، .1999

38 - **العقباني** (أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد التلمساني، ت 871هـ)

- كتاب الناظر و غنية الذاكر في حفظ الشعائر و تغيير المناكر،

تحقيق علي الشنوفي، في: مجلة الدراسات الشرقية للمعهد الفرنسي بدمشق، الجزء 19، 1967، (مجلة مستقلة)، ص 137-138، 154-.341

39 - **القرطبي** (أحمد بن عبد الله بن عبد الرؤوف، ت 424هـ)،

- آداب الحسبة و المحتسب،

تحقيق فاطمة الإدريسي تحت إشراف مصطفى الصمدي، دار ابن حزم للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، .2005

40 - **القلقشندي** (أبو العباس أحمد بن علي، ت 821هـ)،

- صبح الأعشى في صناعة الإنشاء

نسخة مصورة عن الطبعة الأميرية بتصويبات واستدراكات و فهارس مفصلة مع دراسة وافية، الجزء الثالث.

41 - **مالك** (الأصبحي أبو عبد الله بن أنس، ت 179هـ)،

- الموطأ،

تحقيق عبد الرؤوف سعد، (بدون ذكر مكان الطبع)، الطبعة الأولى، .2003

42 - **الماوردي** (أبو الحسن علي بن محمد القاضي، ت 450هـ)،

- **تسهيل النظر و تعجيل الظفر في أخلاق الملك و سياسة الملك،**

تحقيق: يحي هلال السرحان، مراجعة و تقديم حسن الساعاتي، نشر دار النهضة العربية، بيروت، 1981.

- **الأحكام السلطانية و الولايات الدينية،**

منشورات محمد علي بيضون لنشر كتب السنة و الجماعة، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون ذكر تاريخ الطبع.

43 - **المراكشي** (عبد الواحد)،

- **وثائق المرابطين و الموحدين،**

تحقيق حسين مؤنس، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، الطبعة الأولى، 1997.

44- احمد بن مصطفى (طاش كبرى زادة)

مفتاح السعادة و مصباح السيادة في موضوعات العلوم

المجلد الأول، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان الطبعة الأولى 1985

45 - **المقريزي** (تقي الدين أبي العباس احمد بن علي ، ت 845هـ)،

- **المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار،**

المنشور من غير تحقيق، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، المطبعة الثانية 1987،الجزء الأول.

46 - **المواق** (أبوبكر بن خلف القاضي، ت 559هـ)

- **مقالات وتنبيهات في المكاييل والموازين** نشر:

BRUNSCHVUG (R), esquisse d'histoire monétaire almohado-hafcide dans étude d'islamologie ,tome 01 ; 1976.

47 - **الناصري** (محمد بن خالد)،

- **كتاب الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى ،**

تحقيق أحمد الناصري ،منشورات وزارة الثقافة والاتصال ،المغرب 2001 الجزء الثالث.

48 - **الوزان** (الحسن بن محمد الفاسي ،ت 957هـ) ،

- **وصف إفريقيا ،**

عربه عن الفرنسية محمد حجي ومحمد الأخضر ،دار الغرب الإسلامي ،بيروت ،الطبعة الثانية 1983، الجزء الأول ،الجزء الثاني.

49 - **الونشريسي** (احمد بن يحي ،ت 914هـ)

أ- **كتاب الولايات ،**

اعتنى بنشر أصل التأليف مع ترجمة بعض الملاحظات هنري برونو،وجود فروة دمونبين، معهد العلوم العليا،الرباط 1937.

ب- **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء افريقية والأندلس والمغرب،**
خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي ،دار الغرب الإسلامي ،بيروت1981،الجزء الأول .

50 - مؤلف أندلسي مجهول ،
- كتاب الحلل الموشية في ذكر الإخبار المراكشية ،
حققه زكار وعبد القادر زمامة ،دار الرشاد الحديثة الدار البيضاء،.1979
51 - ابن قربة (صالح)،
أ- **المسكوكات المغربية من الفتح الإسلامي إلى سقوط دولة بني حماد،**
المؤسسة الوطنية للكتاب،الجزائر 1986.
ب- **المسكوكات في الحضارة العربية الإسلامية** (مسكوكات المشرق والمغرب)
الجزء الأول والثاني، منشورات الحضارة، الطبعة الأولى، 2009.
52 - انستاس الكرملي ،
- النقود العربية والإسلامية وعلم النميات ،
مكتبة الثقافة الدينية ،الطبعة الثانية ،القاهرة.1987
53 - بحاز (إبراهيم بكير)،
- الدولة الرستمية (160-296هـ/777-909م) دراسة في الأوضاع الاقتصادية والحياة الفكرية،
نشر جمعية القرارة ،الطبعة الثانية .1993
54 - الجنحاني (حبيب)،
- التحول الاقتصادي والاجتماعي في مجتمع صدر الإسلام ،
دار الغرب الإسلامي ،بيروت1985.
55 - جوليان (شارل اندري)،
- تاريخ إفريقيا الشمالية ،
تعريب محمد مزالي والبشير بن سلامة ،نشر الدار التونسية للنشر بالاشتراك مع الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ،الجزائر،1969 ،الجزء الأول (من البدء إلى الفتح الإسلامي 647م).
56 - حركات (إبراهيم)،
- النشاط الاقتصادي الإسلامي في العصر الوسيط حتى القرن 09هـ/15م، إفريقيا ،
الشرق ،الدار البيضاء.1996
57 - حلاق علي حسان،
- تعريب النقود والدواوين في العصر الأموي
دار الكتاب اللبناني، بيروت بالاشتراك مع دار المصري،القاهرة،الطبعة الثانية .1986

58 - شرحبيلي احمد بن حسن ،

- تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي حتى نهاية العصر المرابطي،

نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط .2000

59 - عبد الرحمان فهمي سامح،

- المكاييل في صدر الإسلام ،

مكتبة الفيصلية ،مكة المكرمة،.1981

60 - العربي إسماعيل ،

أ - **دولة الأدارسة ملوك تلمسان وفاس وقرطبة ،**

ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1983.

ب - **المدن المغربية ،**

المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر .1984

61 - فالتر هنتس،

- المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري،

تعريب كامل العسلي ،منشورات الجامعة الأردنية ،عمان 1970.

62 - لقبال موسى ،

أ - **الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي نشأتها وتطورها ،**

الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ،الجزائر،الطبعة الأولى 1971.

ب - **المغرب الإسلامي منذ بناء معسكر القرن حتى انتهاء ثورات الخوارج سياسة ونظم ،**

الشركة الوطنية للنشر والتوزيع ،الجزائر ،الطبعة الثانية،مزيدة ومنقحة 1981.

ج - **الحياة اليومية لمجتمع المدينة الإسلامية من خلال نشأة وتطور نظام الحسبة المذهبية في المغرب العربي،**

دار هومة ،الجزائر،الطبعة الثانية.2002

63 - مرمول محمد الصالح ،

- السياسة الداخلية للخلافة الفاطمية في بلاد المغرب الإسلامي ،

ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر.1983

64 - المنوني محمد،

أ - **حضارة الموحدين،**

دار توبقال للنشر،الدار البيضاء الطبعة الأولى ،1989.

ب - **ورقات عن حضارة المرينيين،**

منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، سلسلة بحوث ودراسات رقم 20 الطبعة الثانية 1996.

65 - موسى أحمد عز الدين،

- النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس الهجري،

دار الشروق ،بيروت 1983.

66 - هوبكنز (ج.ف.ب) ،

- النظم الإسلامية في المغرب في القرون الوسطى

عربه عن الإنجليزية أمين توفيق الطيبي، الدار العربية للكتاب ،لليبيا /تونس،1980.

- **الأطروحات الجامعية:**

67 - عبد الرحمان فهمي سامح ،

- المكاييل الإسلامية في مصر في صدر الإسلام دراسة أثرية وفنية ،

رسالة ماجستير ،مناقشة تحت إشراف الأستاذة الدكتورة سعاد ماهر بالقسم الإسلامي ،

كلية الآثار ،جامعة القاهرة ،.1976

68- الرزقي شرقي،

- التقييس الرسمي ببلاد المغرب الإسلامي

(دراسة أثرية ومقاربات تحليلية لأدواته المتبقية) ،رسالة دوكتوراه ،

كلية الآداب، قسم علم الآثار، جامعة تلمسان، 2007/2006 .

المقالات:

69 -الطيار شعلان محمد ،

- نظم القياس الطولي والمساحية الإسلامية ،

دراسة مقارنة،مقال منشور بمجلة دراسات تاريخية ،مجلة فصلية تصدر عن لجنة كتابة تاريخ العرب،جامعة دمشق،العددان 2001/73،74 ص 145-184.

70 - شعبان عبد الرحيم،

- الإصلاح النقدي ألموحدي،

في مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية ،الرباط ،العدد 1999،23 ص 139.177.

71 - المنوني محمد،

-" نظم الدولة المرينية 3 النظام الاقتصادي"

مجلة البحث العلمي ،جامعة محمد الخامس ،يصدرها المركز الجامعي للبحث العلمي ،الرباط العددان 1965،05،04 ص 268/241.

72 - الأزدي (أبو بكر محمد بن الحسن البصري)،

- كتاب جمهرة اللغة ،

مكتبة المثنى ، بغداد، (طبعة جديدة بدون ذكر رقم الطبعة ، ولا تاريخ طبعها).

73 - ابن سيدة (أبو الحسن علي بن إسماعيل)،

- المخصص،

تحقيق لجنة إحياء التراث العربي بدار الأفاق الجديدة، بيروت بدون ذكر تاريخ الطبع، المجلد 03، السفر الثاني عشر.

74 - ابن منظور(أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي المصري **)،**

- لسان العرب،

دار صادر للطباعة والنشر بالاشتراك مع دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت 1986، المجلد 03.

75 - الزبيدي (محمد بن محمد مرتضي)،

- تاج العروس من جواهر القاموس،

منشور من غير تحقيق، مكتبة الحياة ،بيروت.

2/ المصادر والمراجع الأجنبية:

-ZERKECHI (Mohamed Ben Brahim) ,**Chronique des Almohades et des Hafcides,** traduit de l'Arabe par :FAGNAN (E) ,imprimerie adolphe Brahm, constantine ,1895.

-**l'Algerie en héritage, Art et histoire** , Exposition présentéé à l'instiyut du monde arabe du 07 Octobre au 25 Janvier 2004, institut du mande arabe /Acts sud,Paris 2003.

-BARGER l'ABBE (J.J.L), **tlemcen ancienne capitale du royaume de ce nom**, sa topographie, son histoire , description de ses principaux monuments, anecdotes, légendes divers ;souvenirs d'un voyage,Editeurs BENJAMAIN (D) &CHALLAMEL (A), Paris,1859.

-BOUROUIBA(R) ,

1- **abd Al Mu'min flambeau des Almohades**, Société nationale d'éditions et de diffusions, Alger ,2éme éditions,1982.

2- **Ibn Tumart**, société nationale d'édition et de diffusion, Alger, 2éme édition,1982.

3- **les Hammadides**, Entreprise nationale du livre , Alger ,1984.

-BABLON(Jean)**La numismatique antique**, série que sais-je ?N°168, presses universitaires de France , 4émé édition 1970,p24.

-CAMBUZAT (P.L), **L'évolution des cités du tell en Ifrikya du VII au XI** siécle. Offre des puplication universitaire ,alger (S.D) tome I.

-DECOURDEMANCHE (J.A), **traité des monnaies mesures et poids anciens et modernes de l'Inde de la chine**, éditeur LEROUX Ernest , paris , 1913.

-GOLVIN (Lucien) **Recherchesarchéologiques à la qàl'à des Banu Hammad**, Editeur maisonneuve G.P et Larose E , Paris ,1965.

-IDRIS (H.R), **la berbérie orientales sous les Zirides** (X-XIeme siècle, Adrien . M.MAISONNEUVE, Paris, 1959, Volume II, pp650-271 ; 325-328.

-LAILY(Paul-Armand), **la collection des poides de verre polychrome du musée Cirta Constantine**, Entreprise nationale, imprimerie commerciale, Alger,1983.

-LAUNOIS(A), **Art islamique** ;(estampilles et poids musulmans en verre du cabinet des médailles). Imprimerie de l'institut français d'archéologie orientale, Caire, 1959, tome 4.

-MARCAIS (G) **Tlemcen, série villes d'art célèbre,** éditions du tell, Blida, 2003.

-MARCAIS (W) **Musées et collections archéologiques** de l'Algérie et de la Tunisie ; musée de Tlemcen Éditeur LEROUX Ernest, Paris ,1906.

-MARCEL (L), **survivance des mesures traditionnelles en Tunisie**, presses universitaires de France, Paris 1958.

-REYNIERS(F), **Notes métrologiques sur la sicile** , l'Afrique et l'Orient. Alger ,1952.

-SALADIN (H) , **tunis et kairouan voyages à travers l'architecteure**, l'artisanat et les mœurs du début du 20 eme siécle, série villes d'art célébre ; réédition sur l'originale , édition librairie renouard, paris ,1908.

-TERASSE (H) ? **L'art hispano-mauresque des origines au 13 eme siécle**, Edition EVANOEST (G), Paris ;1932.

-BEL(A),

-1- « **trouvailles archéologiques à Tlemcen** » in : revue africaine, N° 49, 1905, pp 228-236.

-2- « **À-propos de Modd an anbi maghrébins** » in : revue Africaine, N°89,1945, pp 120-125.

-3- « **Note sur trois anciens vases de cuivre gravés trouvés à Fès et servant à mesurer l'aumône légale du fitr** » in : bulletin archéologique du comité des travaux historiques et scientifiques, imprimerie nationale, paris 1917, pp 359-387.

-BROSSELARD(Ch.), « **Les inscriptions arabes de Tlemcen ; XIV la coudée royale de Tlemcen, le franc quartier 'EL-kissaria** », in : revue africaine, N° 70,1929 ; pp162-195.

-BRUNSCHVIG(R), « **Mesure de capacité de la Tunisie médiévale** », in : revue africaine ; 1935, pp 86-96.

-DECOURDEMANCHE (J.A), « **Note sur les poids médicaux arabes** », in : journal asiatique, (recueil de mémoires d'extraits et de notices relatifs à l'histoire à la philosophie aux langues et à la littérature des peuples orientaux) ; imprimerie nationale, paris, série 16, N°16, 1910, pp 483-498.

-DESSUS-LAMARE (A), « **Matériaux pour un catalogue du musée de Mustapha ; note sur un vase en cuivre grave employé comme mesure étalon** », in : revue africaine ; N°70, 1929, pp162-195.

-DUBIE(P), « **Monnaies et mesures en Mauritanie (1ére paris)** » in : comptes rendus de la première conférence internationale des africanistes de l'ouest, institut français d'Afrique noire, Dakar, 1951.pp 236-241.

-EL HABIB(Mustapha), « **Notes sur deux mesure d'aumone** » in : hespéris tamula (archives berbéres et bulletin de l(institut des hautes études marocaines), librairie larose , paris 1969,pp 263-272 plus (04) planches.

-EUSTACHE (Daniel) ? **Etudes de numismatique et métrologie musumlmanes** » in :hespéris- tamuda, paris , 1969, volume 10 fascicule 1-2, pp 95-189.

-GOITEIN, (S.D) « **the unity of méditerranean world in the middle middle ages** » in : studia islamica, T12, 1960, pp 29-42.

-IDRIS (H.R), " measures de capacité de l'époque Zirides" in: cahiers de Tunisie, 1956, pp 119-126.

-LAUNOIS(A), estampilles et poids faibles en verre omeyyades et abbassides au musée arabe du caire in **annales islamologique**institut français d'archéologie orientale le caire n° 031957,pp 01-83 plus 10planches.

-MARÇAIS G et LEVI-PROVENçAL E note sur un poids de verre du 8eme siècle in **Annales de l'institut d'études orientales,** faculté des lettres de l'université d'Alger librairie larose, paris, tome 03, 1937, pp06-18.

-MICHEL N poids et mesures de l'agriculture et de l'alimentation dans le marocprécolonial in **Hesperis-tamuda** paris 1993 volume 31pp77.100.

- PASCON P description des mudd et sa maghrébine in **héspére tamuda** édition techniques ord-afriqaine,rabat ,volume 1601975 pp25-85.

-SAUVAIRE (H) matériaux pour servir à l'histoire de la numismatique et de la métrologie musulmans (premier partie : monnais) in **journal asiatique,** série 07,14.1979 pp 455.533.

-2- matériaux pour servir à l'histoire de la numismatique et de la métrologie musulmanes (deuxième partie: poids) in **journal asiatique, série** 07n°14.1979PP455-

533.

-3- Matériaux pour servir à l'histoire de la numismatique et de la métrologie musulmanes deuxième partie poids, in **journal asiatique, série** 08n°03,1984 pp368-445.

-4- Troisième partie : mesures de capacité) in journal asiatique, 1886, pp272-297,394-468.

- VICAIRE (M) ,note sur quatre mesures daumone inédits in **HESPERIS** (archives berbère et bulletin de l'institut, les hautes études marocaines),librairie larose ,paris 1944 pp 04-14.

-BEL A Sa in **encyclopédie de l'islam,**1924,tome 07(sa-sul),p 01colone 01

-BURTON (A.J)

-1- Mawazinn/makeiyl in **encyclopédie de l'islam,** nouvelle édition, leiden E.J Brill paris G.P Maison neuve et larose, tome 06p115 colonne 01- 120 colonne 01.

-2- al misan in **encyclopédie de l'islam**, nouvelle édition leiden E.J Brille paris G.P Maisonneuve et larose, tome 07,p196-199.

-Dozy R, **Supplément aux dictionnaires arabe**, éditions Maisonneuve, paris, 1927,tome I.

الملاحق

الملحق الأول :

وحـــــــــدات القـــيــــاس الإســــلامــــــيــة

- أ-

الأوقية: و هي على وزن أثقية (إحدى الأحجار الثلاث التي ينصب عليها القدر في النار). و تجمع على أواقي و أواق، و هو الثقل، و هي من حيث الغيار على نوعين:

أوقية شرعية ثابتة على مر العصور و مقدارها أربعون درهما شرعيا، و أوقية إصطلاحية متغيرة بتغير العصور و البلدان، بل وحتى بتغير المدن والمقاطعات في البلد الواحد، حيث وزنها يتراوح ما بين سبعة دراهم كما هو الحال عليه عند الأطباء، و إثنان وسبعون درهما كما هو الشأن عليه مع أوقية مدينة حمص ببلاد الشام.

الأصبع: هي وحدة جزئية من الوحدات المكونة لذراع القياس الإصطلاحي (47 سم)، و قصد به عرض أصبع من أصابع إنسان متوسط الجرم، حيث مقداره بلا خلاف بين أهل المقادير ثلث ثمن ذراع، أو مقدار عرض ست حبات من مطلق حب الشعير، مصفوفة عرضا (ظهرا إلى بطن) مضمومة إلى بعضها بعضا، وهو بذلك يعدل من الناحية الرياضية (1.8 سم) وبالتالي يكون طول الذراع المستخرج منه هو 43.2 سم، بالتقويم المتري الحديث، أو (1.74592596سم)، طول ذراع مقدارها (41.9016 سم) وهذا حسب القاموس الإسباني (القاموس القاعدي للغة)، و يتجلى هذا في مختلف الأذرع الأثرية التي وصلت إلينا، وكذا تقدير الذراع الإصطلاحية الإسلامية التي يعدل فيها الأصبع مقدار(1.9583 سم) و سيأتي توضيح للذراع.

- ب-

الباب: وهي وحدة قياس أندلسية، كان مقدارها يتراوح ما بين ستة وثمانية أذرع إصطلاحية، أي ما يعادل 2.82 م بالنسبة للمقدار الأول، و (3.76م) بخصوص المقدار الثاني.

الباع: وحدة قياس مساحات و أطوال، مقداره طول المسافة الفاصلة بين طرفي ذراعين ممدودين في هيئة شخص منتصب على قدميه، فاتحا حضنه، وهو بذلك مساو لمقدار القامة.

البريد: جمع برد، وهو أطول مسافة في نظام القياس الإسلامي، حيث كان يقدر مسافات الطرف العابرة للأقاليم والأقطار ونحوها، وهو يعدل مقدار عقبتين، أو أربعة فراسخ أو إثنا عشر ميلا، أو ثمانية و أربعون ألف ذراعا بالذراع المرجعية عند المسلمين، أي 22.560 كلم، وبذلك يكون حكم تقصير الصلاة نافذا على المسافر من هذا الباب، إبتداء من تمكنه قطع مسافة(90.240 كلم) باعتبار أن جواز التقصير يكون من بعد أربعة برد.

- ت-

التمرة: عيار وزن لدى الأطباء المسلمين مقداره بإتفاق، هو عدل وزن درهمي وثلث درهمي، أي ما يعادل (4.9567 غ).

- ث-

الثمنة: مكيال حبوب مغربي، مقداره ستة مدد بمد إفريقي، أوفي من المد النبوي الشريف.

- ج-

الجريب : يجمع على أجربة، وجربان، وجروب، يعود وجوده إلى أهل الفلاحة من الأرميين في العراق ، مكيال ومقياس مساحة فلاحية في آن واحد .

- ح-

الحبة: الحبة عند أهل المقادير، وفقهاء المسلمين ذات معنيين مختلفين، أما بخصوص المعنى الأول فعندما تكون معناه معيار وزن صغير جدا مقداره حبتان من حب مطلق الشعير، وأما بخصوص المعنى الثاني فيقصد به حبة الشعير ذاتها، وهذا عندما يتعلق الأمر بالحديث عن تقويم المعايير الأساسية المتداولة بين الناس، في مبادلاتهم اليومية، كتقدير الدينار والدرهم، أو تقدير أجزائهما ومضاعفتهما المعروفة، حيث تعتبر في نظام القياس المغربي بمثابة الوحدة الأساسية لمكاييله، وأوزانه، ومقاييسه في آن واحد، كما يشترط فيها عنده إجراء هذا التقويم قطع ما امتد من طرفيها، وخرج عن حلقتها، وهي عدل عرض ستة شعرات من عرف البرذون في مجال قياس الأطوال والسطوح.

- خ-

-الخروبة: ولها معنيان في نظام القياس الإسلامي، أولهما وزن نواة خروبة، التي تعادل بدورها وزن أربعة حبات شعير، وثانيها بمعنى الوحدة الأساسية في تقويم السكة النحاسية، أو الفلوس حيث وصل منها عدة نماذج من الصنج الزجاجية بهذا الإسم خروبة

الخطوة: الخطوة لغة هي المسافة الفاصلة بين قدمين أثناء السير، وفي نظام القياس الإسلامي على معنيين، الأول بمعنى خطوة الرجل المتوسط القامة، و مقدارها في ذلك ذراع ونصف الذراع بالذراع الإصطلاحية، أو ما يعادل ثلاثة أشبار أي 70.50سم بالتقويم المتري الحديث، و ثانيتها خطوة الراجلة المختلف فيها، فمنهم من يقول بأنها خطوة الجمل، وهو الأكثر شيوعا، ومنهم من يقول بأنها خطوة الحصان .

- د -

دنق: الدانق ،والدانق من الأوزان وربما قيل داناق، كما قالوا للدرهم درهام وهو سدس الدرهم، وأنشد ابن بري .

يا قوم من يعذر من عجرد ***القاتل المرء على الدانق

وهو مصطلح بهلوي الأصل – اقتبسه العرب للدلالة على معيار وزني محدد، حيث كان يعدل في الجاهلية وزن ثمان حبات من البر، وهو الوزن الذي حافظ عليه حتى مجيء الإسلام (ابن منظور 1433)

الدرهم: الدرهم لغتان فارسي معرب ملحق ببناء كلامهم فدرهم كهجرغ، ودرهم بكسر الهاء.

الدينار: فارسي معرب، والجمع دنانير، نقد ذهبي مدور اختلفت موازينه وجودته وقيمته، ونسبة الذهب فيه باختلاف الزمان والمكان وتعددت إضافاته في التسمية لأماكن ضربه، وأسماء ضاربيه.
والدينار شرعا، اسم لمثقال من ذلك الذهب المضروب، ولذا بدأت الدولة الإسلامية سك الدنانير الذهبية سنة 76هـ – 695 م، على عهد الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان، وكانت نسبة الذهب في سك الدينار في العصرين الأموي والعباسي تتراوح ما بين 98% و100%، والدينار ينقسم إلى ستة أقسام كل قسم يسمى دانقا، وكل دانق ينقسم إلى أربعة طساسيج، وكل طاسوج ينقسم إلى أربعة شعيرات وكل شعيرة تنقسم إلى ستة خرادل ، وقد يقسم الطاسوج إلى ثلاث حبات، والبعض يقسم الدينار إلى ستين حبة، فالحبة سدس عشر وبتقسيم آخر ينقسم الدينار في وزنه المشهور إلى أربعة وعشرين قيراطا، والقيراط ثلاث حبات، من وسط الشعير فوزنه اثنتان وسبعون حبة(د.عمارة ص 225-226)

- ذ -

- الأذرع وعددها سبعة:

-1- **القاضية**: وهي أقصرها و تسمى كذلك ذراع الدور، وهي أقل من الذراع السوداء بأصبع وبثلثي أصبع، وأول من وضعها إبن أبي ليلى القاضي .

- 2- **اليوسفية**: وهي التي يذرع بها القضاة الدور بمدينة السلام، وهي أقل من الذراع السوداء بثلثي أصبع، وأول من وضعها أبو يوسف القاضي.

- 3-**السوداء**: وهي أطول من ذراع الدور بأصبع وثلثي أصبع وأول من وضعها الرشيد، قدرها بذراع خادم أسود كان على رأسه، وهي التي يتعامل بها الناس في ذرع البز والتجارة والأبنية وقياس نيل مصر.

- 4- **الهاشمية الصغرى**: وهي أطول من الذراع السوداء بإصبعين وثلثي إصبع وأول من أحدثها بلال بن أبي بردة، وذكر أنه ذراع جده أبي موسى الأشعري، وهي أنقص من الزيادة بثلاثة أرباع عشر، وبها يتعامل الناس بالبصرة والكوفة .

- 5- **الهاشمية الكبرى**: وهي ذراع الملك، وأول من نقلها إلى الهاشمية المنصور، وهي أطول من ذراع السوداء بخمس أصابع وثلثي إصبع، يكون ذراعا وثمنا وعشرا بالسوداء، وتنقص عنها بالهاشمية الصغرى ثلاثة أرباع عشرها، وسميت زيادية لأن زيادا مسح بها أرض السواد، وهي التي يذرع بها أهل الأهواز.

- 6- **الذراع العمرية** : وهي ذراع عمر بن الخطاب رضي الله عنه التي مسح بها أرض السواد قال موسى بن طلحة (رأيت ذراع عمر التي مسح بها أرض السواد وهي ذراع وقبضة وإبهام قائمة)، قال الحكم بن عتيبة (إن عمر رضي الله عنه عمد إلى أطولها ذراعا وأقصرها، فجمع منها ثلاثة وأخذ الثلث منها وزاد عليها قبضة وإبهاما قائمة، ثم ختم في طرفيه بالرصاص، وبعث بذلك إلى حذيفة وعثمان بن ضيف حتى مسح بها السواد، وكان أول من مسح بها عمر بن هبيرة.

ـ 7ـ **الذراع المأمونية :** تتكون بالذراع السوداء ذراعين وثلثي ذراع وثلاث أصابع، وأول من وضعها المأمون وهي التي يتعامل الناس بها في ذراع البرندات، والسكور وكرى الأنهار، والحفائر وقد إعتبر أصحابنا الذراع الهاشمي في مساحة الفراسخ التي تقتصر فيها الصلاة/ (الأحكام السلطانية لأبي يعلي، ص 173، 174)

ـ **الذرة** : مقدار كمية صغيرة جدا، ورد ذكره في عدة مواضع بالقرآن الكريم ومنها الآية الثانية والعشرون من سورة سبأ والآيتان السابعة والثامنة من سورة الزلزلة، إلا أن إستخدامها على أرض الواقع عند المسلمين كان مقتصرا على الطب والصيدلة دون القياس الإقتصادي.

- ر-

ـ **الربع:** يقال فيه ربع وربع، بالضم والإسكان، وهناك من المصادر العربية القديمة من يورده مؤنثا (الربعية) وهي وحدة كيل ووحدة وزن للأطعمة من الحبوب والسوائل، ووحدة قياس فلكية على مرة واحدة، أما بخصوص وزنه فقد ورد ما بين ربع دانق، ويعني في اللغة الفارسية ـ الحبة- بوصفه أصغر وحدة وزن في نظام القياس الإصطلاحي الفارسي القديم، وربع القنطار أكبر وحدات الوزن على الإطلاق، وأما في مجال الكيل فقد كان يشكل أنية من الفخار أو الزجاج لتقدير الزيت، واللبن، والخل، وغيرها، مشرقا ومغربا مع اختلاف سعته من منطقة إلى أخرى، وتشكيل وعاء خشبي في الغالب لتقدير مكاييل الحبوب، كالقمح والطحين على خلاف معناه الفلكي الذي يعني الربع الشمسي الذي عادة ما يكون مرسوما على لوحة رخامية لتقدير ساعات النهار، وربع الإسطرلاب المعدني لتقدير المسافات الطويلة، ورصد النقاط البعيدة، ونحوهما.

ـ **الرطل:** بفتح الراء مشددة وسكون الطاء، والجمع الأرطال في الموازين اختلفت مقاديره زمانا ومكانا، وباختلاف الموزون به أيضا وهو يساوي 12 أوقية، زنة كل أوقية 12 درهما، ولقد عرف منه في تاريخ الدولة الإسلامية أنواع كثيرة نذكر منها على سبيل المثال ما يهمنا في المغرب والأندلس .

1ـ **الرطل الإفريقي** : وكان يساوي عند الفاطميين بالمغرب 130 درهما (أي 406/25غ)، ثم أصبح في القرن (5هـ و6هـ /11-12 م)يساوي 140 درهما (أي 437.5 غ)، وأصبح في القرن(8 هـ-14م) يساوي 12 أوقية (أي 150 درهما) أي 468.75 غ .

2ـ الرطل الأندلسي: وكان يساوي 12 أوقية، وكل أوقية تساوي 8 مثاقيل، وكل مثقال يساوي 4.722 غ (أي 453.3غ) وعرف الرطل في العصر الفاطمي بالمغرب والأندلس باسم الرطل اللغلي (د.عمارة ص 251،252)

قال بن احمر الباهلي :

لها رطل تكيل الزيت فيه   وفلاح يسوق بها حمارا

(لسان العرب، المجلد 3، ج 17 ، ص 166)

- ز-

- **الزلافة:** مكيال حبوب اشتهرت به سجلماسة بجنوب المغرب الأقصى على عهد البكري، ومقداره ثمانية مدد أو صاعين نبويين.

- ش-

- **الشبر**: هو المسافة الفاصلة بين الإبهام والخنصر، أو ما يعادل مقدار اثنا عشر أصبعا، وهو بذلك يعدل نصف الذراع .

- **الشعرة**: هي أصغر وحدة في نظام القياس العربي الإسلامي، والمقصود بها شعرة ذيل، أو عرف البغل.

- **الشعيرة:** هي أصغر وحدات التقييس المشتركة بين الكيل والوزن، والقياس على الإطلاق، ولذلك إختارها المغاربة كوحدة أساسية في نظام قياسهم الرسمي، على غرار ما فعله المصريون بالدرهم، والعراقيون بالرطل، كما سلفت الإشارة إليه وهي كوحدة قياس مسافات، يعبر منها عرضها الذي يعدل سمك ست شعرات من عرف أو ذيل البغل، أو ثلاث مليمترات بالتقويم المتري الحديث أما كوحدة وزن وكيل فهي تعدل وزن نحو نصف غرام واحد.

- ص-

- **الصاع** : أربعة أمداد، وهو مكيال لأهل المدينة، يذكر فيجمع على أصواع، ويؤنث فيجمع على أصوع، وكذلك يجمع على صيعان، وفي الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد، ومد النبي كان أربعة أمداد، وعيار الصاع عند أهل الكوفة أربعة أمناء والمد ربعه، وصاعهم هذا هو القفيز الحجازي ولا يعرفه أهل المدينة.

والصاع خمسة أرطال وثلثا رطل على رأي فقهاء الحجاز، وهو ثمانية أرطال على رأي فقهاء العراق.

والصّواع هو الإناء الذي يشرب فيه وفي القرآن الكريم (قالوا نفقد صواع الملك)، وقال سعيد بن جبرة الصواع هو المكوك يلتقي طرفاه.

وقال الحسين : الصواع والسقاية شيء واحد، وقد قيل إنه كان ورق، فكان يكال به وربما شربوا به، وجاء في التفسير أنه كان إناء مستطيلا يشبه المكوك، كان يشرب به الملك وهو السقاية وقيل : كان من فضة مموها بالذهب وقيل كان من نحاس (احمد الشرباصي ص 259). وكان صاع النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية أرطال وكان مده رطلين (الشرباصي، ص260) - (اللسان م 04. ج 28 ، ص 2526).

ليت هشاما عاش حتى يري   مكياله الأوفر قد طبعا

كلناه بالصاع الذي كاله وما ظلمناه به إصبعا

وما أتينا ذاك عن بدعة أصله الفرقان لي أجمعا

(ابن كثير، البداية والنهاية ج 10 ص 03)

-**الصحفة** : بفتح فسكون ،مكيال تونسي (إفريقي) كل صحفة اثنا عشر مدا بالحفصي (أحمد الشرباصي 251) وعند البكري، الصحفة هي ثمانية وأربعون قادوسا، والقادوس ثلاثة أمداد أي أن الصفحة = 48 قادوسا *03 أمداد : فتكون الصحفة: 144 مدا.

- **الصنجات**: جمع صنجة أو سنجة، وهي معربة من الكلمة الفارسية (سنك)، وتعني الحجر ، والصنج آلات الأوزان التي تقدر بها مقادير الموزونات، ويضبط بها ثقلها، وعلى ما يبدو أن مادتها الأولى كانت من الحجارة، بدليل ما كشفت عنه الآثار القديمة من صنج فرعونية من (الزلط)، ويحتفظ متحف اللوفر بباريس بعدد منها. وقد تطورت صناعة صنج الوزن، وإستعيض عن الحجارة بالبلور والحديد والرصاص والنحاس والبرنز، والزجاج. وعندما قامت الدولة الإسلامية استعملت صنجا فارسية وأخرى بيزنطية، فقد جاء في الأثر، أن سماك بن حرب قال: سمعت أبا صفوان يقول (بعث الرسول صلى الله عليه وسلم، قبل الهجرة سراويل بثلاثة دراهم فوزن لي فأرجح وأعطى الوازن أجره) وحيث أن الدرهم فارسي فربما كانت الصنجة فارسية ويبدوا أن أول صناعة للصنج في الدولة الإسلامية كانت في عهد عبد الملك بن مروان، فقد أشير عليه بأن يأمر بصناعة صنج من بلور حتى يستحيل غشها.

والجدير بالضرب أن دور الضرب الإسلامية هي التي كلفت بهذا العمل وظلت تقوم به إلى أن أنشئت (دور العيار)، وهي مؤسسات إسلامية متخصصة في صناعة الصنج والمقاييس والمكاييل والموازين على اختلاف أنواعها، فصنعت فيها نوعين من الصنج .

-الأولى: وكانت تسمى اصطلاحا (بالصنج الطيارة)، وهي عبارة عن نماذج تحفظ بدور العيار ولا تستعمل إلا في التحرير و الضبط وإجراء التجارب .

الثاني: من الصنج وكانت تصنعه (دور العيار) وتختمه (بخاتم العدل) وتطرح في الأسواق ليجري التعامل بها (ص18)

وكانت هذه الصنج منها الصغيرة، ومنها المتوسطة، ومنها الكبيرة

- لسان العرب، مادة صنج المقدسي أحسن التقاسيم ص240، المقريزي الأوزان والأكيال الشرعية ص 13 ، نهاية الرتبة في طلب الحسبة ص19 ، عبد الرحمان فهمي، صنج السكة (7.2.1) .

محمد صبحي بن حسن حلاق أبو مصعب، الإيضاحات العصرية للمقاييس والمكاييل والأوزان ص 18.

- ط -

- **الطسوج:** وحدة وزن صغيرة كثيرة الإستخدام في تقويم الأشياء الثمينة كالقطع النقدية والحلي والترايق الصيدلانية، و مقدارها حبتان من مطلق حب الشعير.

-ع-

- **عمورة:** مكيال مغربي ضخم، كانت تقدر سعته لدى أهل رشقون على ساحل تلمسان بستين مدا، و هو غير العمرة اليهودية المخصصة بدورها لكيل الحبوب.

- **العمق:** بضم العين وسكون الميم، و هي المسافة بين أعلى الشيء و أسفله، إذا كان البدء من العلو، فإن كان البدء من السفل، فهو السمك (د.عمارة ص 391).

- **العيار:** بكسر العين و فتح الياء ممدودة، هو مقدار ما تقدر به الأشياء و العيار- للشيء- ما يجعل نظاما له.

و عيار الدنانير والدراهم ما فيها من خالص الذهب و الفضة، ومعيار المكاييل والموازين، إمتحانها بغيرها لإختيار دقتها وصحتها. و معايير الدنانير والدراهم : إمتحانها لمعرفة وزنها وما فيها من الذهب خالص و فضة خالصة.

و العيار: المثال و الأنموذج الذي تقاس عليه المعايرة.

و العيار: دار ضرب النقود و سكها لإختصاصها بالمعايرة لها.

و عيار المسكوكات، هي أوزان النقود المسكوكة من الذهب و الفضة.

- ف-

- **الفرسخ:** و هي كلمة فارسية (فرسنج)، و هي وحدة لقياس المسافات الطويلة، و تقدير المسافات الشاسعة، و قد إختلف في تقدير طوله، فمنهم من يقول ثلاثة أميال ومنهم من قال ستة أميال، ومنهم من قال إنها إثنا عشر ألف (12000) ذراع إصطلاحية أي 5640 م.

- **الفلس:** الفلس في نظام القياس يعدل ستة فتيلات، و في النظام النقدي ينعت القطعة النقدية المتخذة من النحاس، أو البرنز، تميزا لها عن الدرهم الفضي و الدينار الذهبي.

- ق-

- **القادوس:** مكيال مغربي سعته ثلاثة مدد، كان متداول الإستعمال في عهد البكري في مدينة تنس و غيرها، وقد عرف القادوس في الحضارات اللاتينية القديمة، كاليونانية و البيزنطية، حيث كان يعني لديها وعاء.

- **القامة:** و هي مقدار ذراعين ممدودين أو ما يقارب 1.88م.

- **القبضة:** و هي وحدة قياس للأطوال و المساحات، إذ تعتبر وحدة جزئية من وحدات الذراع، و مقدارها أربعة أصابع أي سدس الذراع وهو ما يعادل 7.20 سم بالتقويم المتري الحديث.

- **القدم:** و هي وحدة قياس للمنشآت المعمارية، و العقارات الزراعية، ومعناها المسافة الفاصلة بين عقب الرجل المتوسط القامة و نهاية إصبعه الكبيرة، أو ما يعادل مقدار ستة عشر أصبعا، وهي القيمة الأقل من قيمة القدم

الإنجليزي، المقدر كما هو معروف ب(30.48 سم) حيث نجد نظيره الإسلامي في حدود(28.80سم).

- **القدح:**بالفتح، والجمع - الأقداح - في المكاييل، مكيال تفاوتت سعته زمانا و مكانا، وهو ما كان يسع من الحب المعتدل مائتين و اثنين و ثلاثين (232) درهما أو (32762) حبة أو مدا و نصف المد، والقدح إناء يروى ظمأ رجلين .

- **القفيز:**من الأرض قدر مائة وأربع وأربعين (144) ذراعا و القفيز،مكيال يسع ثمانية مكاكيك.

والقفيز في المغرب الإسلامي يساوي ستة عشر ويبة، كل ويبة اثنا عشر مدا تقريبا، وهو يقارب المد النبوي وهو أيضا ثمانية أمداد بالكيل الحفصي، وهو كيل قدره ملوكها الحفصيون بقدر مد ونصف المد من المقدم ذكره.

- **القربة :** مكيال تقريبي للسوائل ، سعته خمسون منا.

- **القروى:** مكيال زيت عرف بالمغرب الأدنى على حد ما يستشف من نسبته للقيروان(مدينة بتونس) كانت تقدر سعته بخمس ربع قرطبة.

- **القسط:** مكيال سوائل كالزيت واللبن ومكيال للأطعمة في ذات الوقت، حيث يعدل قدر نصف صاع مدين أو رطلين وثلثان والقسط معناه العدل و ينتهي الميزان به.

- **القصبة:** وحدة قياس أطوال ومساحة سطوح صغيرة شاع استخدامها عند مسلمي الأندلس لتقدير مساحات البساتين والحدائق على وجه الخصوص ، ومقدارها ستة اذرع بالذراع الرشاش أي نحو ثلاثة أمتار و ثلاثون سنتيمترا في النظام المتري العصري .

- **القطمير:** إحدى الوحدات الدقيقة الواردة في القرآن الكريم مصداقا لقوله تعالى :" والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير"، حيث يقومه بعضهم بعدل مقدار اثنا عشر ذرة.

- **القنطار:** معيار، قيل وزن أربعين أوقية من ذهب، ويقال ألف ومائة دينار، وقيل مائة وعشرون رطلا، وعن أبي عبيد ، ألف و مائتا أوقية، وقيل سبعون ألف دينار، وهو بلغة بربر،ألف مثقال من ذهب أو فضة، وقيل هي حملة كثيرة مجهولة من المال و بالسريانية ملء مسك ثور ذهبا أو فضة (ابن منظور- ص 3752).

- **القيراط**: بكسر القاف، ممدودة، و الجمع قراريط و يقال القرّاط بتشديد الراء. في الوزن تفاوت وزنه، و اختلف زمانا و مكانا، فهو جزء من الدينار. $\frac{1}{168}$

و قيل ربع خمس المثقال، وهو يساوي وزن ثلاث حبات من الشعير ونسبته إلى الدرهم أو يزن أربع حبات فنسبته إلى الغرام 0.053، أو يزن خمس شعيرات متوسطة غير مقشورة، مقطوعة ما إمتدت من طرفيها، والشعيرة في التقدير البعضستة خردلات، وكان القيراط يزن بمكة ربع سدس دينار، و بالعراق وأكثر البلاد نصف عشر دينار وعند باعة الجواهر، نصف دانق، أي أربع حبات، وعند المعاصرين منهم جزءا من الذهب الإبريز، يزن جزءا رابعا وعشرين من مجموع الثقل (يضاف إلى القيراط)،(د.عمارة. ص 472).

- ك-

- **الكيل:** بفتح الكاف و سكون الياء، و الجمع أكيال: و هو التقدير بالمكيال، أو وعاء الكيل، أو مكيال كانت سعته ستة أمداد، أو ما يكال بالكيل، الكيل هو الكيلة، و الكيل: السعر.
والكيل، هو ما يكون ما مقابلته بالثمن مبنيا على الكيل.
واكتال القمح: إشتراه كيلا (د.عمارة. ص 490).
حتى قيل كل ما وزن فقط كيل (ابن منظور ص 3969).
و يعتبر عن الوزن و ن قياس الأبعاد بلفظ (كل) و (كال) أي (كال) في المسند و الوحدة (كلت) أي (كيلة).
أما في عربيتنا، فقد ورد كال البئر أي قدر ما فيها من ماء الاسم (الكيلة)، و الكيل، و المكيل، و المكيال و المكيلة، ما كيل به حديدا كان أو خشبا، وكال الدرهم و الدنانير أي وزنها.
و في معنى (كلت)ترد لفظة (سفرت) (سفرة)، و تستعمل خاصة في قياسات الأبعاد، مثل البعد بين مكانين أي المسافات والأطوال فهي بمعنى مرحلة.
- المفردات ص 460، اللسان 11/ص 604.

- م-

- **المختوم:**هو الصاع، قال أبو عبيدة القاسم بن سلام: سمي بذلك لأن الأمراء و الولاة كانوا يجعلون عليه علامة لئلا يزاد فيه أو ينقص.
- **المد النبوي:** مكيال شرعي لمعايرة الحبوب و البقول الجافة، و بعض الثمار الجافة كالتمر والزيتون، لقد أستخدم في بادئ الأمر بالمدينة المنورة كوحدة أساسية لتحرير النصب الشرعية لزكاة الفطر، إلى جانب إستخدامه في تقدير الكفارات، ككفارة اليمين، و كذلك في المعاملات اليومية ما بين الناس.
مقداره في الأصل كان مطلقا، إلاّ و هو ملء يدين متجاورين من الحجم المتوسط، لا بالمبسوطتين، ولا بالمقبوضتين، وهي السعة التي تأكد ضبطها بعناية فائقة في مد كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم، زيد بن ثابت، وعاد مده بموجب ذلك مرجعا لتحقيق مدد المسلمين عبر مختلف أنحاء الخلافة الإسلامية.
و الشيء الملاحظ هو إختلاف الفقهاء، والمذاهب في مقداره وزنا بين رطل وربع، ورطلين، كما هو عليه المذهب الحنفي، ولكن هذا الإختلاف يرجع أساسا إلى اختلاف الكثافة النوعية (الحجم والثقل) لمختلف الأطعمة المستخدمة لدفع نصاب زكاة الفطر وغيرها.
- **المدي:** بالضم، وجمعه أمدا، كأفعال، وهو مكيال ضخم لأهل الشام،ويقال المدي، هو القفيز الشامي، ويقال هو مكيال لأهل الشام، يقال له الجريب، يسع خمسة وأربعين رطلا.
- **المرجع:** وهي وحدة قياس للسطوح والمساحات، تختلف قيمته من منطقة إلى أخرى، ومقداره بالمغرب الإسلامي هو خمسون ذراعا في مثلها.
- **المرحلة:** وحدة قياس مسافات السفر البعيدة، ومعناها مقدار المسافة الفاصلة بين محطة، ومحطة ثانية لمبيت

قافلة مسافرة بعد يوم كامل من السير، وهي بذلك ترادف اليوم و تساوي 30 كلم.

- المطر: مكيال مغربي للزيت، سعته خمسة قفزان زيت، والتي يدل كل واحد منها ثلاثة أرطال فلفلية حسب رواية البكري.

- المكوك:يجمع على مكاكيك، مكيال لأهل العراق، أختلف مقداره بين المقاطعات، حيث تراوحت سعته ما بين ربع صاع، و ثلاثة أصوع.

- ن-

- النش: بفتح النون، و تشديد الشين ،مكيال ورد ذكره في حديث عائشة رضي الله عنها عند حديثها على صداق زوجات النبي (صلى الله عليه وسلم)، وهو نصف الأوقية الشرعية أي أوقية الزكاة التي مقدارها أربعون درهما وهو بذلك عدل عشرين درهما زكويا.

- و-

- وســـق: الوسق والوسق: مكيلة معلومة، وقيل هو حمل بعير، وهو ستون صاعا بصاع النبي (صلى الله عليه وسلم)، وهو خمسة أِطال و ثلث، فالوسق على هذا الحساب مائة و ستون منا، قال الزحاج، خمسة أوسق هي خمسة عشر قفيزا، قال: و هو قفيزنا الذي يسمى المعدل، وكل وسق بالملجم، وذلك ثلاثة أقفزة، وروي عن النبي صلى الله عليه و سلم، أنه قال:" ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة".

و الوسق: بالفتح ستون صاعا وهو ثلاثمائة وعشرون رطلا عند أهل الحجاز، وأربعمائة وثمانون رطلا عند أهل العراق، على إختلافهم في مقدار الصاع والمد.

و يجمع على أوسق، و وسوق، و في المغرب الإسلامي يسمون الوسق الوقر. (اللسان ص 4836).

و الوسق: مكيال كان في المغرب الأقصى، ويسمى الصحفة وهو ستون صاعا بالصاع النبوي على السواء(أحمد الشرباصي ص 478).

- اليوم: اليوم معروف مقداره من طلوع الشمس إلى غروبها، والجمع أيام لا يكسر إلا على ذلك، وأصله أيوام فأدغم ولم يستعملوا فيه جمع الكثرة، وقوله عز وجل (و ذكرهم بأيام الله) (اللسان ص 4974).

دليل الدراسة المصورة

(الصورة -01-)

- رقم الجرد: II.V.13

- اسم التحفة: مثقال للوزن

- المقاسات:

القطعة الرئيسية طولها 4.2 سم.

الشعاع : 6.5 سم

السمك: 4 سم

-الوصف:



(01)

الأجزاء الثلاثة المتبقية من المثقال الزجاجي

ما هي إلا جزءا من مثقال ل 500 غ

اسطواني الشكل

الوحيد المعروف حول الإمارة الفهرية بإفريقية،

مؤرخ بعام (127هـ/ 745م)،

- مكان الاكتشاف : منطقة بو خضرة، ولاية تبسة

بها كتابة هدا نصها :

بسم الله أمر به الأ(كذا)

مير عبد الرحمن بن حبيب

مصل بن حماد ولي (كذا) ميلة

عشرون أوقية في سنة

سبع وعشرون ميئة (كذا)[1]

- مكان الحفظ :محفوظ بالمتحف

الوطني للآثار القديمة والفنون

الإسلامية بالجزائر العاصمة.

(من عمل الطالب)



- رقم الجرد:4HVe7149
- اسم التحفة: صنجة زجاج
- **الوزن:** 5.550غ
- المقاسات:

القطر الخارجي: 26 ملم

السمك: 2.5 ملم

(02)

- الكتابة: **العزة لله**
- مادة الصناعة: عجينة زجاجية
- مكان الاكتشاف: تيديس
- مكان الحفظ: متحف سيرتا –

(من عمل الطالب)

(الصورة -03-)

- رقم الجرد:4HVe7151
- اسم التحفة: صنعة زجاجية
- **الوزن:** 5.762غ
- المقاسات:

القطر الخارجي: 25ملم

السمك: 4.5 ملم

القطر الداخلي: 17ملم



(03)

- مادة الصناعة: عجينة زجاجية ذات لون أخضر زجاجي.
- مكان الاكتشاف: تيديس (دون ملاحظات) الدولة الفاطمية.
- مكان الحفظ: متحف سيرتا – قسنطينة

(من عمل الطالب)

(الصورة -04-)

- رقم الجرد:HVe7147

- إسم التحفة: صنجة زجاجية

- **الوزن:** 2.882 غ

- المقاسات:

القطر الخارجي: 21 ملم

السمك: 4 ملم

القطر الداخلي: 21 ملم

- مادة الصناعة: عجينة زجاجية سوداء دخاني وخضراء مائي

- مكان الإكتشاف: تيديس (دون ملاحظات)

- مكان الحفظ: متحف سيرتا – قسنطينة الفترة الفاطمية.

(من عمل الطالب)



(04)

(الصورة -05-)

- رقم الجرد:4HVe7156

- اسم التحفة: صنجة زجاجية

- المقاسات:

القطر الخارجي: 20ملم

السمك: 3.4 ملم

القطر الداخلي:16 ملم

- مادة الصناعة: عجينة زجاجية بيضاء مع طبقة ترابية خفيفة.

- مكان الاكتشاف: تيديس، بلانشي 1947

- الفترة:الفاطمية

- مكان الحفظ: متحف سيرتا – قسنطينة

(من عمل الطالب)



(05)

(الصورة -06-)

- رقم الجرد:4HVe7143

- اسم التحفة: صنجة زجاجية

- **الوزن**: 10.825

- المقاسات:

القطر الخارجي: 25 ملم

السمك: 10 ملم

القطر الداخلي:10 ملم

- مادة الصناعة: عجينة زجاجية خضراء زمردي اللون

- مكان الاكتشاف: قلعة بني حماد

(حفرية 1960-1962) Lucien Golvin

- مكان الحفظ: متحف سيرتا – قسنطينة ، الدولة الحمادية

(من عمل الطالب)



(06)

(الصورة -07-)

- رقم الجرد:4HVe7145

- اسم التحفة: صنجة زجاجية

- **الوزن**: 5غ

- المقاسات:

القطر الخارجي: 27 ملم

السمك: 3 ملم

القطر الداخلي: 20 ملم

- مادة الصناعة: عجينة زجاجية ذات لون أزرق بحري

- مكان الاكتشاف: قلعة بني حماد (حفرية بلانشي)

- مكان الحفظ: متحف سيرتا – قسنطينة، الدولة الحمادية

(من عمل الطالب)



(07)

(الصورة -08-)

- رقم الجرد:4HVe7144
- إسم التحفة: صنجة زجاجية
- المقاسات :

القطر الخارجي: 20 ملم

السمك: 3 ملم

القطر الداخلي: 14ملم

- مادة الصناعة: عجينة من الزجاج ذات لون عسلي فاتح.
- مكان الإكتشاف: قلعة بني حماد (دون ملاحظات)
- مكان الحفظ: متحف سيرتا – قسنطينة

(من عمل الطالب)



(08)

(الصورة -09-)

- رقم الجرد: 149
- اسم التحفة: صنج من الزجاج
- الفترة القرن 5هـ / 11م
- مكان الإكتشاف : قلعة بني حماد
- الوصف: الصنج الزجاجية هي معايير وموازين لنقود اتخذت من الزجاج لعدم زيادتها أو نقصانها، يتراوح لونها ما بين الأسود والأزرق والأبيض والأصفر والأخضر
- مكان الحفظ: متحف موقع قلعة بني حماد – المعاضيد ، المسيلة.

(من عمل الطالب)



(09)

(الصورة -10-)

- رقم الجرد : 186

- إسم التحفة: دانق من الرصاص

- الفترة: القرن 5هـ /11م

قلعة بني حماد

- الوصف:

دانق من الرصاص ذو شكل دائري وزخارف غائرة على شكل وريدات .

- مكان الحفظ: المتحف – موقع قلعة بني حماد.

(من عمل الطالب)



(10)

(الصورة -11-)



(11)

- رقم الجرد: من 136 إلى 141

- إسم التحفة: مثاقيل الوزن من البرونز

- الفترة: القرن 5هـ/11م

قلعة بني حماد

- المقاسات:

الإرتفاع: ما بين 0.7إلى 0.9 سم

الطول: ما بين 1.5 إلى 7.2 سم

القطر: مابين 1.1 إلى 1.9 سم

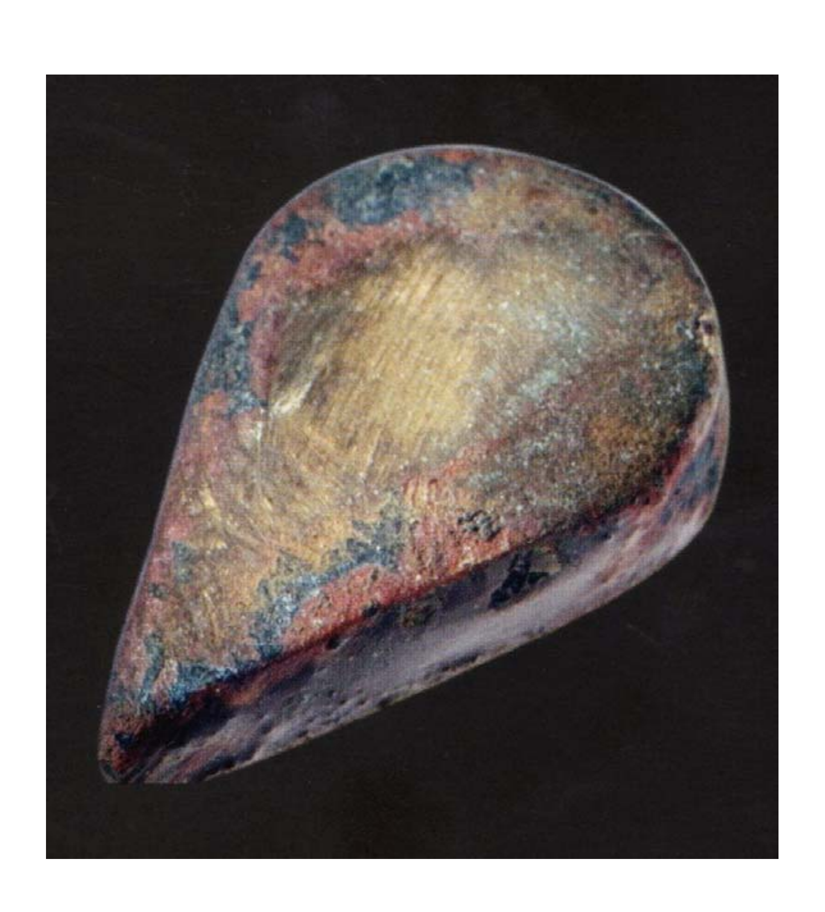
- الوصف:

مثاقيل من البرونز ذات أشكال متنوعة تستعمل للموازين

- مكان الحفظ: المتحف – موقع قلعة بني حماد.

(من عمل الطالب)

(الصورة -12-)



- رقم الجرد: من 142إلى 145
- إسم التحفة: مثقال للوزن من البرونز
- الفترة: القرن 5هـ /11م

قلعة بني حماد

- المقاسات:

الإرتفاع: ما بين 0.7 إلى 0.9 سم

الطول: ما بين 1.5 إلى 7.2 سم

القطر: 1.1 إلى 1.9 سم

- الوصف:

مثقال من البرونز ذو شكل قلبي تستعمل للموازين.

- مكان الحفظ: موقع قلعة بني حماد.

(من عمل الطالب)

(الصورة -13-)



المد النبوي الشريف المصنوع بأمرمن السلطانى المريني "أبو الحسن علي بن سعيد"
- مكان الحفظ: المتحف الوطني للآثار القديمة والفنون الإسلامية.
- المصدر: تلمسان (731هـ- 794هـ / 1331م-1348م)
- رقم الجرد:II.MI-74
- رقم الصورة1391.
- المادة: نحاس أصفر

(من عمل الطالب)

(الصورة -14-)



الذراع الملكي الزياني (طوله 47 سم)

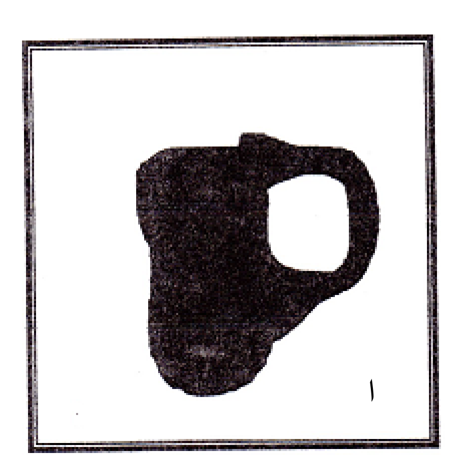
- الاسم / الذراع الملكى
- مكان الانتاج /تلمسان - الجزائر
- سنة الانتاج / 728هـ - 1323 م
- مادة الانتاج / رخام منحوت
- نوع الكتابة / خط أندلسى
- مكان الحفظ / متحف تلمسان
- رقم الجرد / 002M

المقاسات

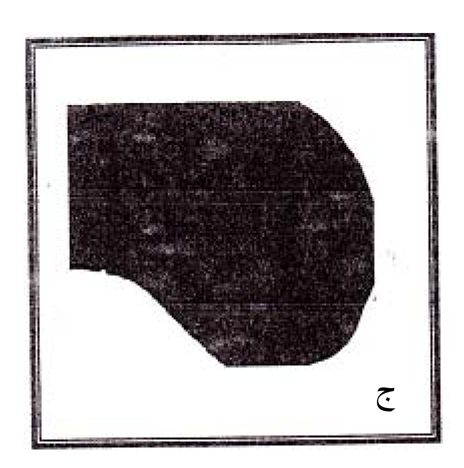
- طول الذراع /47 سم
- مجموع الطول / 66سم
- مجموع الارتفاع / 18,4سم
- الفراغ على الجانب الايمن / 9,5سم
- الفراغ على الجانب الايسر/ 9,8سم
- العمق /11,5سم
- طول المسافة المكتوبة / 47سم
- عرض الشريط السفلى / 2سم
- عرض الشريط العلوى /3,2سم

(من عمل الطالب)

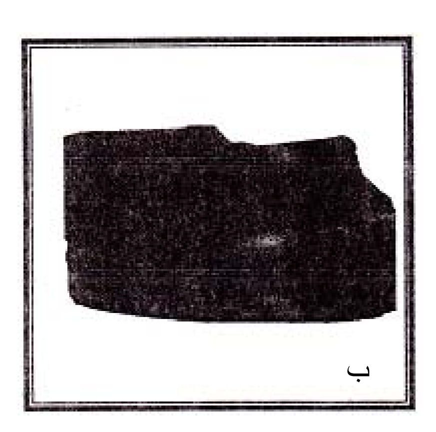
(اللوحة 1- ا، ب، ج، د)



(اللوحة 1-ا) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة



(اللوحة 1-ج)موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون



(اللوحة 1- ب) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة



(اللوحة 1- د) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة

عن (عبد الرحمان فهمي)

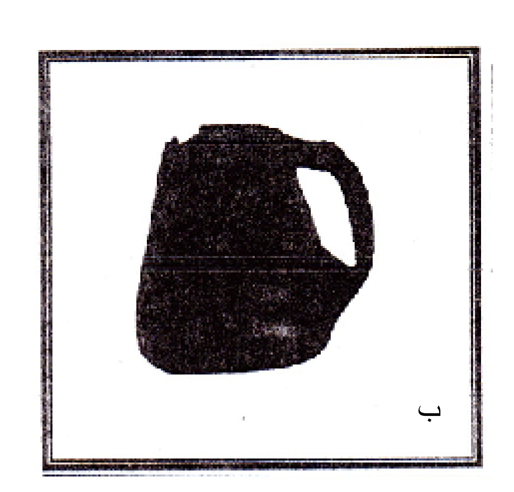
(اللوحة 2- ا، ب، ج، د)



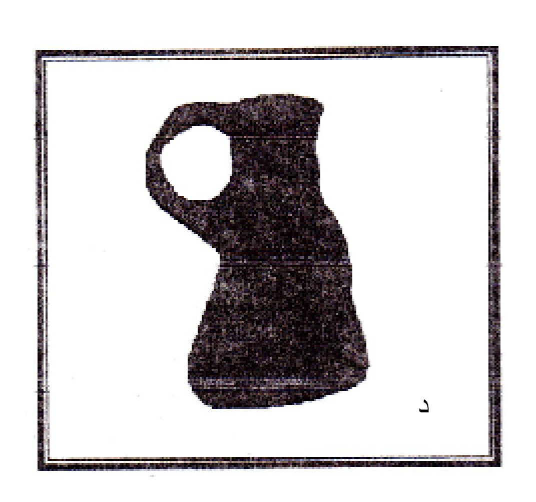
(اللوحة 2- ا) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة



(اللوحة 2- ج) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة



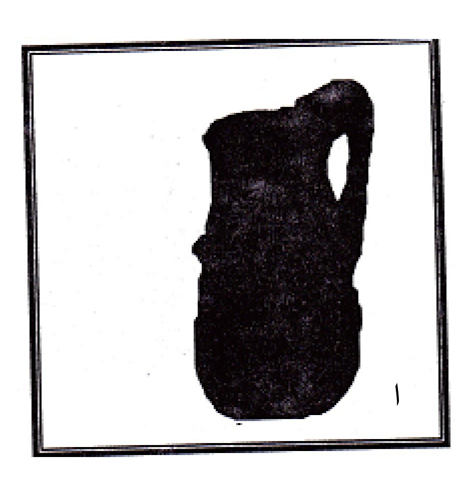
(اللوحة 2- ب) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة



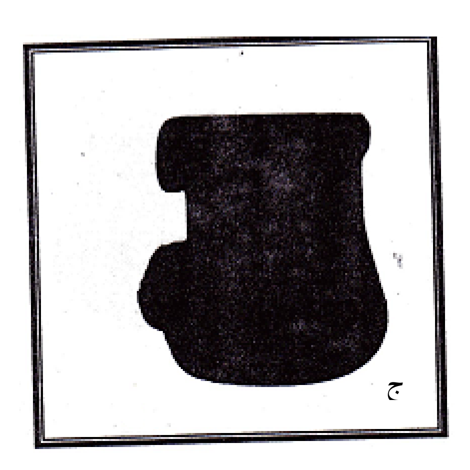
(اللوحة 2- د) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة

عن(عبد الرحمان فهمي).

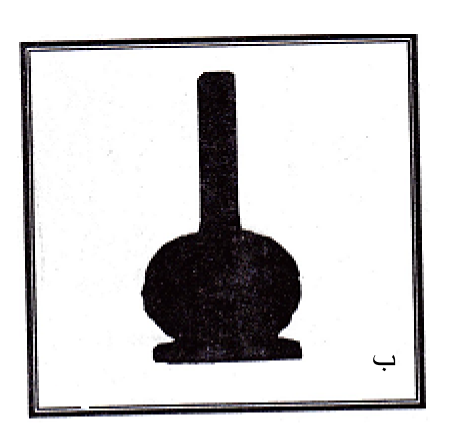
(اللوحة 3- ا، ب، ج، د)



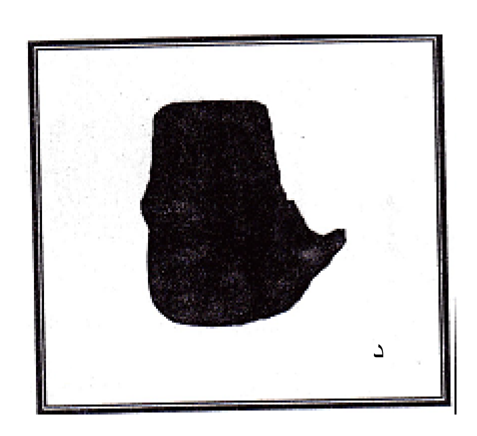
(اللوحة 3- ا) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة



(اللوحة 3- ج) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة



(اللوحة 3- ب) موضع و صنع ختم المحتسب
على ملكية الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة

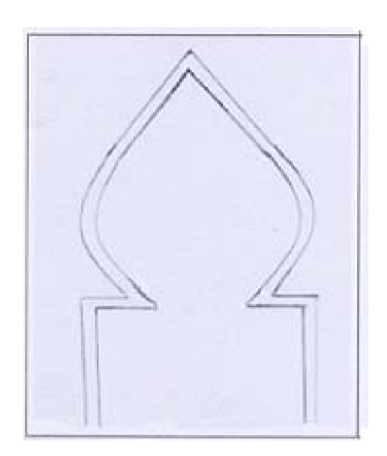


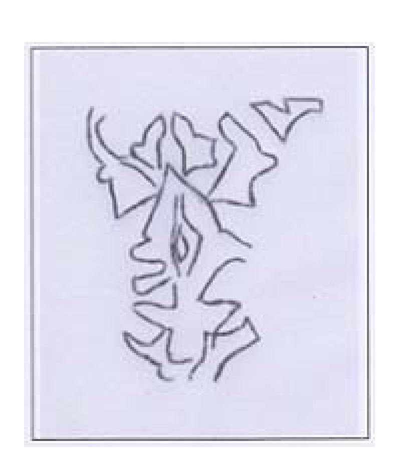
(اللوحة 3- د) موضع و ضع ختم المحتسب
على مكيلة الزيت من الزجاج الملون
- محفوظة بمتحف الفنون الإسلامية بالقاهرة

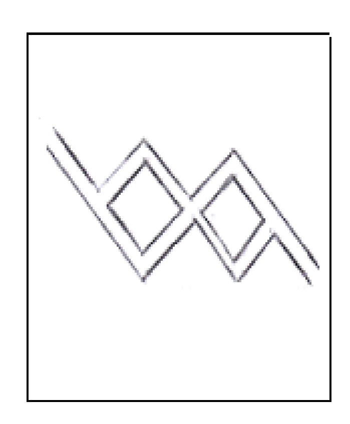
عن (عبد الرحمان فهمي)

نوعية الزخارف المتواجدة بالمد النبوي الشريف المحفوظ بالمتحف الوطني للآثار القديمة









الشكل -01 - خاص بزخرفة المد النبوي المحفوظ بالمتحف الوطني للآثار القديمة والفنون الإسلامية



الشكل -02 - تفريغ للذراع الملكية الزيانية المحفوظة حاليا بمتحف تلمسان- الجزائر

عن (بروسلار)

فهرس الآيات القرآنية

فهرس أطراف الأحاديث النبوية الشريفة

فهارس اللوحات والأشكال

فهرس الموضوعات